جامعة 8 ماي 1945 قالمة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في

العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

تحت عنوان:

دور استقلالية بنك الجزائر في تحقيق أهداف السياسة النقدية خلال الفترة 2015 – 2023

من إعداد الطالبة:

قنيفي سميرة

تحت إشراف الأستاذة:

مرزوق أمال

السنة الجامعية: 2024/2023

بسم الله الرحمن الرحيم

قال رسول الله ﷺ:

"مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ". (رواه أبو داوود)

أهدي ثمرة جهدي هذه لكل من كان سببا في وجودنا

أبي الغالي رحمه الله

وأمي العزيزة أطال الله عمرها

إلى زوجي وأبنائي

والى كل الذين نحبهم.....

والذين اعانونا من قريب ومن بعيد....

كما أتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير والامتنان إلى الأستاذة المشرفة

" مرزوق أمال"

على نصائحها وتوجيهاته التي قدمتها لي خلال فترة إنجاز هذه المذكرة، ونسأل الله أن يوفقها لكل خير ويديم عملها ذخرا لكل طالب علم.

إهداء

بسم الله والصلاة والسلام على أشرف خلق الله سيدنا محمد المختار

أهدي هذا العمل الى:

من قال فيهما سبحانه وتعالى:

﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾

إلى من جعل الله الجنة تحت أقدامها، إلى "أمي الغالية" حفظها الله وأطال في عمرها

إلى مرشدي " أبي الغالي" رحم الله روحه الطيبة

إلى زوجي وسندي في الحياة

إلى أولادي حفظهم الله لي، عقب رؤيتهم في أعلى المراتب

إلى إخوتي

إلى أساتذتي الأفاضل، الذين غرسوا في نفسي حب العلم والمعرفة

أهدي هذا الإنجاز لكل من آمن بقدرتي على تحقيقه

إلى كل من وسعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي.

سميرة

فهرس المحتويات

شكر وعرفان

مقدمة..... أ-ز

الفصل الأول: الاطار المفاهيهي لاستقلالية البنك المركزي

تمهيد..... 9

المبحث الأول: البنك المركزي (الماهية، الوظائف، الخصائص، الأهمية،و الأهداف)..... 10

المطلب الأول: نشأة وماهية البنك المركزي..... 10

المطلب الثاني: وظائف البنك المركزي وخصائصه..... 12

المطلب الثالث: أهمية البنك المركزي و أهدافه..... 14

المبحث الثاني: استقلالية البنك المركزي..... 16

المطلب الأول: مفهوم استقلالية البنك المركزي ونشأته..... 16

المطلب الثاني: معايير ومحددات استقلالية البنك المركزي..... 18

المطلب الثالث: الاستقلالية بين التأييد والمعارضة..... 21

المطلب الرابع: الآثار الاقتصادية لاستقلالية البنوك المركزية..... 22

خلاصة الفصل..... 26

الفصل الثاني: الاطار المفاهيمي للسياسة النقدية

تمهيد..... 28

المبحث الأول: ماهية السياسة النقدية..... 29

المطلب الأول: مفهوم السياسة النقدية..... 29

المطلب الثاني: خصائص السياسة النقدية..... 30

المطلب الثالث: أهمية السياسة النقدية..... 31

المبحث الثاني: مراحل تطور السياسة النقدية واتجاهاتها..... 33

المطلب الأول: مراحل تطور السياسة النقدية..... 33

المطلب الثاني: اتجاهات السياسة النقدية..... 34

المبحث الثالث: أهداف السياسة النقدية وأدواتها.....	35
المطلب الأول: أهداف السياسة النقدية.....	35
المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية.....	38
المبحث الرابع: عوامل نجاح السياسة النقدية والصعوبات التي تواجهها.....	42
المطلب الأول: شروط نجاح السياسة النقدية.....	42
المطلب الثاني: الصعوبات التي تقلل من فعالية السياسة النقدية.....	43
خلاصة الفصل.....	46
الفصل الثالث: استقلالية بنك الجزائر في ظل اصلاح المنظومة المصرفية ودورها في تحقيق أهداف السياسة النقدية خلال الفترة 2015- 2023	
تمهيد.....	48
المبحث الأول: التطور القانوني لاستقلالية بنك الجزائر في ظل التشريعات القانونية.....	49
المطلب الأول: استقلالية البنك المركزي الجزائري في ظل قانون 86- 12 المتعلق بنظام البنوك والقروض.....	49
المطلب الثاني: استقلالية البنك المركزي الجزائري في ظل قانون 10- 90 المتعلق بالنقد والقرض.....	54
المطلب الثالث: استقلالية بنك الجزائر في ظل الأوامر المعدلة والمتممة لقانون النقد والقرض.....	58
المبحث الثاني: أدوات السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة 2015- 2023.....	74
المطلب الأول: تطورالاحتياطي الاجباري في الجزائر خلال الفترة 2015- 2023.....	74
المطلب الثاني: تطور معدل إعادة الخصم في الجزائر خلال الفترة 2015- 2023.....	77
المطلب الثالث: عملية السوق في الجزائر خلال الفترة 2015- 2023.....	78
المطلب الرابع: تطور معدلات آلية استرجاع السيولة في الجزائر خلال الفترة 2015-2023.....	80
المطلب الخامس: تسهيلات الودائع في الجزائر.....	81

المبحث الثالث: دور استقلالية بنك الجزائر في تحقيق أهداف السياسة النقدية خلال الفترة 2015-2023	82
المطلب الأول: دور السياسة النقدية في تحقيق النمو الاقتصادي خلال الفترة 2015- 2023	82
المطلب الثاني: دور السياسة النقدية في زيادة التشغيل خلال الفترة 2015- 2023	84
المطلب الثالث: دور السياسة النقدية في تحقيق استقرار الأسعار خلال الفترة 2015- 2023	86
المطلب الرابع: دور السياسة النقدية في تحقيق التوازن الخارجي خلال الفترة 2015-2023	88
خلاصة الفصل	92
خاتمة	94
قائمة المراجع	99
الملاحق	103

فهرس الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
(1)	تطور معدل الاحتياطي الاجباري في الجزائر خلال الفترة (2015.2023)	75
(2)	تطور معدل إعادة الخصم في الجزائر خلال الفترة (2015.2022)	77
(3)	تطورعمليات السوق المفتوحة في الجزائر خلال الفترة (2015.2023)	79
(4)	تطور آلية استرجاع السيولة في الجزائر خلال الفترة (2015.2023)	80
(5)	معدل تغير الناتج الداخلي الخام خلال الفترة (2015.2023)	82
(6)	تطور نسبة البطالة في الجزائرمن اجمالي القوى العاملة خلال الفترة (2015.2022)	84
(7)	تطورمعدل التضخم في الجزائر خلال الفترة (2015.2023)	86
(8)	تطور رصيد ميزان المدفوعات في الجزائر خلال الفترة (2015.2023)	89

فهرس الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
(1)	تطور معدل الاحتياطي الاجباري في الجزائر خلال الفترة (2015.2023)	76
(2)	تطور معدل إعادة الخصم في الجزائر خلال الفترة (2015.2022)	78
(3)	معدل تغير الناتج الداخلي الخام خلال الفترة (2015.2023)	83
(4)	تطور نسبة البطالة في الجزائرمن اجمالي القوى العاملة خلال الفترة (2015.2022)	85
(5)	تطورمعدل التضخم في الجزائر خلال الفترة (2015.2023)	87
(6)	تطور رصيد ميزان المدفوعات في الجزائر خلال الفترة (2015.2023)	90

مقدمة

مقدمة

تحتل البنوك المركزية موقعا هاما ومتميزا في النظام المصـــرفي والنقدي للدول على مختلف أنظمتها وتوجهاتها، إذ تعتبر بمثابة العمود الفقري للقطاع المصـــرفي ككل، كما لها أثر كبير على النشـــاط الاقتصادي.

لقد تعددت واختلفت مفاهيم البنك المركزي بتوســـع مهامه واختلاف وظائفه حيث لم تكن البنوك المركزية وليدة العصـر الحديث، وإنما تمتد جذورها التاريخية إلى ما قبل منتصـف القرن السـابع عشـر، إذ لم تكن عملية إصدار النقود مقتصرة على بنك واحد، و إنما كانت تقوم بها جميع المصارف على حد سواء، ولكن بمرور الوقت ونتيجة لتطور العمل المصـرفي توسـعت وتعددت وظائف البنك المركزي وأغراضـه، وبالتالي أصـبحت مهمة الإصـدار والإشـراف على الإئتمان من وظائف بنك واحد، وعلى هذا الأسـاس تم إنشـاء العديد من البنوك المركزية عبر دول العالم نذكر منها بنك السويد عام 1656 وبنك إنجلترا عام 1694، الذي يرجع لهما الفضل في تطوير فن الصيرفة المركزية، وإنشاء بنك فرنسا عام 1800، لتمتد بعدها إلى روسيا، اليابان، الدول العربية ...إلخ.

إن التطور الاقتصـــادي الذي عرفه العالم وما صـــاحبه من تطور كبير في وظائف البنك المركزي أدى بالعديد من المفكرين إلى الدعوة لاستقلالية البنك المركزي عن السلطة التنفيذية (الحكومة)، حيث إنقسمت الآراء بين مؤيدين ومعارضين حيث قامت كل مجموعة منها بأبحاث ودراسات وفق معايير ومقاييس معينة تحاول من خلالها إثبات وجهة نظرهم، و نتج عن تلك الدراســـات والأبحاث وجود علاقة بين درجة إستقلالية البنك المركزي وبعض المتغيرات أو المؤشرات الإقتصـادية التي من شـأنها التأثير على التوازن الإقتصادي مثل: التضخم، سعر الصرف، الناتج المحلي الإجمالي، الموازنة العامة.

والجزائر كغيرها من الدول النامية التي تســعى إلى مواكبة هذا التطور والانفتاح الاقتصـــادي العالمي، ولبلوغ ذلك يجب عليها تبني سياسة سياسات مالية واقتصادية ناجعة لتحقيق أهدافها، حيث اتخذت الجزائر السـياسـة النقدية كوسـيلة لها لتحقيق ما تصـبو إليه ويقوم البنك المركزي بالسـهر على رسـمها وتنفيذها، حيث لم يكن من قبل بالإمكان الحديث عن اسـتقلالية البنك المركزي الجزائري إلا بعد صـــدور القانون 10/90، المؤرخ في 14 أفريل 1990، المتعلق بالنقد والقرض، فمن خلاله باشـــرت الجزائر في تكييف نظامها المصـــرفي مع متطلبات الســـوق المحلية والعالمية، ومارس البنك المركزي مهامه باعتباره هيئة

مستقلة بموجب هذا القانون والمسؤول الأول على وضع السياسة النقدية المناسبة لتتوالى ببعدها صدور الأوامر المعدلة و المتممة التي تتماشى والمتطلبات الاقتصادية .

1. إشكالية البحث:

من خلال ما تقدم يمكن صياغة إشكالية الدراسة في التساؤل التالي:

كيف ساهمت استقلالية بنك الجزائر في تحقيق أهداف السياسة النقدية خلال الفترة الممتدة من سنة 2015 إلى غاية 2023؟

ومن أجل تبسيط إشكالية الدراسة قمنا بطرح التساؤلات الفرعية التالية:

- كيف تساهم استقلالية البنك المركزي في التأثير على السياسة النقدية؟
- هل يعتبر بنك الجزائر مستقل في ظل قانون النقد والقرض وتعديلاته؟
- ما مدى فعالية السياسة النقدية في ظل استقلالية بنك الجزائر على ضوء قانون النقد والقرض خلال الفترة ما بين 2015 – 2023؟

2. فرضيات البحث:

للإجابة على التساؤلات الرئيسية والفرعية السابقة قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

الفرضية العامة: رغم أن قانون النقد و القرض الصادر في 14 أفريل 1990 والتعديلات التي طرأت عليه قد منح للبنك المركزي الجزائري استقلالية في اتخاذ قراراته إلا أن ذلك لم يساهم وبشكل كبير في تحقيق أهداف السياسة النقدية وذلك لطبيعة الاقتصاد الجزائري كونه اقتصاد ريعي .

الفرضية 1: تساهم استقلالية البنك المركزي في زيادة فعالية السياسة النقدية من خلال تحقيق الأهداف المسطرة .

الفرضية 2 : يتمتع بنك الجزائر بدرجة استقلالية كبيرة في ظل قانون النقد و القرض و مختلف أوامره.

الفرضية 3: ساهمت استقلالية بنك الجزائر بشكل كبير في تحقيق أهداف السياسة النقدية خلال الفترة 2015 – 2023.

3. أهمية البحث:

تكمن أهمية الدراسة في النقاط التالية:

- مساهمة البنك المركزي في تحقيق أهداف السياسة النقدية بشكل فعال.
- استقلالية البنك المركزي وفعالية السياسة النقدية ودورها في السيطرة على مختلف المتغيرات الاقتصادية
- التعديلات التي قامت بها السلطة النقدية في الجزائر من أجل إعطاء دفع جديد للسياسة النقدية لتكون أكثر فعالية.
- دور البنك المركزي باعتباره الهيئة المسؤولة على رسم السياسة النقدية وتنفيذها للحصول عل درجة استقلالية أكبر.

4. أهداف البحث:

يهدف موضوع الدراسة إلى ما يلي:

- محاولة تحديد مفهوم استقلالية البنك المركزي ووضع إطار شامل ومحدد لها.
- معرفة أهم المعايير التي تقوم عليها استقلالية البنك المركزي وآثارها الاقتصادية.
- معرفة أهم عوامل نجاح السياسة النقدية ومعوقاتها.
- معرفة دور استقلالية بنك الجزائر في تحقيق أهداف السياسة النقدية خلال الفترة 2015 – 2023.

5. أسباب اختيار الموضوع:

تم إختيار هذا الموضوع لتواجد عدة أسباب أهمها:

- الاهتمام الشخصي بكل ما يتعلق بالنقود والسياسة النقدية بصفة عامة وخاصة ما تعلق منها بالجزائر.
- يتلاءم مع مجال التخصص (اقتصاد نقدي وبنكي).
- يعتبر من أهم الموضوعات المطروحة على الصعيد المحلي والدولي خاصة مع الأزمة الصحي العالمية .كوفيد 19.

- التعرف على أهمية استقلالية البنك المركزي ودوره في تحقيق أهداف السياسة النقدية.

6. المنهج المتبع :

من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة والتساؤلات السابقة اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي وذلك لوصف متغيرات الدراسة وهما أهداف السياسة النقدية وإستقلالية البنك المركزي وتحليل العلاقة الموجودة بينهما، إضافة إلى تحليل الدراسة المتعلقة بإستنتاج دور إستقلالية بنك الجزائرفي تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية خلال فترة الدراسة.

7. حدود الدراسة:

تتمثل حدود الدراسة فيما يلي:

- **الحدود الموضوعية:** تمثل في استقلالية بنك الجزائر ودوره في تحقيق أهداف السياسة النقدية
- **الحدود المكانية:** تمثلت الحدود الجغرافية للدراسة في الاقتصاد الجزائري.
- **الحدود الزمانية:** حاولنا دراسة دور استقلالية بنك الجزائر في تحقيق أهداف السياسة لنقدية في الجزائر خلال الفترة ما بين سنة 2015 – 2023.

8. الدراسات السابقة:

من خلال اطلاعنا على المراجع الموجودة في المكتبات و مواقع الانترنت وفي حدود ما توفرت لدينا من معلومات ومراجع حول موضوع الدراسة، فإن هناك العديد من الدراسات التي أنجزت في هذا الموضوع فإن بحثنا يعتبر تكملة لسلسلة البحوث سابقة ومن بين هذه الدراسات ما يلي:

* **دراسة حمداني معمر:** أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية في الجزائر، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة "دكتوراه"، الطور الثالث، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة الجزائر3، 2021 – 2022.

هدفت الدراسة السابقة إلى تحديد مفهوم استقلالية البنك المركزي ومعرفة أهم المعايير و المؤشرات التي تدل عليها بالإضافة إلى التطرق لمختلف أهداف و أدوات السياسة النقدية، وذلك بالاعتماد على عدة مناهج منها التحليلي والإستنتاجي والإحصاءات الصادرة عن بنك الجزائر والبنك الدولي، **توصل الباحث** إلى أن إستقلالية بنك الجزائر أثرت إيجابيا على التحكم في معدلات التضخم خلال فترة 2000 – 2017

في حين لم يصلح التحكم في أهداف السياسة النقدية الأخرى، كالنمو خاصة توازن ميزان المدفوعات وذلك لإرتباط وضعيته بأسعار البترول والتي بدورها مرتبطة بالأسواق الدولية خلال الفترة السابقة.

* **دراسة معمري ليلى، يحياوي سمير:** أثر إستقلالية البنك المركزي على التوازن الاقتصادي في الجزائر، مجلة المالية والأسواق، المجلد 07، العدد 02، 2020.

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد الأثر الذي تتركه إستقلالية البنك المركزي على التوازن الاقتصادي وذلك من خلال تبيان مدى أهمية استقلالية البنك المركزي وأثرها الهام على فعالية السياسة النقدية في تحقيق أهدافها النهائية كاستقرار الأسعار، محاربة التضخم باعتباره حالة من حالات عدم التوازن الاقتصادي، تم التوصل إلى النتائج التالية:

تؤدي إستقلالية البنك المركزي إلى تخفيض معدلات التضخم (التي تتمتع بالإستقلالية الفعلية) مما يساهم في علاج إختلالات الاقتصاد الوطني وهذا ما أثبتته بعض الدراسات بشأن العلاقة بين درجات الإستقلالية ومعدلات التضخم.

إستعاد بنك الجزائر مكانته كأهم مؤسسة في الجهاز المصرفي ومنحت له الإستقلالية بموجب قانون القرض 10/90 ثم تراجعت الإستقلالية بموجب الأمر 01/01 المتمم والمعدل لقانون النقد والقرض وهذا بسبب إلغاء المادة التي تتضمن مدة تعيين المحافظ وأسباب إقالته لكن الأمر 11/03 دعم الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر من خلال توضيح بعض الجوانب التي تزيد من الإستقلالية أما الأمر 04/10 فلم يتطرق للجوانب التي تمس الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر.

بإعتبار الاقتصاد الجزائري يعتمد بدرجة عالية على موارد قطاع المحروقات ونتيجة لضعف الجهاز الإنتاجي في الجزائر وكثرة الإعتماد على الواردات فلا يمكن تفسير التغيرات في التوازن الاقتصادي الداخلي والخارجي بسبب التغيرات في نسبة إستقلالية البنك المركزي

* **دراسة إكن لونيس:** السياسة النقدية ودورها في ضبط العرض النقدي في الجزائر خلال الفترة (2000 – 2009)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم الاقتصاد فرع نقود وبنوك، جامعة الجزائر 2011.

هدفت هذه الدراســـة إلى تحليل وتتبع تطور العرض النقدي و مقابلاته في الجزائر خلال فترة الدراســـة، وإبراز أهمية مواكبة بنك الجزائر للمستجدات في إدارة السياسة النقدية كذلك تحديد العلاقة بين استقلالية بنك الجزائر وآداء السياسة النقدية من خلال ابراز دور الإصلاحات المصرفية في تهيئة المناخ المناسب للسياسة النقدية للقيام بدورها في التنمية وانعاش الاقتصاد، وتتمثل نتائج البحث في:

- تعمل الســياســة النقدية على ضــبط العرض النقدي والتحكم فيه لجعل كمية النقود المعروضــة تتناسب مع كمية الإنتاج الحقيقي.
- تمكن بنك الجزائر من مواكبة الإتجاهات الحديثة في إدارة السياسة النقدية حيث قام بالتحول نحو إستخدام الأدوات الغير المباشرة للسياسة النقدية.

وما يميز دراستنا عن باقي الدراسات السابقة:

الإختلاف في فترة الدراسة حيث تطرقنا إلى فترة 2020 التي واجهت أزمة "كوفيد19"

في سياق قانون النقد والقرض إستعرضنا مختلف التعديلات التي طرأت عليه إلى غاية 2020 من خلال التعليمة 02/20 .

9. هيكل البحث:

قصد الإحاطة بالإشكالية المطروحة وإختبار صحة الفرضيات قسمنا الدراسة إلى ثلاث(3) فصول سبقت كل واحد منهم تمهيد و تلتها خلاصة الفصل بالإضافة إلى مقدمة عامة و خاتمة و يمكن استعراض ذلك على النحو التالي:

الفصل الأول: تم التطرق فيه إلى الجانب المفاهيمي الذي غلب عليه الطابع الوصفي بعنوان "الإطار المفاهيمي "لاســـتقلالية البنك المركزي" وتم تقســـيمه إلى مبحثين المبحث الأول يعتبر كتمهيد يهدف إلى تعريف البنك المركزي ووظائفه، والمبحث الثاني تطرقنا فيه إلى اســـتقلالية البنك المركزي ومعاييره واثاره الاقتصادية.

الفصل الثاني: تطرقنا فيه أيضــا إلى الجانب المفاهيمي بعنوان "الإطار المفاهيمي للسـياسـة النقدية" وتم تقسيمه إلى أربع مباحث المبحث الأول تطرقنا فيه إلى ماهية السياسة النقدية، المبحث الثاني مراحل

تطور السـياسـة النقدية واتجاهاتها، المبحث الثالث أهداف السـياسـة النقدية وأدواتها، المبحث الرابع فقد تناولنا فيه عوامل نجاح السياسة النقدية ومعوقاتها.

الفصل الثالث: دراسة جاءت بعنوان " دور استقلالية بنك الجزائر في تحقيق أهداف السياسة النقدية خلال الفترة 2015 – 2023" ويسـتعرض أهم ما جاء به قانون النقد والقرض ومختلف تعديلاته الذي يعكس استقلالية بنك الجزائر والسياسة النقدية وذلك من خلال ثلاث مباحث حيث تناول المبحث الثاني أدوات السـياسـة النقدية في الجزائر خلال الفترة 2015– 2023، أما المبحث الثالث والأخير فقد تناولنا فيه دور استقلالية بنك الجزائر في تحقيق أهداف السياسة النقدية خلال الفترة 2015 – 2023.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لاستقلالية البنك المركزي

تمهيد

يقف البنك المركزي على رأس هرم الجهاز النقدي والمصـــرفي داخل الدولة، إذ يعتبر أهم المؤســـســـات المصـرفية والمالية والاقتصـادية لما يقوم به من وظائف تخوله أن يكون المحرك الأسـاسـي للاقتصـاد، كما يعد أداة فعالة تتدخل بها الحكومة في السيطرة على السياسة النقدية والمصرفية داخل الدولة وتسعى من خلالها إلى تحقيق أهدافها الاقتصـــادية وعليه وحتى يتمكن البنك المركزي من ممارســـة مهامه وتحقيق أهدافه يجب أن يتمتع بالإستقلالية الكافية في اتخاذ قراراته المتعلقة بمهامه، حيث تسعى العديد من الدول إلى تحقيق الإستقلالية لبنوكها المركزية من خلال سن قوانين جديدة وإحداث تعديلات في قوانينها السائدة وبالتالي قد تناولنا هذا الفصل من حيث هما:

المبحث الأول: ماهية البنك المركزي

المبحث الثاني: إستقلالية البنك المركزي.

المبحث الأول: البنك المركزي (الماهية،الوظائف،الخصائص،الأهميةو الأهداف)

المطلب الأول: نشأة وماهية البنك المركزي

1. نشأة البنك المركزي:

إن الجذور التاريخية للصيرفة المركزية تمتد إلى ما قبل منتصف القرن السابع عشر، عندما لوحظ أنه في العديد من البلدان أخذ أحد المصـــارف يتولى تدريجيا مهمة إصـــدار الأوراق النقدية والقيام بدور الوكيل المالي والصيرفي للحكومة، بعد أن كان حق إصدارها متروكا لكل المصارف، وعلى هذا الأساس يسمى هذا المصرف في البداية بنك الإصدار Bank of usure أو البنك الوطني National Bank ونجم عن تركز الإصدار في يد بنك واحد أن أصبحت مسألة تنظيم إصدار العملة وضمان تحويلها إلى ذهب أو فضـــة أو الإثنين معا أهم وظائفه الأســاســية، وبمرور الوقت وكنتيجة لتطور العمل المصــرفي توســعت وظائفه وأغراضــه لتتناول تنظيم الإصــدار والاشــراف على الإئتمان على حد ســواء، ويمكن القول في هذا الصدد أن البنك السويدي المعروف باسم Riks Bank الذي أنشئ عام 1656 وبنك إنجلترا England Bank عام 1694 يعدان من أوائل بنوك الإصدار في العالم كما يرجع لهما الفضل في تطوير الصيرفة المركزية The Art Of Central Banking ثم بعد ذلك أنشـــئ بنك فرنســـا عام 1800 وبنك هولندا 1814 والبنك الوطني النمساوي 1817 والبنك الوطني البلجيكي 1850 وبنك روسيا 1860 وبنك ألمانيا 1875 وبنك اليابان 1882 .

ومن الملاحظ أن بنوك الإصــدار في صــورتها الأولى كانت بنوك تجارية خاصــة، ثم منحتها الحكومات امتيازا لاحتكار العملة مع حقها في الإشراف عليها وسيرها طبقا لقواعد مرسومة كما حدث في هولندا عام 1814، النمســا عام 1817، إنجلترا 1844، فرنســا 1848، روســيا 1860، إســبانيا 1873، اليابان 1882، الســويد 1897، وقد تمخض عن هذا الامتياز أن تميزت بنوك الإصــدار عن غيرها من البنوك الأخرى وبمرور الزمن وبعد أن كســبت بنوك الإصــدار احترام البنوك الأخرى ويشــاع اســتخدام الأوراق النقدية من قبلها وتوليها الوكيل الحالي للدولة.

توسعت اختصاصاتها لتشمل ليس فقط الإصدار بل أيضا المحافظة على احتياطات البلد من الذهب كما وجدت المصـارف التجارية أنه من المناسـب لها أن تحتفظ لدى البنك بحسـاب خاص تودع فيه أرصـدتها النقدية (احتياطاتها النقدية) لتسوية حساباتها، وبذلك أصبح بنك الإصدار يقوم بوظيفة الأمين والحارس

Custodieلاحتياطات المصـارف التجارية، ومن هذه الوظيفة تفرعت وظائف أخرى أهمها اعتباره كملجأ أو كمقرض أخير Lenaler Of Last Ressort تلجأ إليه المصارف التجارية للتزود بالسيولة كلما كانت هناك ضـرورة لذلك، وفي نهاية القرن 19 أنشـئت العديد من بنوك الإصـدار في بلدان العالم مثل البرتغال ورومانيا وبلغاريا وتركيا والعراق ومصـــر والجزائر وجميع هذه البنوك احتكرات الإصـــدار منذ إنشـــائها، والسـبب في منح امتيازات إصـدار الأوراق النقدية إلى بنك واحد هو أن توحيد الإصـدار يسـهل إشـراف الدولة عليه ويزيل حالة الإفراط في الإصدار التي تنشأ عن تعددية جهة الإصدار[1].

2. تعريف البنك المركزي:

لقد تعددت تعاريف البنك المركزي بتطور وتقدم عمل البنوك المركزية ومن بين هذه التعاريف نذكر مايلي :

1.2. التعريف الأول: "النظام الذي يحتكر فيه بنك واحد بشكل كامل أو جزئي إصدار الأوراق النقدية[2]."

نستنتج من هذا التعريف أن النظام الاحتكاري يشير لإصدار الأوراق النقدية إلى سيطرة بنك واحد، عادة ما يكون البنك المركزي للدولة.

2.2. التعريف الثاني: "هو البنك الذي يتحكم في الإئتمان وينظمه[3] ."

ركز هذا التعريف على وظيفة البنك المركزي في كيفية التحكم في حجم الإئتمان وتنظيمه.

3.2. التعريف الثالث: "بنك يقع على رأس هيكل التنظيم النقدي والمصـــرفي في بلد تواجده ويؤدي الوظائف المسندة إليه بأفضل مايمكنه لمصلحة اقتصاده الوطني[4] ."

[1] – يوسف حسن يوسف، البنوك المركزية ودورها في اقتصاديات الدول، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر 2014، ص ص 76 – 78.

[2] – عبد الحسين جليل الغالي، السياسات النقدية في البنوك المركزية، دار المناهج، الطبعة الأولى، عمان، 2015، ص 56.

[3] – زكريا الدوري، يسرى السمرائي، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار اليازوري، الطبعة العربية، عمان، الأردن، 2006، ص 25.

[4] – عبد الحسين جليل، الغالي، مرجع سبق ذكره، ص 56.

يعد البنك المركزي المؤسسة المالية المسيطرة على رأس هيكل التنظيم النقدي والمصرفي في أي بلد، فهو بمثابة "بنك البنوك" في الدولة، حيث يشـرف على عمل جميع البنوك الأخرى وينظم النشـاط المصـرفي بشكل عام لخمة مصلحة الاقتصاد الوطني.

4.2. التعريف الرابع: "الذي ينظم السياسة النقدية ويعمل على استقرار النظام المصرفي[1] ."

نستنتج أن هذا التعريف جامع وشامل لوظائف البنك المركزي بخلاف التعاريف الأخرى التي ركزت على وظيفة واحدة أو وظيفتين من وظائف النك المركزي.

* من خلال ماسبق نستنتج أن مفهوم البنك المركزي :

"هو مؤسـسـة نقدية حكومية تهيمن على النظام النقدي والمصـرفي في البلد ويقع على عاتقها مسـؤولية إصـدار العملة ومراقبة الجهاز المصـرفي وتوجيه الإئتمان لزيادة النمو الإقتصـادي والمحافظة على الاسـتقرار النقدي عن طريق توفير الكميات النقديةالمناسـبة داخل الاقتصـاد وربطها بحاجات النشـاط الاقتصادي".

المطلب الثاني: وظائف البنك المركزي وخصائصه

1. وظائف البنك المركزي:

إن الجميع البنوك المركزية بشـكل عام تؤدي وظائف متشـابهة لتحقيق الصـالح العام، نذكر منها مايلي حسب ظهورها:[2]

- عمل البنك المركزي كوكيل مالي للحكومة، وهذا هو السبب الرئيسي لظهور مصرف إنجلترا في لندن لبيع سندات الخزينة البريطانية بواسطته ولإدارة دين الحكومة بشكل عام.
- يمارس البنك المركزي كبنك للبنوك .
- وظيفة الاحتفاظ باحتياطي الذهب والعملات الأجنبية وجاءت هذه الوظيفة عندما عرفت إدارة بنك إنجلترا أن ودائع المصـارف أقل ثباتا من ودائع الأشـخاص العاديين، لذا اضـطر البنك

[1] – زكريا الدوري، يسرى السمرائي، مرجع سبق ذكره، ص 25.

[2] – زكريا الدوري، يسرى السمرائي، مرجع سبق ذكره، ص 26.

إلى أن يحتفظ اعتبارا من مطلع القرن التاســـع عشـــر باحتياطي ذهب أكبر من ذلك الذي تحتفظ به المصارف الأخرى.

- احتكار وظيفة إصدار النقد، حيث ينفرد البنك المركزي بسلطة إصدار وتنظيم كمية النقد وفقا لمتطلبات التبادل التجاري وحاجة الوحدات الاقتصادية، ومن الأسباب لاحتكار وظيفة إصدار النقد بالبنك المركزي هي تنشيط السلطات النقدية في التحكم بوسائل الدفع المتاحة للوحدات الاقتصادية، والسيطرة على حركة التوسع والتقلص بالإئتمان المصرفي.
- قيام البنك المركزي بالرقابة على الإئتمان، والرقابة على الإئتمان يقوم بها المصرف من خلال ما يسمى بالسياسة النقدية ولهذه السياسة أدواتها الخاصة بها والتي يستخدمها البنك المركزي في عرض النقد.

2. خصائص البنوك المركزية:

يمكن تحديد أهم خصائص البنوك المركزية فيما يلي:[1]

- تعد البنوك المركزية مؤسسات نقدية ذات ملكية عامة، فالدولة هي التي تتولى إدارتها والإشراف عليها من خلال القوانين التي تقرها، والتي تحدد أغراضها وواجباتها، وما دامت هذه البنوك تعد إحدى أجهزة الحكومة فإن قراراتها يجب أن تكون متناسقة مع السياسة العامة للبلد.
- يعد البنك المركزي ممثلا للسلطة النقدية التي تدير النظام النقدي وتشرف على سير العمل المصرفي والنشاط الائتماني والتحكم في عرض النقد بما يحقق المحافظة على القيمة الداخلية والخارجية للنقد الوطني وتعزيز الإنتاج والاستخدام وتحقيق التوازن في المدفوعات الخارجية للبلد، كما أن البنك المركزي يمتلك من الأدوات التي تمكنه من فرض سيطرته على المصارف التجارية وجعلها تستجيب للسياسة النقدية التي ترغب في تنفيذها.
- تمثل البنوك المركزية مؤسسات لا تعمل من أجل تعظيم الربح وإنما وجدت بهدف تحقيق الصالح العام لدولة.
- تركز البنوك المركزية جل أعمالها مع مؤسسات الحكومة والخزينة العامة والمؤسسات المصرفية الأخرى، ونادرا ما تتعامل مع الأفراد كما هو الحال بالنسبة للبنك الوطني البلجيكي وبنك إيطاليا.

[1] – مرجع نفسه، ص 78-79.

- يمثل البنك المركزي المؤسسة الوحيدة في البلاد التي تحتكر إصدار العملة.
- يوجد في كل بلد بنك مركزي واحد باستثناء الولايات المتحدة الأمريكية، حيث يوجد فيها 12 مؤسسة للإصدار النقدي خاضعة لسلطة نقدية مركزية ممثلة بمجلس الاحتياط الفدرالي Fédéral Resewe Board الذي يحدد السياسة النقدية للبلد، والتي تلتزم بتنفيذها جميع بنوك الإصدار.

المطلب الثالث: أهمية البنك المركزي وأهدافه

1. أهمية البنك المركزي:

تمكن أهمية البنك المركزي فيما يلي:[1]

الاستقلالية: البنوك المركزية مؤسسات مالية منظمة ومستقلة بقرارها وقوانينها الصادرة وتستطيع أن تتابع تنفيذ القرارات والإجراءات بنفسها، لكن الواقع يختلف في الدول المتقدمة عن الدول النامية، ففي الدول المتقدمة تتمتع البنوك المركزية باستقلالية تامة، بينما في الدول النامية قد تنقاد البنوك المركزية لقرارات الدولة أو قرارات المنظمات الدولية.

حلقة وصل بين الدولة والبنوك التجارية: أن البنوك التجارية شركات شركات مساهمة خاصة، تحصل على تراخيصها من طرف البنوك المركزية وتتلقى القوانين والأوامر من البنوك المركزية أيضا، وفي حالة أرادت الحكومات التدخل في البنوك التجارية، تقوم بالايجاز إلى البنوك المركزية لإصدارالقوانين اللازمة في ذلك وتنفيذها.

حلقة وصل بين البنوك المركزية: البنوك التجارية مستقلة في ماليتها و قراراتها الاستثمارية، فتستطيع البنوك المركزية التوفيق بينهما عن طريق المقاصة أو بإصدار القوانين التي تجبرها على التعامل فيما بينها.

[1] – إيمان باديس، دور البنك المركزي في ممارسة الرقابة على البنوك التجارية دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماجستير أكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية، 2012، ص 15 – 16.

الملاءمة بين السياسة النقدية والمالية: لكل من السياسة النقدية والمالية أهداف متشابهة ومتناقضة، وحتى لا تتعارض الأهداف فينا بينها تقوم البنوك المركزية بالتوفيق بين هذه الأهداف عن طريق أخذ الأهداف المشتركة بين السياستين لتحقيق مصلحة الاقتصاد القومي.

2. الأهداف العامة للبنك المركزي:

تتشابه الأهداف الرئيسية للبنوك المركزية في جميع أنحاء العالم، وكذلك تتشابه مسؤولياتها ووظائفها العامة، إلا أن الإطار العام الذي يؤدي فيه البنك المركزي مسؤوليته يختلف من بلد لآخر نوعا ما لأنه يتأثر بعوامل مختلفة منها:[1]

- مرحلة النمو الاقتصادي العام للبلد.
- حجم الموارد المالية المتاحة.
- مدى اتساع وتطور سوق النقد وسوق المال.
- تركيبة الهيكل الائتماني السائد في البلد.
- نوع النظام النقدي الذي يعمل المرف المركزي في ظله.
- طبيعة العلاقات المالية الدولية للبلد بصورة عامة.

ويمكن تلخيص أهم أهداف البنوك المركزية فيما يلي:[2]

استقرار سعر الصرف: يكمن الهدف التقليدي لمراقبة الائتمان في العمل على الاحتفاظ باستقرار أسعار الصرف و ذلك من خلال اتباع القواعد النقدية المعدنية.

استقرار سوق النقد: يرى بعض الاقتصاديون أن هدف سياسة البنك المركزي من مراقبة الائتمان يجب أن يكون هو العمل على تحقيق استقرار سوق النقد من خلال القضاء على التقلبات الموسمية في الطلب على الأرصدة وتوفير الائتمان في أوقات الأزمات، وذلك حتى تصبح الرقابة على الائتمان مواتية لمواءمة الطلب والعرض في كل الأوقات.

[1] – زياد رمضان، محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل، الطبعة الأولى، الأردن، 2000، ص173

[2] – شقيري نوري موسى وآخرون، المؤسسات المالية المحلية والدولية، دار المسيرة، الأردن، 2011، ص81.

تشجيع النمو الاقتصادي: هناك إجماع على أن يكون من ضمن أهدافه تحقيق معدل نمو سريع ويجب أن تهدف سياسة إدارة الائتمان نحو التشجيع والمحافظة على مستوى عالي من التوظيف والدخل.

استقرار مستوى الأسعار العام والتقليل من حدة التقلبات الاقتصادية: يعتبر استقرار مستوى الأسعار العام هو الهدف المقصود من سياسة البنك المركزي في الرقابة على الائتمان واستقرار المستوى العام للأسعار، وبالتالي فإن الاستقرار في قيمة النقود يسمح بعمل النظام الاقتصادي بسلاسة ويحقق الرفاهية الاقتصادية.

المبحث الثاني: استقلالية البنك المركزي

المطلب الأول: مفهوم إستقلالية البنك المركزي ونشأته

في هذا المبحث سيتم التعريف باستقلالية البنك المركزي وذلك من خلال أربع مطالب يتناول المطلب الأول بيان مفهوم استقلالية البنك المركزي ونشأته، الثاني يوضح معايير استقلالية البنك المركزي، والثالث الموقف من استقلالية البنك المركزي، أما المطلب الرابع يوضح الآثار الاقتصادية لاستقلالية للبنك المركزي.

1. مفهوم استقلالية البنك المركزي :

يقصد باستقلالية البنك المركزي بأنه المفوض الوحيد المكلف بحماية قيمة العملة المحلية وتحقيق استقرار الأسعار، ويتمتع المسؤولون الرسميون في البنوك المركزية بالاستقلالية خصوصا فيما يتعلق بتعيينهم وعدم الإستغناء عن خدماتهم قبل إنتهاء عهدتهم المحددة قانونا، كما يتمتع البنك المركزي بالاستقلال المالي، تكون إستقلالية البنك المركزي إذا كان يتميز بالوحدة العضوية مميزة عن الحكومة، ومن جهة ثانية يستطيع رسم وتطبيق السياسة النقدية حسب قرارات أعضاء البنك المركزي وذلك بدون تأثير مباشر أو مضاد من قبل الحكومة، ومنه يجب تحديد مفهوم إستقلالية البنك المركزي في إدارة السياسة النقدية من خلال ما يلي:

- **المفهوم الأول:** يتمثل في عزل السياسة النقدية عن الأمور السياسية، وهذا من خلال تحديد وسيلة بسيطة نسبيا تتمثل في تعيين نوع من القواعد للسياسة النقدية يجب اتباعها أي تحديد القاعدة النقدية .

- **المفهوم الثاني:** يتمثل في منح البنك المركزي الاستقلال التام في إدارة السياسة النقدية وهذا المفهوم الأكثر ارتباطا بممارسة البنوك المركزية لعملها في الوقت الحالي وتعرف أيضا بأنها مدى قدرة البنك المركزي على تحديد السياسة النقدية دون أي تدخل من الحكومة .

إن الاستقلالية لا تعني عزل السياسة النقدية عن الحكومة أو السياسة الإقتصادية العامة للدولة، بل يجب أن يكون هناك تنسيق بين كل السياسات التي تعتمدها الدولة، فالبنك المركزي ما هو إلا مؤسسة تعمل داخل الإطار العام للدولة ويصعب فصله تماما عنها وإنما هو أن تكون إدارة السياسة النقدية من اختصاص البنك المركزي دون تدخل الحكومة .

وتجدر الإشارة إلى أنه يجب التمييز بين الإستقلالية في تحديد الأهداف والإستقلالية في تحديد الأدوات، فعندما لا يكون هناك تحديد دقيق لأهداف البنك المركزي والسياسة النقدية نقول بأنه يتمتع باستقلال في تحديد الأهداف ويتمتع البنك المركزي بسلطة مطلقة في تحديد أهدافه، أما فيما يتعلق بالاستقلال في تحديد الأدوات فإنه يعتبر مستقلا إذا كانت له السلطة وحرية التصرف الكامل في وضع وتنفيذ السياسة النقدية التي يراها مناسبة لتحقيق أهدافه.[1]

2. نشأة وتطور إستقلالية البنك المركزي :

لقد عرفت العلاقة بين البنوك المركزية والحكومات منذ نشأة البنوك المركزية الكثير من الأحداث والتطورات ويرجع ذلك إلى التطور الإقتصادي الذي عرفه العالم وما صاحبه من تطور في وظائف البنوك المركزية وقد بدأت الأفكار والأراء الداعية إلى إستقلال البنك المركزي عن السلطة التنفيذية في الدولة عندما تعدت مهمة البنك المركزي إصدار النقود، واتسعت لتشمل تحقيق التوازن الإقتصادي الكلي والمحافظة على إستقرار العملة، ففي البدايات الأولى لنشأة البنوك المركزية كانت تتمتع بدرجة كبيرة من الإستقلالية ويرجع ذلك إلى طبيعة نشأتها حيث أن أغلب البنوك تم تأسيسها برأس مال خاص وكان الفكر الإقتصادي السائد آنذاك والقائم على مبدأ الحرية الإقتصادية **لآدم سميث** "دعه يعمل، اتركه يمر" والذي يقضي بعدم تدخل الدولة في النشاط الإقتصادي ووضع قيود على التجارة الخارجية واقتصار دورها على توفير الأمن الداخلي والخارجي، واستمرت تلك الأفكار إلى غاية منتصف القرن التاسع عشر وتغيرت

[1] – إكن لونيس، السياسات النقدية ودورها في ضبط العرض النقدي في الجزائر خلال الفترة (2000_ 2009)، أطروحة ماجستير جامعة الجزائر3، 2010 /2011، ص 87- 88.

العلاقة بين البنوك المركزية والحكومات منذ أزمة الكســـاد الكبير في 1929- 1933 وما نتج عنها من زيادة معدلات البطالة وانخفاض معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي وانهيار العديد من البنوك وأســـعار الأسـهم في البورصـات والتقلبات الحادة في أسـعار الصـرف، كل هذه الأسـباب أدت إلى تدخل الحكومات واتخاذ قرارات حاســـمة تمثلت في تحويل ملكيته للدولة عن طريق قوانين التأميم، ومن بين البنوك التي تم تأســـيســـها بنك كوبنهاجن الدنمارك ســـنة 1936، والبنك الإحتياطي النيوزيلندي، بنك كندا، وأدت هذه التطورات إلى تدخل الحكومات في إدارة البنك المركزي ســـواء بطريقة مباشـــرة أو بطريقة غير مباشـــرة وسيطرته بالقوة على أعمالها وسياساتها، فبنك إنجلترا الذي كان يعتبر من أكثر البنوك المركزية استقلالية من الناحية القانونية وافق سنه 1936 على تنفيذ تعليمات الحكومة وأصبح بذلك أداة لتنفيذ السياسة النقدية ونتج عن هذا التدخل في أعمال البنوك المركزية إلى زيادة الضـغط على البنوك المركزية وخاصـة، بسـبب لجوء الحكومات إلى الإقتراض منه خاصـة بعد التدهور المالي الذي عانت منه الدول بسـبب أزمة الكسـاد المالي بالإضـافة إلى تخلي الدول عن العمل بقاعدة الذهب واستمرار الضـغط على البنك المركزي في فترة الحرب العالمية كحل وســيط من أجل تمويل هذه الحرب عن طريق القروض الممنوحة للحكومة، لقد أدى فقدان الاســتقلالية لمعظم البنوك المركزية في دول العالم خلال فترة الكســاد العالمي وماتلتها كذلك خلال الحرب العالمية الثانية وما بعدها إلى تطور وظائف البنك المركزي في ما يتعلق بالسياسة النقدية، وتشابك العلاقات بين الحكومات والبنوك المركزية ولقد كانت نيوزيلندا من أوائل تلك الدول التي تبعتها دول أخرى وتختلف هذه العلاقة من دولة إلى أخرى بدرجات متفاوتة فتتراوح هذه العلاقة بين درجات عالية من الاستقلالية للبنك المركزي، كما في ألمانيا وسويسرا ونجد دول أخرى يعمل فيها البنك المركزي كمستشار ومنفذ للســـياســـة النقدية ويجب أن تكون العلاقات بين البنوك المركزية والحكومات مبنية على التشـــاور والتنسيق بين الطرفين.[1]

المطلب الثاني: معايير ومحددات استقلالية البنك المركزي

1. المعايير استقلالية البنك المركزي

نظرا للصـــعوبات الكبيرة التي تواجهها الدراســـات المعنية باســـتقلالية البنوك المركزية في قياس درجة الإســتقلالية كميا وبشــكل دقيق لما تحكمها من عوامل تحتمل أحكاما قيمية ونســبية لذلك فإن هناك عدة

[1] – حمداني معمر، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية في الجزائر، أطروحة الدكتوراه ،جامعة الجزائر 3، 2021/ 2022 ص ص 20- 22.

معايير يمكن من خلالها النظر إلى الإستقلالية من جانب آخر، وهذا الجانب يتمثل بحرية البنك المركزي باختيار أدوات السياسة النقدية والحدود المفروضة على قدرة البنك المركزي لتمويل الحكومة ومن أهم المعايير التي تقاس بها درجة الاستقلالية هي :[1]

1.1 سلطة و حرية البنك المركزي في وضع وتنفيذ السياسة النقدية ومدى التدخل الحكومي:

إن البنك المركزي الذي يكون لديه سلطة واسعة في وضع وتحديد السياسة النقدية ودور مؤثر وفعال في التنسيق والمشاركة مع الأجهزة الحكومية المختصة فيما يتعلق بتحديد واختيار قطاعات وأنشطة خطط التنمية الإقتصادية المستهدفة يكون أكثر إستقلالا من ناحية عنصر صياغة السياسة النقدية، أما عندما تحدد السياسة النقدية من قبل الحكومة ويتولى البنك المركزي تنفيذها وتحديد أهدافها ليكون البنك المركزي غير مستقل بل تابع للحكومة ويسير وفقا للتوجهات التي ترسمها له وكأنه جهاز من أجهزة الدولة .

2.1 مدى التزام البنك المركزي بمنح التسهيلات الإئتمانية للحكومة :

تكون البنوك المركزية أكثر استقلالية عندما تزيد من فرض القيود على تقديم الإقراض العام للقطاعات الحكومية، وهذه تمثل أحد المظاهر المهمة للاستقلالية التي يتمتع بها البنك المركزي في تحديد وتنفيذ السياسة النقدية، حيث وضعت معظم البلدان قيود مشددة على إمكانية إقراض الحكومة من بنوكها المركزية خشية أن يؤدي الإفراط في الإقراض إلى التضخم، إلا أن هناك بلدان سمحت بإتاحة مثل هذه التسهيلات النقدية بصورة غير مباشرة من خلال السوق الثانوية، وفي هذه الحالة يكون تدخل البنك المركزي في السوق الثانوية فقط بغرض تنظيم سوق النقد حتى لا يتم استغلال عمليات السوق المفتوحة لتمويل الحكومة بالإتفاق مع البنك المركزي وهذا الجانب يعزز من درجة إستقلالية البنك المركزي .

3.1 سلطة الحكومة في تعيين وعزل محافظ البنك المركزي و أعضاء مجلس إدارتها ومؤسستها ومدة ولايتهم ومعدل استقرارهم في وظائفهم :

من الملاحظ أنه في معظم بلدان العالم يتم تعيين محافظ وكبار مسؤولي البنوك المركزية من قبل السلطة التنفيذية (الحكومة) وهذا لا يتعارض مع إستقلالية تلك البنوك إلا أنه في البلدان التي تتمتع بنوكها

[1] – خلف محمد حمد الجبوري، دور إستقلالية البنوك المركزية في تحقيق أهداف السياسة النقدية مع الإشارة إلى تجربة العراقية في ضوء قانون البنك المركزي العراقي رقم 56 لسنة 2004، مجلة تكريت للعلوم الإدارية و الإقتصادية، جامعة تكريت، العدد 23، 2011، ص ص 77– 79 .

المركزية بدرجة عالية من الإســـتقلالية فإن هناك قيود ومحددات على الحكومة في مجال تعيين وإقالة محافظي البنوك المركزية و أعضاء مجالس إدارتها ومن أهم هذه القيود :

- ضرورة وجود نسبة معينة من التعليمات تحد من إنفراد الحكومة في هذا المجال.
- عند تعيين كبار المسؤولين في البنك المركزي يشترط أخذ موافقة البرلمان قبل التعيين .
- تمديد فترة البقاء في المنصـب بحيث تكون طويلة نسـبيا وعلى هذا الأسـاس فإنه كلما كانت المدة القانونية لمحافظ البنك المركزي وباقي أعضاء مجلس الإدارة أطول البنك يكون أكثر استقلالية.

4.1 دور ممثلي الحكومة في البنك المركزي:

تختلف درجة اســـتقلالية البنوك المركزية من ناحية إعداد مجلس الإدارة ممن يمثلون الحكومة في البنك المركزي، فكلما انخفضـــت نســـبة أعضـــاء الحكومة الممثلين في مجلس الإدارة البنك فإنه يكون أكثر إستقلالا .

5.1 سلطة الحكومة بشأن ميزانية البنك المركزي (الاستقلال المالي):

إن تدخل الحكومة بشـــأن ميزانية البنك المركزي من خلال الإشـــتراط على حصـــول موافقة مســـبقة من الحكومة للموازنة قد تشكل وسيلة غير مباشرة تستخدمها الحكومة للتأثير على هذا البنك عن طريق الحد من قدرته للحصـــول على الموارد المالية اللازمة له في حالة عدم اتباعه لتوجيهاتها، فكلما إنخفض تدخل الحكومة بشأن ميزانية البنك المركزي كلما كان أكثر إستقلالا .

6.1 تحديد الأهداف:

يكون البنك المركزي أكثر اســـتقلالية عندما يحدد القانون مهامه بعدد محدد من الأهداف، فعندما يكون الهدف الأساسي للبنك المركزي هو تحقيق استقرار المستوى العام للأسعار فإن مسؤولية السياسة النقدية تنحصر في البنك المركزي بالمحافظة على استقرار المستوى العام للأسعار .

2. محددات استقلالية البنك المركزي :

مثلما هناك مؤيدون لفكرة اســـتقلالية البنوك المركزية عن الحكومات من خلال المبررات والحجج ، فإن هناك مجموعة من الأفكار والآراء التي جاء بها مؤيدو عدم استقلالية البنوك المركزية و تتمثل فيما يلي:

- ينطلق الرافضـون لفكرة اسـتقلالية البنوك المركزية من التعارض فيما بين المؤيدين للاسـتقلالية، فمنهم من يرى القسـم الآخر بأن الاسـتقلالية تتمثل في اسـتخدام الأدوات النقدية فقط من أجل تحقيق أهداف السياسة النقدية.
- إن الاستقلالية هي ليست شرطا ضروريا، وليست بالتأكيد شرطا كافيا لضمان بنك مركزي قوي وفعال.
- يدعم ميلتون فريدمان معارضته لوجود بنك مركزي مستقل بالقول أن مقدار كبير من الأذى يمكن أن يلحق النظام النقدي عندم يخطأ عدد قليل ممن يملكون سلطة تأثيرعلى النظام.
- ونظرا لمشـاركة الحكومة في رأس مال البنك المركزي فإن هذا يمنحها الحق في التدخل في سياسته.
- ومن أوجه القلق الأساسية بشأن استقلال البنوك المركزية، فإنها قد لا تقوم بالفعل بتحسين الأداء في مجال التضـخم في الأجل الطويل، فما دامت للبنوك المركزية أهدافها الداخلية الخاصـة فإنها قد تتعارض مع انتهاج سياسة نقدية غير تضخمية. [1]

المطلب الثالث: الاستقلالية بين التأييد و المعارضة

ينقسـم المتخصـصـين من المصـرفيين وخبراء المال والإقتصـاد إلى فريقين أحدهما يتبنى وجهة النظر الخاصـة بعدم الحاجة إلى اسـتقلالية البنك المركزي ويؤيدون وجهة نظرهم بأن اسـتقلالية البنك المركزي ماهي إلا إسـتقلالية شـكلية لأن البنك المركزي في مختلف الدول لها دورها المتعارف عليه، ومن أهم وظائفها القيام بتنفيذ سياسـات الحكومة ومسـاعدتها على مواجهة الظروف الإقتصـادية المتغيرة، كما أنها تقوم بدور إستشاري مهم للإتفاق مع الحكومة وهي أحد الأجهزة الإقتصادية التي تستخدمها الحكومة لتنفيذ سياساتها الإقتصادية خاصة في الدول التي تعتمد على أساليب الإقتصاديات المخططة مركزيا.

ويرى أصـحاب هذا الفريق أن إسـتقلالية البنك المركزي في مجال السـياسـات النقدية وحريته في اسـتخدام الأدوات النقدية يجب أن تتسم بالمرونة والتكييف طبقا للظروف الإقتصادية التي تواجهها الدولة .

[1] – مرجع نفسه ، ص 86.

أما الفريق الآخر الذي يتبنى تأييد إستقلالية البنك المركزي عن السلطة التنفيذية (الحكومة) فيرى أن البنوك المركزية يجب أن لا تقوم بإقراض الحكومة أو القطاع العام وإذا تم ذلك يلزم أن يكون في أضيق الحدود لفترات محددة كما يجب أن يكون مبنيا على أسس إقتصادية بحتة .

ويرى أصحاب هذا الفريق أيضا أن إستقلالية البنك المركزي تعتبر أمرا حيويا إذا مارس سلطة الرقابة والإشراف على وحدات الجهاز المصرفي، فالدول التي تخول للبنك المركزي القيام بهذه المهام يجب أن تعطي البنك المركزي دوره الحيادي ولضمان عدم تأثره بالضغوط السياسية للسلطة التنفيذية فضلا عن ذلك سوف تعطي هذه الإستقلالية للبنك المركزي صلاحيات واسعة في هذا المجال:

- قوة المراكز المالية للوحدات التي يشرف عليها .
- صلاحية الإدارة القائمة على هذه الوحدات .
- امتثال هذه الإدارة وتعاونها على تحقيق أهداف السياسة النقدية التي يضعها البنك .

كما يرى أصحاب هذا الفريق أن فعالية الدور الإشرافي للبنك المركزي والذي يستهدف الحفاظ على أموال المودعين والمستثمرين يرتبط إلى حد كبير بالمستوى الإشرافي الذي يتبعه البنك المركزي، كما يرى أيضا أصحاب هذا الرأي أن تراجع سياسات تثبيت سعر الصرف، بالإضافة إلى برامج الإصلاح المالي الذي طبقته العديد من الدول في السنوات الأخيرة قد أدى إلى زيادة عدم الإستقرار في الطلب على النقود مما جعل الإجراءات التقليدية التي تستهدف التحكم في حجم النقود أقل فعالية ولذلك فإن إدارة سياسته النقدية تعد أمرا حيويا كما أن حريته في استخدام الأدوات النقدية من أهم متطلبات هذه الإستقلالية.[1]

المطلب الرابع: الآثار الإقتصادية لإستقلالية البنوك المركزية

لقد أجريت العديد من الدراسات والأبحاث الإقتصادية التي تبحث في مستوى العلاقة بين درجة إستقلالية البنوك المركزية وبعض المتغيرات والمؤشرات الإقتصادية التي من شأنها أن تؤثر على التوازن الإقتصادي مثل التضخم الناتج المحلي الإجمالي، عجز الموازنة العامة، وسعر الصرف ويتم استعراضها كما يلي:

[1] – عبد المطلب عبد الحميد، السياسات النقدية وإستقلالية البنك المركزي، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى 2013، ص ص 398 –400.

1. الإستقلالية والتضخم:

يعكس التضـخم حالة من حالات عدم التوازن في الإقتصـاد لأي دولة والتي يكون فيها الطلب الكلي أكبر من العرض الكلي، مما ينعكس على إرتفاع المستوى العام للأسعار وحدوث التضخم .

لقد عرفت قضـية الربط بين اسـتقلالية البنك المركزي والقدرة على تحقيق معدل التضـخيم المسـتهدف كمرادف لاسـتقرار الأسـعار اهتماما كبيرا في الجانب المرتبط بتدعيم فكرة اسـتقلالية البنك المركزي، فقد ذكر فيرى أحد المفكرين أن مصلحة الدولة في إستقلالية البنك المركزي ترتكز بشكل أساسي على قضية التضخم وانعكاساتها على الأداء الإقتصادي في كل من الفترة القصيرة والطويلة .

ففي الفترة القصـيرة يمكن الحصـول على مسـتويات مرتفعة بشـكل مؤقت من الناتج والتوظيف عن طريق زيادة إصـــدار النقود، بينما في الفترة الطويلة لا يتواجد ذلك الإرتباط لأن تكلفة الإنخفاض المؤقت في البطالة أو الزيادة المؤقتة في الناتج غالبا ما تعني تضـــخم مرتفع ومزمن، فمحاولة التخفيف من البطالة بسـرعة على حسـاب الزيادة في معدل التضـخيم تعد من المسـائل التي تخضـع لتقدير صـناع السـياسـة ونظرتهم وإدارتهم السياسية والإقتصادية ككل فلو كان تقدير صناع هذه السياسة أن البطالة ترتفع تكلفتها بالمقارنة بتكلفة التضخم فلن يترددوا في تحمل مخاطر أكبر للتضخم مقابل خفض معدلات البطالة، وذلك فيما لو كانوا متمكنين في وضـع السـياسـة النقدية وكان البنك المركزي تابعا لهم، والعكس إذا كان مستقلا على السلطة السياسية وكانت الحرية المطلقة في وضع وتنفيذ السياسة النقدية ويعطي لهدف الحفاظ على استقرار الأسعار أهمية أولوية خاصة .

2. الإستقلالية والناتج المحلي الاجمالي:

توصـلت نتائج دراسـة قام بها كل من Delong et Sammers حول العلاقة بين درجة إسـتقلالية البنك المركزي ومعدل النمو الناتج المحلي الإجمالي في الدول الصـــناعية خلال الفترة 1955 – 1990 مع اعتبار سنة 1955 سنة الأساس إلى أن هناك علاقة طردية بين درجة إستقلالية البنوك المركزية ومعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي، حيث كلما زادت درجة إسـتقلالية البنك المركزي درجة واحدة كلما ارتفع نمو الناتج المحلي الإجمالي لكل عامل بنسبة 0.4% سنويا.

وبالنسبة لدراسة Grill imasciand et tabell بحث المؤلفون أيضا عن العلاقة بين معدل نمو الناتج المحلي ودرجة إستقلالية البنوك المركزية بالمقياسين الإقتصادي والسياسي، ولم تظهر نتائج دراستهما أن هناك علاقة بين درجة إستقلالية البنوك المركزية ومعدل النمو الناتج المحلي الإجمالي .[1]

3. العلاقة بين درجة الاستقلالية وعجز الموازنة:

تشير الدراسة الكمية التي قام بها كل من Parkin & Bad لقياس العلاقة بين درجة إستقلالية البنوك المركزية وعجز الموازنة العامة في 12 دولة صناعية أن هناك علاقة عكسية بين درجة إستقلالية البنوك المركزية ونسبة عجز الموازنة العامة بمعنى أنه كلما زادت درجة إستقلالية البنوك المركزية انخفضت نسبة عجز الموازنة العامة إلى الناتج المحلي الإجمالي، وقد أظهرت نتائج تلك الدراسة في كل من ألمانيا وسويسرا، والتي تتمتع بنوكها المركزية بأعلى درجة من الإستقلالية خلال الفترة ما بين 1955- 1983 أن نسبة عجز الموازنة العامة إلى الناتج المحلي الإجمالي تقريبا 0 % على العكس من الدول التي تتمتع بنوكها المركزية بدرجة أقل من الإستقلالية والتي أظهرت نتائج الدراسة فيها أن نسبة عجز الموازنة العامة إلى الناتج المحلي الإجمالي كانت سالبة وهذا مفاده أن البنوك المركزية ذات الدرجة العالية من الإستقلالية تستطيع أن تقاوم طلبات الحكومة لتمويل الخزينة بينما لا تستطيع البنوك المركزية ذات الدرجة المنخفضة من الإستقلالية أن تفعل ذلك .

4. العلاقة بين استقلالية البنك المركزي وسعر الصرف:

يتأثر سعر الصرف بعوامل سياسية وإقتصادية متعددة من بينها درجة استقلالية البنوك المركزية حيث ظهرت محاولات للربط بينها وبين سياسة سعر الصرف ولا سيما فيما يخص نظام سعر الصرف المعوم (الحر) فكلما كان البنك المركزي يتمتع بدرجة عالية من الإستقلالية فإنه يكون أكثر تأثيرا وفعالية في تحديد أسعار الصرف الملائمة بينما إشتراك الحكومة مع البنك المركزي في تحديد سياسة سعر الصرف تؤدي إلى حدوث الإختلاف والتناقض بين أغراض سعر الصرف وبين أغراض السياسة النقدية الأخرى التي يسعى كل من البنك المركزي والحكومة لتحقيقها لاسيما عند حدوث الأزمات المفاجئة وسيكون تدخل البنك المركزي لمعالجة الموقف غير مؤثر بسبب إشتراك السلطة السياسية وتدخلها في المهام، سياسة

[1] – معمري ليلى، أثر إستقلالية البنك المركزي على التوازن الإقتصادي في الجزائر، مجلة المالية والأسواق، ع 02، جامعة البويرة، الجزائر، 2020/09/15، ص 154- 155

سعر الصرف للبنك المركزي والواقع أن مثل هذا الرأي فيه من التطرف الكثير لأنه حتى في البلدان التي تتمتع بنوكها المركزية بدرجات عالية من الاستقلالية فإن عملية تحديد نظام وآلية سعر الصرف الملائم تكون تحت رقابة الحكومة.[1]

[1] – خلف دحمان حمد الجبوري، مرجع سبق ذكره، ص 80-81 .

خلاصة الفصل:

عرفت العلاقة بين البنوك المركزية والحكومات منذ النشـــأة حتى الوقت الحالي العديد من التطورات وفقا لتطور وظائف البنوك المركزية وتطور النشـــاط الاقتصـــادي، كما كانت محل الجدل بين الكثير من المفكرين الاقتصـادیین بين مؤيد لفكرة اسـتقلالية البنوك المركزية بحجة فعالية السـياسـة النقدية في تحقيق أهدافها ومعارض للفكرة بحجة وجود صـــلة ترابط قوية بين البنوك المركزية والحكومات باعتبار أنه بإمكانها التأثير على السياسة النقدية من خلال العديد من القنوات الرسمية وغير الرسمية.

لكن أثبتت الدراسات أن البنوك المركزية التي تتمتع بالاستقلالية جديرة بأن تساهم في رسم وتنفيذ وتحقيق أهداف السياسة النقدية على أن لا تتعارض مع أهداف السياسة العامة للدولة.

الفصل الثاني

الإطار المفاهيمي

للسياسة النقدية

تمهيد:

تعتبر السياسة النقدية أداة من أدوات السياسة الإقتصادية، يتم استخدامها لتحقيق أهداف السياسة الإقتصادية التي تكمن في استقرار المستوى العام للأسعار وبالتالي زيادة معدلات النمو الاقتصادي وعليه سنقوم بتقسيم هذا الفصل الى أربعة مباحث كالتالي:

المبحث الأول: ماهية السياسة النقدية

المبحث الثاني: مراحل تطور السياسة النقدية واتجاهاتها

المبحث الثالث: أهداف السياسية النقدية وأدواتها

المبحث الرابع: عوامل نجاح السياسة النقدية والصعوبات التي تواجهها

المبحث الأول: ماهية السياسة النقدية

المطلب الأول: مفهوم السياسة النقدية

نظرا لأهمية السياسة النقدية فقد تناولها العديد من الإقتصاديين بالدراسة والتحليل من أجل إعطاء مفهوم موحد، حيث تم الإتفاق بالإجماع على أن السياسة النقدية لها علاقة وطيدة بالنقد والجهاز المصرفي.

1. تعريف السياسة النقدية:

يكمن عرض هذه التعاريف كما يلي :

1.1. التعريف الأول: السياسة النقدية: "تشمل جميع القرارات و الإجراءات النقدية بصرف النظر عما إذا كانت أهدافها نقدية أو غير نقدية، وكذا جميع الإجراءات غير النقدية التي تهدف إلى التأثير في النظام النقدي" .

2.1. التعريف الثاني: وتعرف أيضا بأنها: "ما تقوم به الحكومة من عمل يؤثر بصورة فعالة في حجم وتركيب الموجودات السائلة التي يحتفظ بها القطاع غير المصرفي سواء كانت عملة أو ودائع أو سندات حكومية" .[1]

3.1. التعريف الثالث: السياسة النقدية: "مجموعة من القواعد والوسائل والأساليب و الإجراءات والتدابير التي تقوم بها السلطة النقدية للتاثير (التحكم) في عرض النقود بما يتلائم مع النشاط الإقتصادي لتحقيق أهداف إقتصادية معينة خلال فترة زمنية معينة".

4.1. التعريف الرابع: كذلك هي: "مجموعة من الإجراءات المعتمدة للحكومة أو السلطات النقدية لإدارة عرض النقود وسعر الفائدة، بهدف الوصول بالإقتصاد الوطني إلى مرحلة التشغيل الكامل والمحافظة عليه من التضخم" .[2]

[1] – بن قدور علي، بيرير محمد، السياسة النقدية والتوازن الإقتصادي الكلي، دار اللأيتام للنشر والتوزيع، عمان، 2017، ص 34-35.

[2] – علي كنعان، النقود والصيرفة والسياسة النقدية، دار المنهل اللبناني، بيروت، الطبعة الأولى، 2012، ص ص 451-452.

من خلال ما سبق يمكن القول أن السياسة النقدية تتمثل في جميع الإجراءات والتدابير التي تتخذها الحكومة من أجل تحقيق التنمية الإقتصادية والقضاء على البطالة والمحافظة على الإستقرار العام للأسعار .

المطلب الثاني: خصائص السياسة النقدية:

* تتمثل خصائص السياسة النقدية فيما يلي :[1]

1. مجموعة من الإجراءات والتدابير تقوم بها السلطة النقدية: "تتضمن الإجراءات جميع القوانين والقرارات والتنظيمات وطرق وأساليب العمل النقدي وتنظيمات المصاريف وتنظيم طرق الدفع الداخلية والخارجية وتحويل العملات الأجنبية إلى عملة محلية، وتنظيم سعر الصرف وغيرها وتعد إجراءات نقدية تستخدمها السلطات النقدية للوصول إلى الأهداف المطلوبة."
2. السلطات النقدية هي صاحبة الحق والصلاحية في القيام بالإجراءات النقدية: إن ترتيب وتصنيف السلطات النقدية يعني أن السلطات النقدية ليست موحدة أو جهة واحدة، بل عدة جهات ضمن تسلسل هرمي كما يلي :
   - مجلس النقد والتسليف (السلطة النقدية العليا) .
   - المصرف المركزي .
   - المصارف المحلية (العامة و الخاصة و الإسلامية) .

إن هذه الإدارات والهيئات تعمل جميعها ضمن توجه واحد لتحقيق أهداف السياسة النقدية التي تخدم في نهاية الأمر السياسة الإقتصادية .

3. تستخدم السلطات النقدية الأدوات النقدية التالية: (سعر الفائدة، عرض النقود، الإئتمان، سعر الصرف). إن هذه الأدوات تشكل في مجموعها الأدوات النقدية الأساسية ويمكن أن يتفرع عن هذه الأدوات بعض الفروع مثل: نسبة الإحتياطي القانوني، رأس المال في المصارف، الإستثمار المصرفي، تعدد أسعار الصرف (سعر صرف التصدير)، وغيرها من الأدوات التي يمكن أن تخدم أهداف السياسة النقدية .

[1] – نفس المرجع، ص 453-454.

4. تسعى السياسة النقدية لتحقيق مجموعة من الأهداف الإقتصادية والنقدية .

المطلب الثالث: أهمية السياسة النقدية

1. أهمية السياسة النقدية في المدرسة الكلاسيكية :

يؤكد رهنة المدرسة على مبدأين أساسيين يتمثلان في أن كل من الأجور والأسعار ذات مرونة تامة، وأن النقود تتميز بالحيادية التامة، وقد أوضحوا أن هذين المبدأين ليس لهما أي تأثير نقدي بين القطاع النقدي والقطاع الحقيقي (العيني) والذي يحصل له هو نتيجة للتغيير في كمية النقود(عرض النقود)، وبشكل خاص في الأجل القصير، مما يترتب عليه أن يكون الهدف النهائي للسياسة النقدية في النظرية الكلاسيكية يتركز في تحقيق الإستقرار النقدي من خلال المحافضة على توازن العرض النقدي في الإقتصاد، بالإعتماد على آلية السوق المفتوحة المتمثلة في البيع والشراء التلقائي للأوراق المالية من قبل البنك المركزي لما يؤدي إلى التحكم النقدي وبالشكل الذي يحقق الإستقرار الإقتصادي والتشغيل الكامل .

2. أهمية السياسة النقدية في المدرسة الكينزية :

يرى أصحاب هذه المدرسة أن النقود ليست هي السبب الرئيسي في حدوث الإرتفاع المستمر على الأسعار، وأن حدوث التضخم ليس سببه الرئيسي النقود ولكن هناك عوامل أخرى تؤثر في إرتفاع الأسعار، كما يرون أن النظام الإقتصادي غير مستقر وأن من الضروري أن يكون هناك تدخل حكومي ويرون العلاقة بين القطاع النقدي والحقيقي (العيني) علاقة غير مباشرة تتم (تحدث) من خلال جدول الكفاية الحديثة للإستثمار والتي ترجع الإنفاق الإستثماري إلى مستوى سعر الفائدة، كما يرون أن النقود التي تحدد الدخل وأن الأثر الأساسي لتغيرات عرض النقود يكمن في النسبة التي يحتفظ بها الأفراد من دخولهم بشكل سائل (نقود سائلة) والتي تتأثر بعدة عوامل منها سعر الفائدة حيث يقوم الأفراد بتغيير محافظهم المالية من خلال نظرية تفضيل السيولة، ومن هذا فإن النظرية الكينزية أن السياسة النقدية بمعزل عن السياسة المالية النشطة غير كافية لتحقيق الإستقرار النقدي وذلك بسبب السلوك غير المستقر للعوامل غير النقدية والتي تعد عاملا مهما في تحديد الطلب الكافي .

3.3. أهمية السياسة النقدية في المدرسة الكينزية الجديدة:

ركز الكينزيون الجدد في تحليلهم على الجانب المالي من دون الجانب النقدي كما هو الحال عند الكلاسيك منطلقين في ذلك من أن الأفراد وفقا لتفضيلاتهم للعائد والمخاطر، لديهم محافظ مالية متنوعة ،حيث يتنازلون عن الأمان (يضحون بالأمان) مقابل حصولهم على زيادة في العائد والنقود على وفق رأيهم ،أصل من الأصول المتعددة، فعند حصول أي تغيير في كميات هذه الأصول سوف يترتب عليه تغييرات في مكونات محافظهم المالية، أما وجهة نظرهم في عملية الإنتقال من القطاع النقدي إلى القطاع الحقيقي (العيني) فتتضح من خلال إعتبارهم أن الطلب على النقود غير مستقر فزيادة عرض النقود تجعل المحافظ المالية للأفراد في حالة متوازنة ،لأن إنخفاض سعر الفائدة يؤثر على النسبة التي يحتفظ بها الأفراد من الأصول المالية المكونة لمحافظهم المالية ويصبح العائد من رأس المال العيني أعلى من نظيره على السندات و نتيجة لذلك يميل الأفراد إلى زيادة عدد الوحدات من الأصول المالية مما يتطلب مزيدا من الوقت و الإستثمار الجديد فإنهم يرون أن تأثير السياسة النقدية على عرض النقود والقطاع المالي ينتقل بشكل غير مباشر إلى القطاع الحقيقي العيني .

4.3. أهمية السياسة النقدية في المدرسة الكلاسيكية الجديدة :

يفترض الكلاسيك الجدد أن الأفراد لديهم توقعات رشيدة إتجاه السياسات التي تنتهجها السلطات النقدية وأن كل من الأجور و الأسعار ذات مرونة تامة بالنسبة للتغييرات المتوقعة في مستوى الأسعار، فقد أوضح سارجنت (Sergeant)، من خلال النموذج الذي اعتمد عليه في بيان أثر التوقعات الرشيدة على الناتج ومستوى التشغيل (التوظيف) أن الإرتفاع في المستوى العام للأسعار بسبب زيادة عرض النقود ينتج عن إرتفاع فوري لمنحنى العرض الكلي وإذا كان هذا الإرتفاع متوقعا من قبل الأفراد وتحقق فعلا وهذا ما يبطل أثر السياسات .

فالسياسة النقدية التوسعية المفاجئة المتخذة من قبل السلطات النقدية والتي تهدف إلى زيادة مستوى الناتج وتخفيض معدل البطالة تؤدي إلى تحقيق الهدف فعليا إذا لم يتوقع الأفراد حدوث زيادة مفاجئة في عرض النقود، أما في حالة توقعهم حدوث تلك الزيادة التوسعية المفاجئه فإن السياسة النقدية ستكون عديمة الجدوى أي لا تحقق الهدف المرجو منها والمتمثل في زيادة الإنتاج وتخفيض معدل البطالة وإنما يقتصر

دورها على إرتفاع الأسعار وبذلك فإن فعالية السياسة النقدية عند الكلاسيك الجدد تتوقف على دقة التوقعات الرشيدة للأفراد من دعمها للسياسة المتبعة.[1]

المبحث الثاني: مراحل تطور السياسة النقدية واتجاهاتها

المطلب الأول: مراحل تطور السياسة النقدية

إن مصطلح السياسة النقدية مصطلح حديث نسبيا ظهر في القرن 19 وبالرغم من ذلك فإن السياسة النقدية مرت بمراحل عدة وفي ظروف مختلفة من التقلب الإقتصادي وقد لخص أحد الباحثين مراحل تطور السياسة النقدية في أربع مراحل .

- **المرحلة الأولى :**

في بداية القرن 20 حينما كان ينظر إلى النقود بإعتبارها عنصرا محايدا لا أثر له في الحياة الإقتصادية سوى أداة للمبادلة وقد كانت السياسة النقدية هي الأداة الوحيدة المستخدمة لتحقيق الإستقرار ومكافحة التضخم والإنكماش قبل الكساد الكبير سنة 1928، وأخفقت هذه السياسة في علاج أزمة الكساد الكبير وأصبح ينظر إليها على أنها سياسة عاجزة عن تقديم الحلول، وقد تم التعبير عن ذلك بأن: "السياسة النقدية هي السياسة الرئيسية التي تلجأ إليها الدولة في ظل الإقتصاد الرأسمالي لتحقيق الإستقرار الإقتصادي"، إذ كان يعتقد أن أدوات السياسة النقدية لها الفعالية التامة في تعديل الأوضاع الإقتصادية وإعادتها إلى حالة التوازن، ولكن بعد الكساد الكبير أثبت كينز في نظريته العامة أن تغيرات سعر الفائدة قد لا تكون لها الفعالية في تحقيق التوازن الإقتصادي إذا كان منحنى الطلب على النقود لا نهائي المرونة .

- **المرحلة الثانية :**

بدأت هذه المرحلة بعد الكساد الكبير حينما بدأ كينز يدعونا إلى الإهتمام بالسياسة المالية أولا ثم النقدية للخروج من أزمة ما بين الحربين العالميتين عن طريق الإنفاق بالعجز بواسطة الإصدار النقدي أو الدين العام .

[1] – إفتخار محمد ناجي، أهمية السياسة النقدية في الإستقرار الإقتصادي في العراق لمدة (2003/ 2010)، مجلة الدنانير، العدد السادس، ص ص 115– 117 .

- **المرحلة الثالثة :**

لم تفلح السياسة المالية في مكافحة التضخم فرأت بعض الدول سنة 1951 أن ترجع إلى تطبيق بعض أدوات السياسة النقدية لتحقيق الإستقرار في إقتصادها، ولكن بقيت السياسة المالية هي المهيمنة إلى أن ظهرت مدرسة شيكاغو بزعامة ملتون فردمان(Milton Friedman)، وتبنت فكرة أن التحكم في المعروض النقدي هو سبيل لتحقيق الإستقرار الإقتصادي وكانت الفترة من 1979 – 1982 قمة عصر النقديين ثم حدثت نكسة النقديين بعد تراكم بعض المشاكل مثل البطالة بالرغم من إنخفاض التضخم .

- **المرحلة الرابعة:**

احتدم الجدل بين النقديين والماليين حول جدوى كل من السياسة المالية والنقدية، فيرى الماليون أن السياسة المالية، أقدر على التأثير في الإقتصاد وأن السياسة النقدية ليست مكملا للسياسة المالية، وينتقد النقديون السياسة المالية بأنها بطيئة زمنيا، وربما تحتاج إلى إجراءات تشريعية لإقرارها وظهر في هذه المرحلة فريق ثالث بزعامة الإقتصادي الأمريكي والتر هيلر Walter Heller الذي يرى أنه ليس من الصواب التعصب لأي من السياستين فكلاهما أصل، ولا تقل إحداهما أهمية عن الأخرى في العمل للخروج من الأزمة .[1]

المطلب الثاني: إتجاهات السياسة النقدية

يكون إتجاه السياسية النقدية نحو الإنكماش أو التوسع مرهونا بنوع المشكلة الإقتصادية أو الأزمة القائمة، ومحاولة علاجها وفق الحالات التالية :

- **السياسة النقدية التقييدية (الإنكماشية)** : إذا كان الإقتصاد في وضع تضخيمي تفوق فيها السيولة الحد المرغوب فيه، فإن هذا يتطلب إزالة هذا الوضع التضخيمي، وعليه يتدخل البنك المركزي لتنفيذ السياسية النقدية الإنكماشية وذلك بتقييد الإنفاق والإئتمان وتقليص كمية النقود المتداولة في المجتمع ورفع معدل الفائدة ومن ثم محاربة ارتفاع الأسعار أي محاربة التضخم.

[1] – وليد مصطفى شاويش، السياسة النقدية بين الفقه الإسلامي والإقتصادي الوضعي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى، 2011، ص 159– 160.

- **السياسة النقدية التوسعية (التضحية)** : عندما يكون الإقتصاد في حالة ركود (كساد) فالدولة عن طريق البنك المركزي تسعى إلى زيادة عرض النقود قصد تخفيض معدلات الفائدة تشجيعا لزيادة الإستثمار و منه الناتج المحلي الخام والتقليص من حدة البطالة .
- **السياسة النقدية المختلطة** : تناسب هذه السياسة البلدان النامية التي تعتمد على الزراعة الموسمية وتصدير المواد الأولية، وهنا يلجأ البنك المركزي إلى زيادة حجم وسائل الدفع في مرحلة بعد الزراعة والتقليل من هذه الوسائل في مرحلة بيع المحاصيل.[1]

المبحث الثالث: أهداف السياسية النقدية وأدواتها

المطلب الأول: أهداف السياسة النقدية

1. الأهداف الأولية للسياسة النقدية:

تعتبر الأهداف الأولية متغيرات يحاول البنك المركزي من خلالها التأثير على الأهداف الوسيطة من أحل تحقيق الأهداف النهائية المتمثلة في: [2]

1.1. مجمعات الإحتياطات النقدية: تتضمن هذه المجمعات كل من القاعدة النقدية مجموع إحتياطات الودائع الخاصة والإحتياطات غير المقترضة حيث تتكون القاعدة النقدية من النقود المتداولة لدى الجمهور، هذه الأخيرة التي تضم الأوراق النقدية، النقود المساعدة و نقود الودائع، كما تتكون القاعدة النقدية من الإحتياطات المصرفية التي تتضمن ودائع البنوك لدى البنك المركزي، الإحتياطات الإجبارية والإضافية وكذا النقود الموجودة في خزائن البنوك أما إحتياطات الودائع الخاصة فهي تشمل الإحتياطات الإجمالية مطروحا منها الإحتياطات الإجبارية لدى البنك المركزي و الودائع لدى البنوك الأخرى، أما الإحتياطات غير المقترضة فتساوي الإحتياطات الإجمالية مطروحا منها الإحتياطات المقترضة وفيما يخص المجمع الإحتياطي الأكثر فعالية و سهولة فيبقى الجدل قائما نظرا لأن هذه الفعالية تتعلق بالتجربة وليس بالتنظير و كذا بمدى تحكم السلطة النقدية

2.1. ظروف السوق النقدية: يقصدبها مدى سهولة أو صعوبة أسواق الإئتمان و يعني قدرة المقترضين ومواقفهم السريعة أو البطيئة في معدل نمو الإئتمان ومدى ارتفاع وإنخفاض أسعار الفائدة وشروط

[1] – بن قدور علي، د. بيرير محمد، مرجع سبق ذكره، ص 36-37.

[2] – مرزوق آمال، محاضرات في الاقتصاد النقدي وأسواق أس المال، مطبوعة بيداغوجية موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس علوم تجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيي، قسم العلوم التجارية، جامعة قالمة، الجزائر، 2023، ص 71.70 .

الإقراض الأخرى و سعر فائدة الأرصدة البنكية والمتمثل في سعر الفائدة على الأرصدة المقترضة لمدة قصيرة تتراوح من يوم إلى يومين ما بين البنوك، وهذه المجموعة تحتوي على الإحتياطات الحرة و معدل الأرصدة المصرفية أسعار الفائدة الأخرى في سوق النقد حيث تمثل الإحتياطات الحرة الإحتياطات الفائضة للبنوك لدى البنك المركزي مطروحا منها الإحتياطات التي إقترضتها هذه البنوك من البنك المركزي وتسمى صافي الإقتراض وتكون الإحتياطات الحرة موجبة إذا كانت الفائدة أكبر من الإحتياطات المقترضة والعكس صحيح .

2. أهداف السياسة النقدية الوسيطية:

وتتمثل فيما يلي:[1]

1.2. معدل الفائدة كهدف وسيط :

إن هذا الخيار هو في منتهى الدقة، فمن جهة هناك صعوبة فائقة في تحديد معدل الفائدة الجيد للإقتصاد ومن جهة أخرى تعتبر معدلات الفائدة أيضا بمثابة أدوات للسياسة النقدية، فالكثيرون يتمنون أن يتم تثبيت معدل الفائدة إلى الحد الأدنى الممكن بينما لا يهتم النقديون بها كثيرا، إلا أن المستثمرين والعائلات شديدوا الحساسية لمعدلات الفائدة من ناحية قروضهم ومن ناحية تلقي التعويضات عن توظيف مدخراتهم، ولذلك يجب على السلطات أن تهتم بتقلبات معدلات الفائدة أن المجال الواسع لتقلبات معدلات الفائدة يمكن أن يحدث تذبذب في الإستقرار الإقتصادي وأن العمليات المتتالية من عدم التوازن يولد عنه حالات من التضخم والركود لذلك في الأحوال العادية ينبغي أن تكون معدلات الفائدة إيجابية لا مرتفعة ولا هي منخفضة ومستقرة قدر الإمكان عبر الزمن .

2.3. سعر الصرف مقابل العملات الأخرى :

يعتبر سعر الصرف مؤشرا هاما حول الأوضاع الإقتصادية لدولة ما، لذلك يجب المحافضة عليه حتى يكون قريبا من مستواه لتعادل القدرة الشرائية، إلا أن التقلبات المستمرة التي تحدث في أسواق صرف العملات نتيجة المضاربة الشديدة في العملات تؤدي إلى عدم القدرة على السيطرة والتحكم في هذا الهدف .

[1] – نفس المرجع السابق، ص ص 47-49.

3.2. المجمعات النقدية :

إن ضبط نمو كمية الكتلة النقدية مع مستوى معدل نمو الإقتصاد يمثل الهدف الأساسي للسياسة النقدية عند النقديين ولذلك تنص نظرياتهم على الحفاظ، ولعدة سنوات على معدل نمو ثابت للكتلة النقدية يتراوح بين 3% و 5% ولتحقيق ذلك ينبغي ترك سعر الصرف عائما، ويعتبر ضبط كمية النقود الأداة المفضلة للتوازن الإقتصادي .

3. أهداف السياسة النقدية النهائية:

* تكمن أهداف السياسة النقدية فيما يلي[1] :

1.3. تحقيق الإستقرار في المستوى العام للأسعار:

يعتبر من أهم أهداف السياسة النقدية حيث تسعى كل دولة إلى تجنب التضخم ومكافحته وفي نفس الوقت علاج احتمال حدوث الكساد وتصبح مهمة السلطة النقدية إحتواء تحركات مستوى الأسعار إلى أقل مستوى لها لأن المحافظة على إستقرار الأسعار من أهم العوامل التي تؤثر على النشاط الإقتصادي والمؤشرات الإقتصادية الرئيسية، ويتحقق هذا الهدف من خلال التدخل المستمر من قبل السلطة النقدية للتأثير في تدفق الدخل عن طريق الإدارة الرشيدة والمستمرة لعرض النقود ومراقبة الإئتمان المصرفي لأن التغير في الأسعار يؤدي إلى إحداث أضرار جسيمة بفئة الدائنين ولصالح المدينين وهو ما يؤدي إلى توزيع سيئ للثروة للطرفين .

2.3. تحقيق العمالة الكاملة :

أي تحقيق التشغيل الكامل والإستغلال الأمثل لجميع الموارد الإقتصادية المتاحة في المجتمع وتحقيق هذا الهدف يعني السماح بمعدل بطالة منخفضة قد يتراوح بين 3% إلى 5%، وتخفيض البطالة يتم عن طريق زيادة الطلب الفعال من خلال قيام السلطات النقدية بزيادة العرض النقدي فتنخفض بذلك معدلات الفائده فيقبل رجال الأعمال على الإستثمار فيزداد التشغيل في الإقتصاد القومي وبالتالي زيادة الإستهلاك فيرتفع الدخل .

[1] – بن علي قدور ، مرجع سبق ذكره، ص 39-40.

3.3. زيادة معدل نمو اقتصادي :

يعد معدل النمو الإقتصادي الحصيلة النهائية لجميع السياسات الإقتصادية ولجميع الإجراءات والتدابير التي تقوم بها الحكومة خلال السنة، أي يظهر عمل الحكومة في نهاية العام في معدل النمو الإقتصادي (5% /7% /10%) وقد يكون 1% وقد يكون سالبا، تعد جميع السياسات الإقتصادية مسؤولة عن زيادة وتحسين معدل النمو الإقتصادي و السياسة النقدية بإعتبارها إحدى أهم هذه السياسات المسؤولة بشكل مباشر عن معدل النمو الإقتصادي[1] .

4.3. تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات وتحسين قيمة العملة :

ميزات المدفوعات لدولة ما هو "سجل منتظم لجميع معاملاتها الإقتصادية مع العالم الخارجي في نسبة معينة" وينتج عن هذه المعاملات في حالة الإستيراد أن يدفع ثمن السلع والخدمات للخارج ويسجل حجم الأموال المدفوعة في جانب المدفوعات أو يتم تحصيل ثمن السلع والخدمات في حالة التصدير للخارج ويسجل حجم الأموال المحصلة في جانب المدخلات، فالعجز يتطلب سياسة نقدية تتفادى الضغوط التضخيمية التي ترفع أسعار السلع المحلية، مما يؤدي إلى ضعف قوتها التنافسية مع أسعار السلع الأجنبية فتحجم الدول الأخرى عن استيرادها. [2]

المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية

تتنوع أدوات السياسة النقدية التي يستخدمها البنك المركزي في التأثير على عرض النقود والإئتمان المصرفي، حيث تتباين بين أدوات عامة فيطلق إسم الأدوات التقليدية (العملية) وأدوات خاصة (الكيفية) من أجل تحقيق أهداف معينة .

1. الوسائل (الأدوات) العامة للسياسة النقدية :

يوجد ثلاث أدوات عامة ويستخدمها البنك المركزي أو السلطة النقدية للتأثير في كمية عرض النقود وحجم وكلفة الإئتمان، كما يطلق عليها اسم الوسائل غير المباشرة وهي كالآتي:[3]

---

[1] – علي كنعان، مرجع سبق ذكره، ص 463.

[2] – بن علي قدور، مرجع سبق ذكره، ص 41-42.

[3] – عبد المجيد عبد المطلب، السياسة النقدية وإستقلالية البنك المركزي، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى،2013، ص ص 23- 26 .

- **تغيير نسبة الإحتياطي القانوني :**

من المعروف أن نسبة الإحتياطي القانوني هي تلك النسبة من النقود التي يجب على البنوك التجارية الإحتفاظ بها لدى البنك المركزي من حجم الودائع التي تصب في تلك البنوك وبالتالي إذا أراد البنك المركزي زيادة عرض النقود من خلال زيادة قدرة البنوك التجارية على خلق النقود أو خلق الودائع فإن البنك في هذه الحالة يخفض نسبة الإحتياط القانوني مثلا من 40% إلى 20% فتزداد قدرة البنوك التجارية على منح الإئتمان وخلق النقود فيزداد العرض النقدي والعكس صحيح في حالة ما إذا أراد البنك تخفيض عرض النقود، كما يلاحظ من ناحية أخرى أن تغيير نسبة الإحتياط القانوني يؤدي إلى تغيير مضاعف للنقود فإذا كان الهدف هو زيادة عرض النقود، فإن البنك المركزي يستطيع أن يقلل نسبة الإحتياط القانوني وبذلك يزيد مضاعف النقود وبالتالي عرض النقود كما أن تخفيض نسبة الإحتياط القانوني يخلق احتياطيا إضافيا لدى البنوك التجارية ويمنحها فرصة منح المزيد من الإئتمان وبالتالي يؤدي الفائض الإحتياطي إلى التوسع في عرض النقود وعموما يعمل الإحتياطي القانوني كمنظم للمعروض النقدي، ويجب تجنب التغييرات الكثيرة في نسبة الإحتياط القانوني فتظل تلك الأداة أكثر فعالية وأقل تكلفة من الأدوات الأخرى وخاصة في الدول النامية، حيث يمكن تطبيقها دون الحاجة إلى أسواق مالية ونقدية متقدمة .

- **عمليات السوق المفتوحة :**

يقصد بسياسة أو عمليات السوق المفتوحة قيام البنك المركزي بنشر أوسع للأوراق المالية الحكومية للتحكم في القاعدة النقدية وهي إحدى الأدوات التقليدية التي اتبعها البنوك المركزية في عرض النقود فإذا كان الهدف هو زيادة عرض النقود فإن البنك المركزي يقوم بعمليات شراء للأوراق المالية الحكومية من البنوك التجارية ويدفع مقابل هذه الأوراق شيكات مسحوبة على البنك المركزي وهذه الشيكات توضع في البنوك التجارية، وبالتالي يكون بإمكان هذه البنوك أن تتوسع في حجم الإئتمان وخلق النقود من الودائع ومن ثم يزداد العرض النقدي .

أما إذا كان الهدف هو إنقاص عرض النقود فإن البنك المركزي يقوم ببيع الأوراق المالية الحكومية ويدفع المشترون مقابل هذه الأوراق المالية الشيكات مسحوبة على البنوك التجارية ولصالح البنك المركزي

وبالتالي تزداد مديونية البنوك التجارية على البنك المركزي وتقل احتياطاتها من النقود السائلة، وبالتالي تقل مقدرة البنوك التجارية على خلق الإئتمان وخلق النقود ويقل العرض النقدي.

ترجع عمليات السوق المفتوحة جزئيا إلى رغبة البنك المركزي في توسيع أو تقييد عرض النقود وموازنة التغييرات في القاعدة النقدية التي ترجع إلى عوامل لا يستطيع البنك المركزي التحكم فيها، وتسمى عملية السوق المفتوحة في هذه الحالة بالعمليات الدفاعية Défensive Operations ويلاحظ أن سياسة السوق المفتوحة مرنة ويمكن استخدامها في أي وقت وتكون تحت السيطرة الكاملة للبنوك المركزية ومن أهم الوسائل للموازنة في التأثير على العوامل التي من الصعب التحكم فيها في عرض النقود .

ومن ناحية أخرى تتطلب عملية السوق المفتوحة سوق مال نشيطة وقوية وهو ما لا يتوفر في الدول النامية وإن وجدت تكون ضعيفة وتعد من الأسواق الناشئة وبالتالي فإن استخدامها ليس بالأمر السهل والفعال في الدول النامية إلى حين ما تقوى أسواقها المالية ومن ناحية أخرى ليس بالضرورة وقوع آثارها على كل البنوك، فبعض البنوك لا تقبل على تلك العمليات وبعض الأفراد قد يتجه إلى الإكتناز مما يحد من فعالية تلك الأداة بالإضافة إلى أن سياسة السوق المفتوحة تعد أيضا أحسن من سياسة تغيير الإحتياطي القانوني من ناحية الآثار.

- **سياسة إعادة الخصم:**

يعد سعر الخصم أو كما يسعى سعر إعادة الخصم، بمثابة سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي من المصارف التجارية مقابل اعادة خصمه لما يقدم اليه من أوراق تجارية والأوراق المالية الحكومية قصيرة الأجل التي تقدمها له البنوك التجارية عندما ترغب في بيعها والحصول على قيمتها النقدية قبل موعد استحقاقها. كذلك يحصل البنك المركزي على سعر الخصم عند تقديمه قروض مضمونة بمثل هذه الأوراق الى المصارف التجارية.

و سعر الخصم والذي عادة ما يكون أقل من سعر الفائدة بمثل التكلفة التي تتحملها البنوك التجارية عند لجوئها لـ "شباك الخصم Discount Window لدى البنك المركزي لسد حاجاتها من السيولة النقدية".

وتعلن البنوك المركزية عن الأسعار المستعدة لإعادة الخصم بموجها من وقت لآخر. وبحسب ما تقتضيه تقديرات هذه البنوك المتناسبة مع سيطرتها وتوجهها للنشاط الائتماني والمصرفي وفيما اذا كان يحتاج للمزيد من التنشيط.

والمقصود بسياسة سعر الخصم كأحد أدوات السياسة النقدية هي التغيرات" التي يحدثها البنك المركزي في سعر الخصم بهدف التأثير على حجم القروض التي تحصل علها البنوك التجارية منه، وبالتالي التأثير على حجم احتياطاتها النقدية، وعلى قدرتها على منح الائتمان ومن ثم التأثير على مستوى العرض الكلي للنقود في الاقتصاد. فالزيادة في سعر الخصم مثلا سوف تزيد من تكلفة الاقتراض وبالتالي تقلل من رغبة البنوك التجارية في الحصول على قروض حجم احتياطاتها النقدية. ومن قدرتها على تقديم الائتمان، ومن ثم يؤدي ذلك إلى خفض مستوى عرض النقود داخل الاقتصاد والعكس يحدث عندما يقدم البنك المركزي على خفض سعر الخصم[1].

ويتم استخدام سياسة سعر الخصم كمؤشر لنوايا البنك المركزي فيما يتعلق بنوع السياسة النقدية التي يود إتباعها في المستقبل. فمن ناحية، فإن قيام البنك المركزي برفع سعر الخصم يعتبر مؤشر على نية البنك المركزي في إتباع سياسة نقدية انكماشية. إذ أن رفع سعر الخصم كما رأينا يرفع من تكلفة الاقتراض من البنك المركزي، وذلك سيؤدي إلى خفض ما لدى البنوك التجارية من احتياطات نقدية وهذا بدوره يقلل من حجم الائتمان الذي تمنحه هذه البنوك ويقلل بالتالي من عرض النقود الكلي في الاقتصاد.[2]

2. الوسائل (الأدوات) الخاصة للسياسة النقدية :

تحديد أجل استحقاق القروض مختلفة طبقا لدرجة استخدام القرض ، وكذلك الأدوات التمييزية، ويرجع اللجوء إلى تلك الأدوات، إلى اعتبارات عديدة من أهمها محاولة تلافى العيوب التي تتولد من الاعتماد على الأدوات العامة وحدها للتأثير على عرض النقود، وقد تستخدم أيضا الأدوات الخاصة لتعضيد الأدوات العامة.

والهدف من استخدام تلك الأدوات هو إحداث تغييرات هيكلية في هيكل الائتمان وبالتالي العروض النقدي لخدمة قطاع معين مثل القطاع التصدير من أجل تشجيع الصادرات على الأخص الصادرات السلعية، وقد يكون الغرض هو الحد من الائتمان في قطاع معين وإتاحة الائتمان لأغراض المضاربة، وكذلك الائتمان في قطاع التجارة مثل تجارة السيارات.

[1] - عبد الرزاق بن عمره، السياسة النقدية من خلال الإنتقال والتأثير، منشورات ألفا للوثائق، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2020، ص 204- 207.

[2] – مرزوق آمال، محاضرات في الاقتصاد النقدي وأسواق رأس المال، مطبوعة بيداغوجية موجهة لطلبة السنة الثانية ليسانس علوم تجارية، كلية العلوم االقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، 2022 – 2023، ص 65.

وعموما سنكتفي هنا بذكر أهم الأدوات الخاصة التي تستخدم في مجال السياسة النقدية وهي:

1. سياسة السقوف الائتمانية بغرض السيطرة على التضخم خلال فترة زمنية وينتهي العمل بها بعد تحقيق الغرض منها.
2. تحديد أسعار فائدة مختلفة حسب نوع القرض.
3. تحديد حصص معينة لكل نوع من أنواع القروض، مثل زيادة القروض الموجهة للصناعة على حساب القروض الموجهة لتمويل بيع السلع مثلا.
4. التمييز بين القروض حسب الأصل المقدم كضمان.
5. تحديد أجل استحقاق القروض مختلفة طبقا لدرجة استخدام القرض.
6. الحصول على موافقة البنك المركزي على قروض المصارف التجارية التي تتجاوز قيمتها مقدار معينا.
7. إصدار التعليمات إلى البنوك، التي تتضمن السياسة الواجب أن تتبعها نحو مختلف أنواع الائتمان، وممارسة وظيفة الإغراء والتأثير الأدبي على تلك البنوك فيما يسمى بالرقابة المباشرة على الائتمان.[1]

المبحث الرابع: عوامل نجاح السياسة النقدية والصعوبات التي تواجهها

المطلب الأول: شروط نجاح السياسة النقدية

إن نجاح السياسة النقدية في أي دولة وفي ظل أي نظام إقتصادي يتوقف على مجموعة من الشروط والعوامل أهمها :[2]

نظام معلوماتي فعال: وضع الميزانية (عجز/ فائض) نوعية وطبيعة الإختلال، تحديد معدل النمو الإقتصادي الحقيقي، نوعية البطالة، القدرات الإقتصادية.

تحديد أهداف السياسة النقدية بدقة : نظم التعارض الكثير من الأهداف المسيطرة.

هيكل النشاط الإقتصادي : مكانة القطاع العام والخاص، سياسة الحكومة تجاه المؤسسات الإنتاجية، حجم التجارة في السوق العالمية، وبالتالي حرية التجارة الخارجية و مرونة الأسعار.

[1] – عبد الحميد عبد المطلب، مرجع سابق، ص 29 – 30

[2] – بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص 135.

نظام سعر الصرف: حيث تحقق السياسة النقدية فعاليتها في إقتصاد ذو سعر صرف مرن أكثر من إقتصاد سعر صرف ثابت.

- سياسة الإستثمار مناخ الإستثمار، تدفق رؤوس الأموال، التسهيلات الممنوحة للمستثمرين المحليين والأجانب .
- توفر أسواق مالية ونقدية منظمة ومتطورة، ومدى أهمية السوق الموازية .

مدى إستقلالية البنك المركزي عن الحكومة : من خلال ما سبق يمكن القول أن السياسة النقدية لا يمكن لوحدها تحقيق أهداف السياسة الإقتصادية، فضلا عن .... إقتصاديات، الدول النامية من سمات تحول دون قيام السياسة النقدية بالأول المنوطة به في دفع معدلات التنمية لذلك فإن الأمر يستلزم أولا قيام هذه الدول بإصلاحات إقتصادية ونقدية تسمح لها بتفعيل السياسة النقدية، وثانيا تدخل الحكومات بمساعدة هذه السياسة بالسياسة المالية دون تهميشه أو تحديد لدور وأهمية البنك المركزي.

المطلب الثاني: الصعوبات التي تقلل من فعالية السياسية النقدية

تواجه السياسة النقدية حالة من عدم اليقين في التأثير على النشاط الإقتصادي في الوقت المناسب بسبب الصعوبات التي تواجهها في الجوانب التي تدخل ضمن اهتماماتها وعوض أن تمارس هذه السياسة تأثيرها بالاتجاه الصحيح تعمل على خلق الكثير من الاختلالات في الإقتصاد ككل وتكمن هذه الصعوبات والتحديات فيها[1] :

مشكلة التباطؤات (الفجوات) الزمنية: ويقصد بها طول الفترات التي تفصل بين حدوث مشكلة اقتصادية معينة، وبين الأثر الفعال للأدوات المستعملة لمعالجتها، وتتمثل في الأشكال التالية :

تباطؤ فترة جمع البيانات : وهي الفترة التي تفصل بين حدوث تغيير في المؤشرات الإقتصادية وبين جمع الإحصائيات التي تقدمها الجهات المعينة فأحيانا تكون عملية الحصول على الإحصائيات طويلة وقد تكون قصيرة.

[1] – معيزي قويدر، فعالية السياسة النقدية وآثارها في اقتصاديات الدول النامية، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة الجزائر، العدد 02، 2010، ص ص 52 – 55.

تباطؤ فترة التشخيص: وهي الفترة الفاصلة بين الحصول على الإحصائيات وبين تحديد العوامل المؤدية إلى حدوث التغيير بين المتغيرات الإقتصادية قبل اتخاذ أي قرار.

تباطؤ فترة التشريع: بعد دراسة وتحليل المشكلة الإقتصادية والتعرف عليها تعرض القرارات على السلطة التشريعية للموافقة عليها قبل تنفيذها، وهنا نفرق بين الحلول السياسة المالية التي تأخذ وقتا أطول وحلول السياسية النقدية التي تعتمد على قرارات البنك المركزي الذي تكون قراراته جاهزة.

تباطؤ فترة التنفيذ: وهي الفترة الفاصلة بين فترة التشريع واتخاذ القرار وبين استعمال الأدوات المناسبة وهذه الفترة تطول في السياسة الحالية بينما تقصر في السياسة النقدية لأن البنك المركزي هو الذي يأخذ القرار ويقوم بالتنفيذ دون أي تباطؤ يسجل.

تباطؤ فترة التأثير: وهي الفترة الفاصلة بين تنفيذ القرار وبين ظهور الأثر في شكل هدف نهائي فهذا القرار لا يحقق مفعوله إلا بعد مدة زمنية تختلف من بلد لأخر.

مسألة استقلالية البنك المركزي: إن السياسة النقدية تستطيع التحكم في التضخم عندما تكون السلطات النقدية تتمتع بدرجة عالية من الإستقلالية أما إذا لم تتفور فإن الإستقلالية الازمة فستقع السلطة النقدية الضغوطات التي تعرقل تخقيقداهدافها وتنعدم معها فعالية السياسة النقدية.

كما ان السلطة النقدية المستقلة سوف تتصادم مع أهدافها المتمثلة في الحد من التضخم مع الحكومة عندما ترغب في تمويل عجز الموازنة العامة باللجوء للاقتراص من البنك المركزي.

أوضاع تتعلق بالدول النامية نفسها :

تتميز الساسة النقدية بضعف فعالياتها في الدول النامية عموما بسبب ظروفها وأوضاعها الاقتصادية والاجتماعية التي تكون في اغلب الاحيان عائق حقيقيا بدلا من ان تكون مساعد و لتمكين هذه الأداة دورها بكفاءة كما هو الحال في الدول المتقدمة، ومن بين الاعتبارات التي جعلت السياسة النقدية قليلة الفعالية في الدول النامية نذكر منها:

- ضيق نطاق السوق النقدية والمالية مع انتشار العادات غير المصرفية في المجتمع .
- انتشار ظاهرة الازدواجية الاقتصادية بوجود قطاع حديث منظم مع قطاع تقليدي غير منظم، فالقطاع الأول يظم مؤسسات نقدية ومالية حديثة تتعامل مع العالم الخارجي وينتشر في المناطق

الحضرية والقطاع الثاني ويظم المربين والفلاحين والتجار الذين يخرجون عن سيطرة ومراقبة البنك المركزي، وينتشر هذا القطاع في الريف وهذه الازدواجية قد يترتب عنها آثار سلبية مثل:

- ❖ استمرارية وجود المعاملات غير النقدية .
- ❖ الحد من نمو البنوك في المناطق الريفية وهذا بدوره يعيق استعمال الائتمان المصرفي.
- ❖ بقاء العادات القديمة مثل: الميل للاكتناز بدلا من الادخار.
- ❖ سيطرة القطاع المعيشي الذي يذهب الجزء الأكبر منه إلى الاستهلاك ويخرج من دائرة المبادلات النقدية، وهذا ما يحد من تأثير السياسة النقدية.
- ❖ الطبيعة الموسمية للنشاط الاقتصادي التي تعكس آثارها على الأوضاع النقدية، إن هذه الاعتبارات واعتبارات أخرى إن وجدت.
- ❖ دفعت إلى الاعتقاد بتواضع أهمية السياسة النقدية في الدول النامية، لكن هذا لايعني إنعدام دورها أو التقليل من أهميتها.

خلاصة الفصل:

تعد السياسة النقدية إحدى السياسات الاقتصادية للدولة التي تهدف من خلالها إلى تحقيق عدة أهداف، كهدف استقرار الأسعار، تحقيق العمالة الكاملة، ويعتبر البنك المركزي المشرف الأول على هذه السياسة، ولبلوغ الأهداف النهائية يستخدم البنك المركزي مجموعة من الأدوات للتأثير على بعض المتغيرات (الأهداف الوسيطية) للسياسة النقدية.

وقد تنوعت أدوات السياسة النقدية بين أدوات مباشرة يؤثر بها البنك المركزي على سلوكيات البنوك والعرض النقدي، وأدوات غير مباشرة يؤثر بها على السيولة والعرض النقدي بصفة غير مباشرة لأداة إعادة الخصم والسوق المفتوحة والاحتياطي الاجباري.

فهناك جدل بين فعالية السياسة النقدية من قبل المفكرين الاقتصاديين فكان الكلاسيك ينظر للسياسة النقدية على أنها الأداة الوحيدة لتحقيق الاستقرار إلى أن جاء الفكر الكينزي الذي يقلل من فعاليتها مقدما عليها السياسة المالية ،حيث ناقش التحليل الكينزي حالات عديدة لإثبات فعالية السياسة من عدمها، في حين كان فريدمان معارضهم في الفكر النقدي إذ يرى أن السياسة النقدية أقوى من السياسة المالية، حيث يفرض الواقع الاقتصادي ضرورة توحيد هاتين السياستين لبلوغ أفضل النتائج.

وعليه سوف نقوم بدراسة دور استقلالية بنك الجزائر في تحقيق أهداف السياسة النقدية من خلال دراسة حالة الجزائر في الفترة ما بين سنة 2015 – 2023.

الفصل الثالث: استقلالية بنك الجزائر في ظل إصلاح المنظومة المصرفية ودورها في تحقيق أهداف السياسة خلال الفترة 2015 – 2023

تمهيد:

مر النظام المصرفي الجزائر بعدة مراحل وتحولات سواء كان ذلك قبل قانون النقد والقرض 90 – 10 أو بعده، حيث ورثت الجزائر نظاما مصرفيا واسعا من النظام المصرفي الفرنسي، إذ عملت على إستعادته بالكامل، وعليه يجب أن يتمتع البنك المركزي بقدر كافي من الإستقلالية في إتخاذ قراراته لكنه لم يحصل على هذه الإستقلالية إلا بعد مسيرة من الإصلاحات والتي بدأت بصدور قانون 86 – 12 مرورا بعدة محطات من التعديل والإكمال لهذا القانون، ولتحقيق أهداف السياسة النقدية استخدم بنك الجزائر أدوات السياسة النقدية التي نص عليها قانون النقد والقرض، ومنه يمكن لاستقلالية بنك الجزائر أن يزيد من فعالية أدوات السياسة النقدية ، ولتوضيح ذلك من خلال تقسيم هذا الفصل الى المباحث التالية:

المبحث الأول: التطور القانوني لإستقلالية البنك الجزائري في ظل التشريعات القانونية

المبحث الثاني: أدوات السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة (2015 – 2023)

المبحث الثالث: دور استقلالية بنك الجزائر في تحقيق أهداف السياسة النقدية خلال الفترة (2015 – 2023)

المبحث الأول: التطور القانوني لإســـتقلالية البنك الجزائري في ظل التشـــريعات القانونية

المطلب الأول: إستقلالية البنك المركزي الجزائري في ظل قانون 86 – 12 المتعلق بنظام البنوك والقروض :

كان نظام المصرفي الجزائري يستمد قواعده في النظام المصرفي الفرنسي، لذا بذلت الجزائر كل ما بوسعها منذ الإستقلال من أجل إسترجاع سيادتها المالية والنقدية لذا أنشأت جميع الهياكل اللازمة من أجل الخروج من هيمنة الفرنك الفرنسي والإستقلال بسلطتها النقدية .

1. البنك المركزي الجزائري :

تأسـس البنك المركزي الجزائري من طرف المجلس التأسـيسـي تحت رقم 62 – 144 الصـادر في 13 ديسمبر 1962، كمؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المدنية والإستقلال المالي[1] وقد بدأ نشاطه في أول جانفي 1963 ليحل محله بنك الجزائر الذي أنشأته فرنسا عام 1851، ويعتبر البنك هيئة وطنية عمومية برأس مال قدره 40 مليون فرنك جديد مملوك للدولة بنســـبة 100%، ويتكون مجلس الإدارة من محافظ البنك وتشـكيلة أخرى تتكون من مسـتشـارين يعينون بناء على وظائفهم التي يباشـرونها في الدولة وكذلك بناء على خبرتهم المهنية في مجالات متعددة[2] وعليه فالبنك المركزي يتميز بمجموعة من الخصـــائص يمكن إجمالها فيما يلي :

- يعد البنك المركزي مؤسسة نقدية تتبع لملكية عامة، إذ تتولى حكومات الدولة إدارة البنك المركزي، والإشـراف عليه عن طريق وضـع مجموعة من القوانين التي تحدد بموجبها الواجبات و الأهداف الخاصة به .
- لا يهتم البنك المركزي بتحقيق الأرباح بل يعتمد وجوده على تحقيق المصالح العامة للدولة .
- مؤسسة نقدية قادرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية .
- يحتل صدارة الجهاز المصرفي وهو يمثل سلطة الرقابة العليا على البنوك التجارية .

[1] – محفوظ لشعب، القانون المصرفي (سلسلة القانون الإقتصادي)، المطبعة الحديثة للفنون الطبيعية، الجزائر، 2001، ص 1.
[2] – إكن لونيس، مرجع سابق، ص ص 143 – 144.

- مبدأ الوحدة أي وجود بنك مركزي واحد كما هو الحال في الجزائر، وإن كان هذا لا يمنع من تعدد البنوك المركزية كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية.[1]

2. قانون البنوك والقروض :

نتيجه للأزمة التي شهدها الإقتصاد الجزائري في منتصف الثمانينات بسبب إنخفاض أسعار البترول وإنهيار سعر صرف الدولار، فأول إجراء قامت به الحكومة الجزائرية تحت الضغط هو إصدارها لقانون بنكي جديد والمتمثل في قانون القرض والبنك بموجب القانون 12/86 الصادر في 19أوت 1986، حيث تم إدخال إصلاح جذري على الوظيفة البنكية وقد كان روح هذا القانون يسير في إتجاه إرساء المبادئ العامة والقواعد الكلاسيكية للنشاط البنكي، وهو من الناحية العملية جاء لوطد الإطار القانوني الذي يسير النشاط الخاص بكل المؤسسات المالية مهما كانت طبيعتها القانونية[2].

وقد كان هذا القانون يحمل في طياته العديد من التغييرات على مستوى هيكل النظام المصرفي الجزائري تبعا للتوجه نحو إقتصاد السوق، إذ فرق بين بنك الجزائر وبين مؤسسات الإقراض ذات الطابع العام (البنوك) ومؤسسات الإقراض المتخصص كما يلي :

1.2. البنك المركزي :

يمكن تلخيص مهام البنك المركزي التي جاء بها هذا القانون في أربع مهمات وهي كالتالي:[3]

- حصول البنك المركزي على إمتياز إصدار النقود بأمر من الدولة .
- تنظيم ومراقبة عملية الإقراض في إطار الخطة الوطنية للإئتمان .
- تكليف البنك المركزي –بنك الدولة– بضمان تقديم التمويل اللازم للخزينة بشرط إحترام الخطة الوطنية للإئتمان .
- القيام بدور مراقب للصرف والعلاقات الخارجية.

[1] – مبارك بن الطيبي، بنك الجزائر ومدى إستقلاليته في ظل إصلاح المنظومة المصرفية، مجلة الحقيقة، جامعة أدرار، 02، 2018، ص 6 .

[2] – القانون 86/12، قانون البنوك والقروض، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد 34، الأربعاء 14 أوت سنة 1986، ص9.

[3] – فائزة لعراف، مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة جازة وأهم إنعكاسات العولمة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2013، ص 150.

2.2. هيئات الإقراض :

وتمثل الهيئات المتخصصة في تقديم القروض وفقا لهذا القانون فيما يلي :

* **مؤسسات الإقراض ذات الطابع العام (البنوك):** تكلف البنوك كمؤسسات للإقراض بجمع الودائع من الأفراد ومنح القروض بإختلاف مدتها وأشكالها وضمان تسيير وسائل الدفع والقيام بالتوظيف والإكتساب و الإحتفاظ وبيع القيم المنقولة وتقديم الإشارة و متابعة وتنفيذ الخطة الوطنية للإئتمان .

* **مؤسسة القرض المتخصصة "بنوك متخصصة"**: حسب المادة 18 من القانون البنكي رقم 12/86 فإن مؤسسات القرض المتخصصة تنشط وفق الشكل الذي منحه لها القانون، فلا تقوم سوى بجمع بعض أنواع الودائع وبالمقابل لا تمنح إلا بعض أنواع القروض وذلك حسب طبيعتها القانونية وإطار نشاطها، إلا أن المشرع الجزائري بعد أن أخذ بمبدأ تخصص البنوك قام بالتخلي عنه سنة 1990 بإصداره لقانونه النقد والإئتمان، وتعتبر الخطة الوطنية للقرض plan national de crédit الجزء من الخطة الوطنية للتنمية حيث تستهدف تحقيق التوازنات المالية مجالي جمع الموارد وتوزيع القروض .

3.2. هيئات الرقابة:

وفقا للقانون 12/86 تم إنشـــاء مجلس وطني للقروض ولجنة التقنية للقيام بعمليات الرقابة على أعمال البنوك ومتابعتها، حيث تقوم كل من الهيئتين بوظائف الرقابة التالية :

- **المجلس الوطني للقروض:** يستشار المجلس الوطني للقروض في تحديد السياسة العامة للإقراض وخصوصا ما يتعلق بتمويل مخططات وبرامج التنمية الإقتصادية والوضعية النقدية للبلد، حيث يقوم المجلس بإعداد الدراسات المرتبطة بسياسة القروض والنقد وكل الأمور المرتبطة بطبيعة وحجم وتكلفة القروض في إطار مخططات وبرامج التنمية الإقتصادية الوطنية.
- **اللجنة التقنية للبنك:** يرأس هذه اللجنة محافظ البنك المركزي وهي مكلفة لمتابعة جميع المقاييس ذات العلاقة بتنظيم الوظيفة البنكية كما تظهر على ضمان تطبيق التنظيمات والتشريعات القانونية والبنكية تبعا لسلطات الرقابة المخولة لها، حيث تهدف هذه الأخيرة إلى تشجيع الإدخار ومراقبة وتوزيع القروض.

3. قانون إستقلالية البنوك لسنة 1988:

قانون 1938 لم يخل من النقائص والعيوب، ولم يستطيع التكيف مع الإصلاحات التي قامت بها السلطات العمومية، خاصة بعد صدور القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية عام 1988، وعليه هناك بعض الأحكام التي جاء بها لم تعد تتماشى وهذه القوانين، كما أنه لم يأخذ بالإعتبار للمستجدات التي طرأت على مستوى التنظيم الجديد للإقتصاد، وكان من اللازم أن يكيف القانون النقدي مع هذه القوانين بالشكل الذي يسمح بإنسجام البنوك كمؤسسات مع القانون، وفي هذا الإطار بالذات جاء قانون 18/106 المعدل والمتهم لقانون[1] 86/12 وعلى هذا الأساس يمكن تحديد المبادئ والقواعد التي قام عليها قانون 1988 في النقاط التالية:[2]

- إعطاء الإستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للإقتصاد والمؤسسات.
- دعم دور البنك المركزي في ضبط وتيسير السياسة النقدية لأجل إحداث التوازن في الإقتصاد الكلي.
- يعتبر البناك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الإستقلالية المالية والتوازن المحاسب.
- يمكن للمؤسسات المالية غير المصرفية أن تقوم بتوظيف نسبة من أصول المالية في اقتناء أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات تعمل داخل التراب الوطني أو خارجه.
- يمكن لمؤسسات القرض أن تلجأ إلى الجمهور من أجل الإقتراض على المدى الطويل، كما يمكنها أن تلجأ إلى طلب ديون خارجية، والنتيجة أن الإصلاحات الإقتصادية والمالية عرفت نوعية هامة سنة 1988 .

4. إعادة تأهيل دور البنك المركزي في التسيير المالي والنقدي :

بفضل القانون 10/90 إستعاد البنك المركزي دوره كسلطة نقدية وذلك من خلال الإعتراف بإستقلالية مزدوجة للبنك المركزي على المستوى العضوي والوظيفي.[3]

[1] – شيكو مليكة، مسار السياسة النقدية في الجزائر وأثارها على التحول الإقتصادي، مجلة العلوم الإقتصادية، جامعة تلمسان، العدد 2، 2007، ص ص 61 – 68.

[2] – عبد العزيز قتال، قانون النقد والقرض، مطبوعة محاضرات مقدمة الطلبة السنة أولى ماستر شعبة العلوم المالية، قسم المالية والمحاسبة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي التبسي، تبسة، 2020/2021، ص ص 59 – 60.

[3] – بن قدور علي، مرجع سابق، ص ص 220 – 222.

1.4. الإستقلالية العضوية لبنك الجزائر :

يمكن إعتبار أن البنك المركزي على ضوء القانون 90/10 يخضع لنظام قانوني هجين، حيث يتشكل من خليط من القواعد القانونية المشـــتقة من القانون العام وكذا القانون الخاص، حيث تتمثل القواعد القانونية المشـتقة من القانون العام في كيفية تعيين المحافظ ونوابه. أين يتم تعيينهم بموجب مرسـوم رئاسـي لمدة سـتة سـنوات وخمس سـنوات على الترتيب قابلة للتجديد مرة واحدة، ويتم إنهاء مهامهم بموجب مرسـوم رئاسـي، وذلك في حالة العجز الصـحي الذي يثبت بواسـطة القانون أو الخطأ الفادح فقط، كما تظهر هذه القواعد في تركيبة مجلس النقد والقرض الذي يشكل من ستة أعضـاء ثلاثة منهم يمثلون البنك المركزي و ثلاثة آخرون يعينهم رئيس الحكومة فتركيبة هذا المجلس تتشـابه مع تركيبة اللجان المتسـاوية الأعضـاء المألوفة في قانون الوظيفة العمومية والذي هو جزء لا يتجزا من القانون العام، أما بالنسبة للمراقبان فيعين أيضا بمرسوم رئاسي من بين الموظفين الساميين في السلك الإداري لوزارة المالية وبإقتراح من الوزير ذاته، وهذا ما يؤدي إلى تضاءل الإستقلالية العضوية للبنك .

2.4. الإستقلالية الوظيفية لبنك الجزائر :

لقد زود القانون 90/10 بنك الجزائر بثلاث سلطات هي سلطة نقدية تنظيمية إقتصادية:

السـلطة النقدية لبنك الجزائر: تتضـح هذه السـلطة من خلال نص المادة (19) من القانون وتندمج هذه السلطة ضـمن إستعادة البنك المركزي لدوره الأسـاسـي كهيئة إصـدار للبنوك وعلى هذا الأسـاس يقوم بما يلي :

- ❖ إحتكار إصدار العملة الوطنية المتمثلة في الدينار الجزائري .
- ❖ يحدد عن طريق التنظيم إصدار العملة النقدية أو المعدنية .
- ❖ يحدد قيمة وشكل وحجم مواصفات الأوراق النقدية والقطاع المعدنية .
- ❖ منح رخص إنشاء البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية والأجنبية .
- ❖ يضـمن بنك الجزائر السـير الحسـن لسـوق النقدية من خلال تدخله بالأدوات المباشـرة وغير المباشرة .

السلطة التنظيمية لبنك الجزائر: أصبح مجلس النقد والقرض سلطة إصدار أنظمة مصرفية تتعلق بمجال إصدار النقد وتغطيته، وشروط العمليات المصرفية من خصم وإعادة الخصم، و إنشاء غرف المقاطعة، وشروط فتح البنوك وفتح مكاتب التمثيل وكذا قواعد حماية الزبائن ومراقبة الصرف .

السلطة الإقتصادية لبنك الجزائر: وتشمل جانبين مهمين هما: تقديم القروض من جهة، ومنح الإعتماد من جهة أخرى، فيما يلخص تقديم القروض تنص المادة 72 من قانون النقد والقرض على منح قروض بالحساب الجاري للبنوك لمدة سنة على الأكثر، حيث تكون مضمونة بسندات صادرة عن خزينة الجزائر أو بذهب أو سندات قابلة للخصم وتتمثل الغاية من هذه القروض في :

- ❖ تطوير وسائل الإنتاج قصد رفع قدرات المؤسسة الإقتصادية.
- ❖ تمويل الصادرات بفرض جلب العملة الصعبة وتنويعها خارج المحروقات .
- ❖ تمويل مشاريع السكن .

أما فيما يخص منح الإعتماد للمستثمرين فحسب المادتين (18) و (184) من قانون90/10 تحول مجلس القرض والنقد إلى ملتقى لتدفقات رؤوس الأموال الخاصة المقيمة وغير المقيمة وأداة قانونية لتنظيم هذا التدفق أيا كان غرضه، لكن تقلصت سلطة البناء في هذا المجال بصدور المرسوم التشريعي (93/ 12) المتعلق بترقية الإستثمارات، وأصبحت سلطة البنك تقتصر على الإعتمادات المتعلقة بإنشاء المصارف الخاصة أو فتح مكاتب التمثيل.

المطلب الثاني: إستقلالية البنك المركزي الجزائري في ظل قانون 90/10 المتعلق بالنقد والقرض

صدر هذا القانون بعد التعديل الدستوري سنة 1989 والإصلاحات الإقتصادية التي شرع فيها ابتداءا من 12 جانفي (يناير) 1988، إن هذا القانون قد أرسى القواعد التنظيمية والتسييرية للبنوك وللمؤسسات المالية للدولة، ولقد إرتبطت قواعدهم إرتباطا وثيقا بسياسته، غير أنها كانت أكثر وضوحا.[1]

جاء قانون النقد والعرض 90/10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 الذي أعاد التعريف كلية لهيكلة النظام المصرفي الجزائري، وجعل القانون الجزائري في سياق التشريع المصرفي الساري المفعول في البلدان

[1] – محفوظ لشعب، مرجع سبق ذكره،ص ص 25 – 26

الأخرى لا سيما البلدان المتطورة، حيث يعتبر قانون النقد والقرض 90/10 أهم حدث ميز الساحة المصرفية والمالية في الجزائر، ابتداءا من سنة 1990 في إطار تحديث وإصلاح النظام المصرفي الجزائري .

1. مفهوم قانون النقد والقرض:

يعتبر القانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض والصادر في 14 أفريل 1990، نصا تشريعيا يعكس حق الإعتراف بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنك، إذ يعتبر من القوانين التشريعية الأساسية للإصلاحا، بالإضافة إلى أنه أخذ بأهم الأحكام التي جاء بها قانون الإصلاح النقدي سنة 1986 والقانون المعدل والمتهم لسنة 1988، حيث حمل أفكار جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام المصرفي وأدائه إذ نص على تدابير جوهرية مؤسسة على مبادئ واضحة المعالم بغية الوصول إلى الأهداف المنشودة من الإصلاح وتتمثل فيما يلي:[1]

- وضع حد نهائي للتدخل الإداري في القطاع المصرفي والعمل على القضاء على الإنحرافات الغير مراقبة في إدارة وتسيير البنوك وإعادة دور البنك المركزي في إدارة النقد والإئتمان .
- إنشاء مجلس النقد والقرض الذي يعد بمثابة السلطة النقدية المسؤولة عن صياغة سياسات الإئتمان، النقد الأجنبي، الدين الخارجي، والسياسات النقدية .
- تحريك سوق النقدية وتنشيطها وتشجيع الإستثمارات الخارجية، وإصلاح بوضعية المالية لمؤسسات القطاع العام، وإرساء مبدأ توحيد المعاملة بين المؤسسات الخاصة والعامة.
- إقامة نظام مصرفي ذو مستويين (البنك المركزي كمصدر للنقود والبنوك الأخرى كمؤسسات مانحة للقروض وإلغاء مبدأ التخصص.

2. مبادئ قانون النقد والقرض :

جاء قانون 90/10 بمبادئ ومفاهيم جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام المصرفي وأدائه وتتمثل في النقاط التالية :

[1] – فائزة لعراف، مرجع سبق ذكره، ص – ص 156 – 157 .

1.2. الفصل بين الدائرة النقدية و الدائرة الحقيقية: تبنى قانون النقد والقرض 90/10 مبدأ الفصل بين الدائرتين الحقيقية والنقدية خلافا لما كان معمول به سابقا لوضع حد نهائي لتدخل الإدارة في النظام المالي، حيث أصبحت القرارات النقدية تتخذ بناء على الوضع النقدي السائد الذي تقره السلطة النقدية، والذي على أساسه يتم رسم السياسة النقدية وفقا لتوجهات السياسة الكلية، حيث أن تبني هذا المبدأ يسمح بتحقيق عدة أهداف أهمها :

- إستعادة البنك المركزي بنك الجزائر لدوره على رأس النظام النقدي بصفته المسؤول الأول على تسيير السياسة النقدية .
- تحريك وتنشيط السوق النقدية وتنظيمها لكي يسمح لها بأن تلعب دورها كوسيلة الضغط الإقتصادي .
- خلق نظام يسمح بتوفير شروط غير تمييزية في منح القروض إلى المؤسسات العمومية والخاصة.
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك، وجعل البنك يلعب دورا مهما في إتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض.[1]

2.2. الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة :

لم تعد الخزينة العامة حرة في اللجوء للبنك المركزي وطلب القروض لتمويل العجز لديها كما كانت في السابق، حيث عزز مبدأ الفصل بين الدائرة النقدية و ميزانية الدولة من إستقلالية البنك المركزي، وقلص من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية تفاديا للإصدار النقدي المفرط.[2]

3.2. الفصل بين دائرة الميزانية ودائرة الإئتمان :

كانت الخزينة في النظام الموجه تلعب الدور الأساسي في تحويل إستثمارات المؤسسات العمومية، حيث همش النظام المصرفي وكان دوره يقتصر على تسجيل عبور الأموال من دائرة الخزينة إلى المؤسسات وخلق مثل هذا الأمر غموضا كبيرا على مستوى نظام التمويل، فجاء قانون النقد والقرض ليضع حدا

[1] – يحياوي عبد الحفيظ، القانون المصرفي، مطبوعة محاضرات موجهة لطلبة سنة أولى ماستر شعبة العلوم التجارية تخصص تسويق مصرفي، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2018/ 2019، ص ص 56 – 57 .

[2] – فائزة لعراف، مرجع سبق ذكره، ص ص 158 – 159.

لذلك، فأبعدت الخزينة عن منح القروض للإقتصاد ليبقى دورها يقتصر على تمويل الإستثمارات العمومية المخططة من طرف الدولة.

ويسمح الفصل بين هذين الدائرتين ببلوغ الأهداف التالية :

- إستعادة البنوك والمؤسسات المالية لوظائفها التقليدية والمتمثلة في منح القروض.
- تراجع إلتزامات الخزينة في تمويل الإقتصاد.
- أصبح توزيع القروض لا يخضع إلى قواعد إدارية وإنما يرتكز على مفهوم الجدوى الإقتصادية للمشروع.

4.2. وضع نظام مصرفي على مستويين:

كرس قانون النقد والقرض مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين، ويعني ذلك التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كموزع للقرض وبموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنك البنوك يراقب نشاطاتها ويتابع عملياتها، كما أصبح بإمكانه أن يوظف مركزه كملجأ أخير للإقراض في التأثير على السياسة الإئتمانية للبنوك وفقا لما يقتضيه الوضع النقدي.[1]

5.2. إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة:

جاء القانون 90/10 ليجسد سلطة نقدية وحيدة ومستقلة هي مجلس النقد والقرض وذلك ليضمن إنسجام السياسة النقدية وتنفيذها من أجل تحقيق الأهداف النقدية وليضمن التحكم في التسيير النقدي، حيث أنه قبل هذا القانون كانت السلطة النقدية مشتتة على عدة مستويات، ولذلك جاء قانون النقد والقرض ليلغي هذا التعدد في مراكز السلطة النقدية وكان ذلك بأنه أنشأ سلطة نقدية وحيدة ومستقلة عن أي جهة أخرى، ووضع السلطة النقدية في الدائرة النقدية وبالذات في هيئة أطلق عليها إسم مجلس النقد والقرض وجعل قانون النقد والقرض90/10 هذه السلطة النقدية :

- وحيدة، ليضمن إنسجام السياسة النقدية .
- مستقلة، ليضمن تنفيذ هذه السياسة النقدية من أجل تحقيق الأهداف النقدية .

[1] – عبد العزيز قتال، مرجع سبق ذكره، ص 72.

- وموجودة في الدائرة النقدية لكي يضـمن التحكم في تسـيير النقد ويتفادى التعرض بين الأهداف النقدية.[1]

المطلب الثالث: إستقلالية بنك الجزائر في ظل الأوامر المعدلة والمتممة لقانون النقد والقرض

رغم صدور قانون النقد والقرض 90/10 إلا أن عملية الإنفتاح الحقيقي للقطاع المصرفي وتحرير السوق المصرفية الجزائرية لم تعرف بعد إنطلاقتها الحقيقية إلا مع بداية النصف الثاني من عقد التسعينات من القرن الماضي، حيث ظهرت أولى البنوك الخاصة الوطنية وبعض الفروع الأجنبية في النشاط المصرفي، إلا أن الترتيبات التنظيمية والهيكلية التي جاء بها قانون 90/10 لم يسمح بعد بالتكيف مع المستجدات والتطورات العالمية للنشاط المصرفي بالرغم من التعديلات التي وقعت على القانون 90/10 والتي بدأت توضح أكثر معالم التحرير المصرفي في الجزائر .

1. تعديلات قانون النقد والقرض سنة 2001:

يعتبر الأمر 01/01 الصادرة في 27 فيفري 2001 كأول تعديل لقانون 1990 حيث مس الأمر الرئاسي الجوانب الإدارية في تسيير بنك الجزائر فقط دون المساس بمضمون القانون، جاء في بعض مواد القانون 90/10التي تتعلق بمحافظ بنك الجزائر ونوابه ونجد ذلك في المادة (02) من الأمر 01/01 إضافة إلى الفصل بين مجلس إدارة بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض، حيث أصبح تسيير بنك الجزائر وإداراته يتولاه :

- محافظ البنك المركزي .
- ثلاثة (03) نواب للمحافظ.
- مجلس الإدارة (تعويض لمجلس النقد والقرض).
- مراقبان .

فالمادة السادسة (06) من الأمر 01/01 تنص على أن تركيبة مجلس إدارة بنك الجزائر يتكون من :

[1] – يحياوي عبد الحفيظ، مرجع سبق ذكره، ص ص 58 – 59.

- محافظ رئيسا .
- ثلاث نواب (04) محافظ كأعضاء.
- ثلاثة (03) موظفين ساميين يعينون بمرسوم صادر عن رئيس الحكومة .

أما مجلس النقد والقرض فيتكون بموجب الأمر 01/01 من :

- أعضاء من مجلس إدارة بنك الجزائر .

ثلاثة (03) شخصيات يختارون بحكم كفاءتهم في المسائل النقدية والإقتصادية، مما أصبح عدد أعضاء مجلس النقد والقرض عشرة (10) بعد ما كانوا سبعة (07) فقط وتتمثل صلاحياته حسب المادة 10 فيما يلي :

- للمحافظ صلاحيات إستدعاء المجلس ورئاسته وتحديد جدول أعماله وكي يجري الإجتماع لابد أن يبلغ النصاب ستة (06) أعضاء على الأقل.
- تتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة للأصوات ففي حالة تعادل عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا .
- لا يحق لأي عضو في المجلس أن يفوض من يمثله في إجتماعات المجلس رئيسه ويمكن أن يستدعي الإجتماع كلما كانت الضرورة بمبادرة من رئيسة أو أربعة أعضائه.[1]

2. تعديلات قانون النقد والقرض في ظل الأمر 11/03 لسنة 2003 :

رغم كل الإصلاحات التي مر بها النظام المصرفي في الجزائر كان يظهر دوما جانبا من العجز، وعدم التوافق مع التغيرات الإقتصادية خاصة مع إقتصاد السوق الذي يحكمه قانون العرض والطلب والمنافسة فكان لابد من بعث حلول تجعل منه نظاما مصرفيا قويا يتكيف مع التوجهات الجديدة لذلك جاء الأمر 11/03 المؤرخ في 23 أوت 2013 والمتعلق بالنقد والقرض الذي وضع النظام المصرفي الجزائري على مسار التطور الجديد من خلال تنشيط وظيفة الوساطة المالية وإبعاد كل تدخل إداري على القطاع المصرفي وإبراز دور النقد والسياسة النقدية .

[1] - عبد العزيز قتال، مرجع سبق ذكره، ص ص 83 – 85

ومن أهم ما نص عليه المشرع الجزائري في هذا الأمر ما يلي:[1]

1.2. الإستقلال العضوي :

يتولى إدارة بنك الجزائر محافظ يساعده ثلاث نواب يعينون جميعهم بموجب مرسوم رئاسي إعمالا بنص المادة 92 من التعديل الدستوري لسنة 2016 ولا يمكن عزل المحافظ ونوابه إلا في حالة إرتكابهم خطأ جسيما، كما يعزلون في حالة العجز الصحي الذي يستحيل معه ممارسة مهامهم بصفة عادية ولا يمكن عزلهم خارج هاتين الحالتين :

- يتشكل بنك الجزائر من مجلس إدارة وهو ثاني هيئة مكونة له، ويتكون المجلس من المحافظ رئيسا، نواب المحافظ، و ثلاثة موظفين ذوي أعلى درجة معينة بموجب مرسوم رئاسي من طرف رئيس الجمهورية بحكم كفاءتهم في المجلسين الإقتصادي والمالي، يستخليفون بثلاثة أعضاء آخرين يحلون محلهم في حالة غيابهم أو الشعور بوظائفهم حسب نفس الشروط .
- كما يتشكل بنك الجزائر من هيئة نقدية تسمى مجلس النقد والقرض تتكون من أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر، شخصيتان تعيناه بموجب مرسوم رئاسي تختاران بحكم كفاءتهما في المسائل الإقتصادية والنقدية .

2.2. الإستقلال الوظيفي :

- تقوم البنوك المركزية في العصر الحديث بكل أو بعض الوظائف التالية :
- إصدار أوراق النقد القانوني تحت قيود معينة، حيث يتولى عملية إصدار النقود متوفر لها الغطاء اللازم.
- تستشيره الحكومة في كل مشروع قانون أو تنظيم يتعلقان بالمسائل المالية والنقدية، كما يقوم بإقتراح ما من نشأته أن يحسن في ميزان المدفوعات .
- يساعد الحكومة في علاقاتها مع المؤسسات المالية المتعددة الأطواف و الدولية كما يمكنه أن يمثل الحكومة أمامها .
- يقوم بكل العمليات على الذهب (بيع، شراء، رهن، إقتراض).

[1] – مبارك الطيبي، مرجع سابق، ص ص 15 – 19.

- القيام بالخدمات المصـــرفية مع البنوك والمؤســـسـات المالية العامة في الجزائر أو مع كل بنك مركزي أجنبي .
- تقديم المساعدة للبنوك .
- يمكنه منح قروض بالحساب الجاري للبنوك لمدة سنة أو أكثر .
- يمكنه شراء عقارات وبيعها من أجل تلبية حاجته الخاصة .
- فمن الملاحظ أن المشرع يعطي بنك الجزائر الصلاحية الكاملة في إدارة السياسة النقدية من خلال نص المادة 35 من الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض .

3.2. الإستقلال المالي:

يحتل موضــوع الإســتقلال المالي للبنك المركزي أهمية بالغة في تحديد طبيعة العلاقة بينه وبين الســلطة النقدية، فتدخل الحكومة بشـأن ميزانية البنك المركزي من خلال الإشـتراط على حصـول موافقة مسـبقة من الحكومة قد تشكل وسيلة غير مباشرة للتدخل والتأثير على البنك، وقد نص الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض على إستقلالية البنك حيث أكد بأنه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي .

لكن المسأله ليست بهذا الشكل فبنك الجزائر مؤسسة وطنية تابعة للدولة وموارده مملوكة للدولة .

4.2. الإستقلالية تقر الرقابة والمسؤولية :

من أهم معايير الإسـتقلالية هو مدى خضـوع البنك للمحاسـبة والمسـاءلة حيث حدد قانون النقد والقرض حدود وجوانب هذه المســأله خصـــوصـــا إذا تعلق الأمر لإنشـــاء الممر المهني أو إرتكاب خطأ يوجب المســـؤولية الجزائية، وبالرغم من أن النص صـــريح أن بنك الجزائر لا تخضـــع للرقابة من قبل مجلس المحاسـبة إلا أن المشـرع الجزائري كرس في ذات القانون عدة آليات للرقابة على بنك الجزائر بإسـتخدام مراقبين يعينان من طرف رئيس الجمهورية يقومان بحراسة شاملة لجميع مصـالح البنك ويرفعان تقرير إلى الوزير المكلف بالمالية خلال الأشـهر الأربعة التي تلبي إختتام كل سـنة عالية، كما فتح المشـرعة رئيس الجمهورية بإتباع أعمال البنك إضافة إلى إنشاء لجنة مختلطة، والتقارير الدولية التي يرسلها المحافظ إلى رئيس الجمهورية وما يرسله البنك إلى الوزير المكلف بالمالية من وضعيات حساباته المقفلة في نهاية كل شهر .

3. تعديلات قانون النقد في ظل الأمر 10/04 :

لقد تواصلت الإصلاحات البنكية في الجزائر سنة 2010 وذلك من خلال إصدار الأمر 10/04 بتاريخ 26 أوت 2010، من أجل تعزيز صلابة النظام البنكي الوطني وحمايته ضد مخاطر بجميع أشكالها خاصة المخاطر العملياتية التي تبقى جدا مرتفعة في النظام البنكي الجزائري، ففي هذا المجال حاول التعديل الذي أدخل على قانون النقد والقرض سنة 2010 تعزيز وسائل البنوك في مواجهة المخاطر وتقوية أنظمة الرقابة من خلال:[1]

- التحكم في أنشطتها والإستخدام الأمثل لمواردها .
- ضمان السير الحسن للعمليات الداخلية، لا سيما التي تساهم في حماية أصولها وضمان شفافية عملياتها.
- ضمان موثوقية العمليات المالية.
- التكفل الملائم بجميع المخاطر، لما في ذلك المخاطر العملياتية.

كما نص هذا التعديل على ضرورة قيام البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز للرقابة الفعالة على المطابقة من أجل التأكد من مطابقة العمليات و النشاطات التي تقوم بها هذه البنوك والمؤسسات المالية للقوانين والأنظمة ذات الصلة والتأكد من إحترام الإجراءات في مجال ممارسة وظائفها المختلفة.

كما حمل هذا التعديل 10/04 جديدا فيما يتعلق بمساهمة البنوك والمؤسسات المالية والأجنبية وتماشيا مع أحكام قانون المالية لسنة 2009 في مجال نسبة مساهمة رأس المال الأجنبي في رؤوس أموال المؤسسات الإقتصادية العاملة في الجزائر، فقد تضمن تعديل 2010 ضرورة أن تتم المساهمات الأجنبية في البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري وجوبا في إطار شراكة تمثل فيها المساهمة الوطنية المقيمة 51% على الأقل من رأس المال، كما حمل هذا التعديل شروطا جديدة تخص التنازل عن أسهم هذه البنوك والمؤسسات المالية والأوراق المماثلة لها لاحقا، حيث منح التعديل الذي أدخل على نص المادة 34 من القانون كل عملية تنازل عن أسهم وما شابهها لا تتم داخل التراب الوطني، كما يغطي هذا التعديل إمتلاك الأدلة لحق الشفعة على كل عملية تنازل لأسهم البنوك والمؤسسات المالية

[1] – زواوي فضيلة، شديري معمر سعاد، أثر تعديلات قانون النقد والقرض على مسارح إصلاح المنظومة البنكية الجزائرية خلال الفترة 1990- 2017، مجلة البحوث التجارية العدد 01، 2021، ص ص 83 – 85.

والأوراق المماثلة لها حيث يعطي حق الشفعة للدولة في التعبير عن نيتها في شراء هذه الأسهم التي تنوي البنوك والمؤسسات المالية التنازل عنها والأولوية في الشراء إذا قررت ذلك .

4. تعديلات قانون النقد والقرض في ظل الأمر 17/10 :

نتيجة للأوضاع الصعبة التي شهد بها الإقتصاد الجزائري، إذ تم إستهلاك كافة الإحتياطات العمومية مما دفع بالخزينة إلى تعبئة موارد إضافية، إذ تم اللجوء إلى قرض سندي وطني كما إستفادت الخزينة من فوائد معتبرة من نتائج بنك الجزائر، فبالرغم من كل هذه المساهمات بقيت الخزينة لسنة 2017 في حاجة ماسة إلى تمويل يفوق 500 مليار د.ج.

إذ قامت السلطات العمومية يمنع اللجوء إلى القروض الخارجية (المديونية) خاصة مع الأزمة المالية والإقتصادية التي تشهدها البلاد، لهذا لجأت الحكومة إلى أداة التمويل غير التقليدي وقصد إدراج هذه الأداة تع تعديل قانون النقد والقرض وفق القانون 17/10 الصادر بتاريخ 11 أكتوبر 2017 بمعدل والمتمم للأمر 03/11.[1]

وعليه تمت تغطية نفقات الخزينة وتمويل الدين العمومي، وتمويل الصندوق الوطني للإستثمار، تنفذ هذه الآلية المرافقة برنامج الإصلاحات الهيكلية والإقتصادية والميزانية والتي ينبغي في نهاية الفترة المحددة (05 سنوات) كأقصى تقدير إلى توازنات خزينة الدولة وتوازن ميزان المدفوعات وتحديد آلية متابعة تنفيذ هذا الحكم من طرق الخزينة وبنك الجزائر عن طريق التنظيم .

5. تعديلات وإضافات قانون النقد والقرض عام 2020

جاء قانون النقد والقرض بتعديلات وإضافات في عام 2020، بما يخص التعديلات في الودائع والخدمات المصرفية وسوق العملات الصعبة بين البنوك، اما عن الإضافات وهي شباك الصيرفة الإسلامية وكيفية التعامل فيها.

[1] – قصاص شريفة، محاضرات في النظام المصرفي الجزائري، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثالثة إقتصادي نقدي ومالي، قسم العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، 2019/2018، ص49.

1.5. الخدمات المصرفية في الأنظمة عام 2020:

جاء هذا القانون ليحدد القواعد العامة المتعلقة بالشـروط البنكية المطبقة على العمليات المصـرفية، حيث يقصـد بالشـروط المصـرفية بالمكافآت و العمولات المصـرفية أي الخدمات التي يقدمها البنك التجاري، فالبنك المركزي بدون كل الخدمات المصـرفية المعروضـة لكل بنك تجاري بصـفة دورية و يرخص لكل منتوج قبل عرضـه بالأسـواق من ثم يبلغ من طرف البنوك التجارية كل زبائنها بالخدمات الجديدة لديها كيفية إستعمال الخدمات و أسعار الخدمات المختلفة في البنك فهي من إلتزامات البنك نحو الزبائن.

أ- تحديد نسـب فائدة مدينة ودائنة من قبل البنك و المؤسـسـات المالية بكل حرية و لا يمكن أن تتعدى نسبة الفائدة الإجمالية على القرض الموزع من طرف البنك أو المؤسسات المالية معدل الفائدة الزائد الذي حدده بنك الجزائر.

ب - يتعين على البنوك أن تقدم مجانا الخدمات المصرفية التالية:

- فتح و إقفال الحسابات بالدينار
- منح دفتر الشيكات
- منح دفتر الإدخار
- منح بطاقة بنكية (داخلية)
- عمليات الدفع نقدا لدى البنك
- إعداد و تسليم أو إرسال عند الإقتضاء كشف حساب السنوي للزبون
- الإطلاع على الحساب عن بعد
- عملية التحويل ما بين الخواص على مستوى نفس البنك

ج - تحدد عمولات التجارة الخارجية عند الإستيراد و تحويل المداخيل من طرف البنك المركزي.

2.5. الخدمات المصرفية الإسلامية:

1.2.5. تعريفها:

تعد عملية بنكية متعلقة بالصيرفة الإسلامية، كل عملية بنكية لا تترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد يجب على هذه العمليات أن تكون مطابقة للأحكام الواردة في المواد 66 إلى 69 من الأمر

03 – 11 المتعلقة بالنقد والقرض ويجب على البنوك التي تريد تقديم منتوجات إسلامية وتطبيق نسب إحترازية مطابقة للمعايير التنظيمية وتخص العمليات البنكية بالصيرفة الإسلامية المنتجات التالية:

- المرابحة.
- المشاركة.
- المضاربة.
- الإجارة.
- السلم.
- الإستصناع.
- حسابات الودائع.

2.2.5. كيفية التعامل بالمنتجات الإسلامية:

تخضع هذه المنتجات إلى ترخيص من طرف بنك الجزائر يتعين على كل بنك يريد ممارسة هذه العمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية إنشاء هيئة رقابية شرعية تتكون من ثلاث3 أعضاء على الأقل يتم تعيينهم من طرف جمعية عامة تقوم بالرقابة على نشاطات البنك المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

يقصد بشباك الصيرفة الإسلامية هو كل هيكل ضمن البنك أو المؤسسة المالية مكلف بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية ويكون مستقلا ماليا.

3.5. الودائع المصرفية و المبالغ الأخرى الشبيهة بالودائع القابلة للإستيراد:

يقصد بها كل رصيد دائن ناجم عن الأموال المتبقية في حساب أو أموال متواجدة في وضعية إنتقالية ناتجة عن عمليات مصرفية عادية ينبغي إستردادها طبقا للشروط القانونية والتعاقدية المطبقة لا سيما في مجال المقاصة ولا تعتبر الودائع المصرفية والمبالغ الأخرى الشبيهة بالودائع القابلة للإسترداد التالية:

- الودائع المتلقات من البنوك و المؤسسات المالية الأخرى.
- الأموال المتلقات أو المتروكة في حساب من طرف المساهمين الذين يملكون على الأقل 5% من رأس المال و أعضاء مجلس الإدارة و المسيرين و محافظي الحسابات.
- ودائع الموظفين المساهمين.

- ودائع الإدارة المركزية والمحلية وصناديق التأمينات الاجتماعية وصناديق التقاعد ومؤسسات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة.
- الودائع بالعملة الصعبة المعاد بيعها لبنك الجزائر.
- الودائع غير الإسمية من غير المباغ المستحقة الممثلة لوسائل الدفع المصدرة من طرف البنك.
- الودائع الإستثمارية للبنوك المرخص لها بممارسة هذه العمليات.
- الودائع الناجمة عن عمليات صدر فيها حكم جزائي نهائي في حق المودع.
- الودائع التي تحصل فيها المودع بصفة فردية على شروط معدلات فوائد إمتيازية ساهمت في تدهور الوضعية المالية للبنك.
- ودائع الشركات المسيرة لصندوق ضمان الودائع المصرفية.

4.5. صندوق ضمان الودائع:

شركة مساهمة بحصص متساوية بين البنوك أو المؤسسات المالية وتسهر البنوك المساهمة على المحافظة على هذه المساواة حتى في حالة تعديل الرأس مال الذي تقرره قانونا الجمعية العامة للمساهمين وعند تصفية بنك مساهم و الانطلاق في تعويض المودعين يترتب قانونا تخفيض رأس مال الشركة المسيرة لضمان الودائع المصرفية حسب نسبة راس مال حصة البنك المعني بالاجراء .تحول حقوقه إلى صندوق ضمان الودائع وتدفع لحساب الأخيرولها شروط يجب التزامها وهي:

- تلتزم البنوك بدفع علاوة سنوية تحسب على أساس المبلغ الإجمالي للودائع بالعملة الوطنية المسجلة بتاريخ 31 ديسمبر من كل سنة وحددت هذه النسبة في حدود 1 % حسب مجلس النقد والقرض.
- تسهر الشركة المسيرة للصندوق على تحصيل العلاوات المستحقة و ايداعها في حساب مفتوح لدى بنك الجزائر، ووضع لاوات الخاصة بشباك الصيرفة الإسلامية في حساب خاص مفتوح لدى بنك الجزائر.
- تسهر الشركة المسيرة للصندوق على مسك محاسبة تفصل بوضوح العمليات ذات الصلة بالعلاوات المتأتية من الودائع الكلاسيكية و العلاوات المتأتية من الصيرف الإسلامية.

- لا يمكن تحقيق توظيف العلاوات المتأتية من الودائع الكلاسيكية إلا من خلال شراء سندات مصدرة أو مضمونة من الدولة وذلك عبر متخصصين في قيم الخزينة.
- لا يمكن تحقيق توظيف العلاوات المتأتية من ودائع الصيرفة الإسلامية إلا من خلال شراء سندات أو صكوك مصدرة أو مضمونة من طرف الدولة وتستجيب لمبادئ الشريعة.
- يحدد الحد الأقصى للتعويض الممنوح لكل مودع بمليوني دينار جزائري، و يطبق هذا السقف على مجموع ودائع نفس المودع لدى نفس البنك.
- لا يمكن استخدام ضمان الودائع المصرفية إلا في حالة توقف البنك عن الدفع.

5.5. سوق الصرف ما بين المصارف:

هي سوق بين البنوك و المؤسسات المالية، أي الوسطاء المعتمدين، تشمل هذه السوق كل عمليات الصرف نقدا ولأجل بالعملة الوطنية والعملات الأجنبية القابلة للتحويل بحرية، يمكن للوسطاء المعتمدين القيام بعمليات الصرف مع بنوك غير مقيمة وذلك وفق شروط معينة يجب التقيد بها، ومنها:

- يمكن للوسطاء المعتمدين القيام فيما بينهم لحسابهم الخاص أو لحساب زبائنهم بعمليات الخزينة بالعملة الصعبة يرخص لهم بجمع الودائع بالعملة الصعبة من الزبائن ومنحهم قروضا بالعملة الصعبة.
- يمكن توسيع سوق الصرف مابين المصارف وعمليات الخزينة بالعملة الصعبة لتشمل مؤسسات مالية غير بنكية وذلك من خلال تعليمة بنك الجزائر.
- يمكن لبنك الجزائر أن يتدخل في سوق الصرف ما بين لمصارف و عمليات الخزينة بالعملة الصعبة.
- يتم التفاوض بصفة حرة بين المتدخلين على مستوى السوق، بشأن أسعار الصرف و معدلات الفائدة المطبقة على عمليات الصرف و على عمليات الخزينة بالعملة الصعبة على التوالي.
- لا ينبغي للبنك الوسيط أن يتجاوز الأسعار المفوترة للزبائن في أي حال من الأحوال 1% عند شراء كل عملة صعبة بتاريخ تحديد القيمة المعنية.
- يترك بنك الجزائر تحت تصرف الوسطاء المعتمدين موارد بالعملة الصعبة التي يتعين استعمالها لتغطية التزاماتهم اتجاه الخارج .

يرخص الوسطاء المعتمدين لحسابهم الخاص أو لحساب زبائنهم بعمليات تغطية خطر الصرف المرتبطة بالعملات الصعبة مقابل الدينار وهي العمليات التالية:

- عمليات الصرف لأجل خيارات الصرف
- عقود متبادلة.
- عمليات شراء العملة الصعبة نقدا . [1]

6. إصلاحات الجيل الثالث:

بعد عشرين سنة من صدور قانون النقد والقرض وبسبب الظروف السياسية والاقتصادية والصحية التي شهدها العالم وبسبب الآثار السلبية للأمر 17- 10 حاولت السلطة في الجزائر معالجة هذه الاختلالات وتحسين الإطار ابقانوني للقطاع المصرفي بما يتلائم مع رغبتها في تنويع الاقتصاد خارج قطاع المحروقات، جاء هذا القانون من خلال فتح نقاش وتمريره إلى تركيبة، وعليه جاء القانون رقم 23 – 09 المؤرخ في 21 جوان 2023 المتعلق بالنقدي والمصرفي بمثابة إلغاء للأمر 03 -11 المؤرخ في 26 أوت 2003 ويعتبر المرحلة الثالثة من الإصلاحات النقدية والمصرفية قي الجزائر ويحمل في طياته 167 مادة مقسمة إلى 7 أبواب.

1.6. دوافع قانون النقدي و المصرفي لسنة 2023:

يمكن تحديد أهم دوافع تبني هذا القانون فيما يلي:[2]

دافع اقتصادي: ويتمثل في رغبة الجزائر في تنويع القطاع الاقتصادي بعيدا عن المحروقات ،من خلال تعزيز الاستثمارات المحلية و الأجنبية عن طريق المزيد من الانفتاح المالي و إصلاح النظام المصرفي.

دافع سياسي: يدخل هذا التشريع ضمن التعهدات 54 التي تقدم بها رئيس الجمهورية في تطوير النظام المصرفي والنقدي ومعالجة التدخلات المتكررة للسلطة التنفيذية في القرارات النقدية للبلاد.

[1] – عبد العزيز قتال، مرجع سابق، ص ص 104 – 109

[2] - رنان مختار،الجيل الثالث من الإصلاحات النقدية و المصرفية في الجزائر قراءة في مضمون القانون 23-09 ، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، المجلد 6، العدد 1، 2023، ص287

دافع قانوني: إن القانون 23-09 جاء لمعالجة الاختلالات القانونية في القوانين السابقة في مجال الصرف والنشاط المصرفي خاصة الصيرفة الإسلامية من خلال إضفاء الطابع القانوني عليها وإعطاء البعد القانوني لمجال الحوكمة والرقابة المصرفية واسترجاع هامش استقلالية بنك الجزائر وتعزيز صلاحياته ومواكبة مجلس النقدي والمصرفي لكل التطورات وتمكينه من كل الأدوات القانونية التي تعزز سلطته في إدارة السياسة النقدية في البلاد.

2.6. أهداف قانون النقدي والمصرفي لسنة 2023:

لقد جاء هذا القانون لتحقيق جملة من الأهداف التي تعكس حجم الطموح و الإمكانيات الكبيرة للجزائر وتتمثل هذه الأهداف فيما يلي:[1]

التكييف القانوني والتنظيمي للنظام النقدي والمصرفي استجابة للتحولات الاقتصادية والمالية العالمية ومواجهة التحديات النقدية والتكنولوجية في النظام المصرفي:

- إصلاح نظام الصرف من خلال منح التراخيص لمكاتب الصرف.
- العمل على تعزيز الحوكمة في كل الهيئات المشكلة للنظام النقدي والمصرفي في الجزائر.
- إلزام البنوك والمؤسسات المالية بوضع قواعد داخلية قوية للحوكمة.
- إعداد استراتيجية وطنية لتطوير وسائل الدفع الكتابية لتعزيز المعاملات المصرفية والشمول المالي.
- إدراج أدوات جديدة للسياسة النقدية لكي تصبح أكثر فعالية.
- توسيع رقمنة المدفوعات من خلال إدخال شكل جديد للعملة النقدية وهو الدينار الرقمي الجزائري.

3. 6. هيكل النظام النقدي على ضوء القانون النقدي والمصرفي لسنة 2023:

لقد جاء القانون 23-09 بهيكل نقدي يعمل على تنظيم و تسيير المجال النقدي و المصرفي في الجزائر و هي:[2]

[1] - مرجع نفسه ص 288
[2] - مرجع نفسه ص 288

بنك الجزائر . مجلس النقدي والمصرفي . اللجنة المصرفية . لجنة الاستقرار المالي . اللجنة الوطنية للدفع

بالإضافة إلى لجنة ومصالح يديرها بنك الجزائر وهي:

- لجنة تسير الأرصدة و المديونية الخارجية، يشترك في إدارتها معوزارة المالية.
- مركزية المخاطر، المؤسسات والأسر .
- مركزية المستحقات غير المدفوعة.

6. 4. مضمون قانون النقدي والمصرفي 2023:

يعتبر القانون 23 – 09 بمثابة تواصل لعملية الإصلاحات المصرفية والنقدية في الجزائر منذ سنة 1990 ويمكن توضيح مضمون القانون المصرفي من خلال النقاط التالية:

- **تغيير اسم القانون:** لم يعد اسمه قانون النقد والقرض وأصبح " القانون النقدي والمصرفي"، حيث يرى الخبراء أنه أكثر دلالة .
- **تعزيز استقلالية بنك الجزائر وحوكمته:** يلاحظ أن القانون 34 – 09 يتضمن تعزيز حوكمة بنك الجزائر، ويقترح إعادة اعتماد نظام العهدة بالنسبة للمحافظ و نواب المحافظ لمدة 5 سنوات، وهو ما يمثل رجوع لما كان عليه الأمر في قانون النقد والقرض 90 – 10، الأمر الذي يعزز من استقلالية بنك الجزائر.

أصبح بنك الجزائر ملزما بالإضافة عن مجال السياسة النقدية و الاشراف المصرفي و مساهمته في الاستقرار المالي المساهمة في ميزان المدفوعات مع الوضعية المالية الخارجية للجزائر، كما أكد القانون على حرص بنك الجزائر على نظم و وسائل الدفع و لقد تم تعزيز مهام من خلال العمليات التالية (القانون رقم 23 – 09، 2023):

- العمليات على الذهب وتسيير احتياطات الصرف،
- عمليات السياسة النقدية
- منح السيولة الاستعجالية

- عملياته مع الدولة و الهيئات العمومية و البنوك المركزية
- عمليات الاستثمارو عمليات أخرى

❖ **توسيع صلاحيات المجلس النقدي والمصرفي:**

- يخول القانون إلى المجلس صلاحيات جديدة بهدف مرافقة للتحولات التي تشهدها البيئة المصرفية إذ يوسع صلاحياته إلى إعتماد الوسطاء المستقلين ومكاتب الصرف ومزودي خدمات الدفع، و يمكن تلخيص أهم صلاحيات الجديدة للمجلس.
- فيما يلي (القانون رقم 09.23، 2023) :
- منتجات التوفير والقرض الجديدة، وكذا الخدمات المصرفية
- إعداد المعايير وسير نظم الدفع وسلامتها.
- بالإضافة إلى المعايير الاحترازية التي تطبق على البنوك و المؤسسات المالية ، يضع كذلك المعايير والقواعد التي تطبق على البنوك الرقمية و مزودي خدمات الدفع.
- قواعد السير الحسن وأخلاقيات المهنة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، والوسطاء، المستقلين، ومكاتب الصرف، إضافة إلى مزودي خدمات الدفع.
- شروط اعتماد الوسطاء المستقلين، ومكاتب الصرف ولاسيما منها تحديد الحد الأدنى من رأس المال وكذا كيفيات إبرائه.
- شروط اعتماد وإنشاء مزودي خدمات الدفع، ولاسيما منها تحديد الحد الأدنى لرأ س المال، وكذا كيفيات إبرائه وحماية زبائنهم، وكذا المعايير والقواعد المحاسبية التي تطبق عليهم.

❖ **تعزيز الصفة القانونية للصيرفة الإسلامية:**

على الرغم من النظام رقم 18 – 02 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018 المتضـــمن قواعد ممارســـة العمليات المصـرفية المتعلقة بالصـيرفة التشـاركية من طرف المصـارف و المؤسـسـات المالية الذي يعتبر أول نص قانوني ينظم الصـيرفة الإسـلامية منذ الاسـتقلال والذي ألغي بنص النظام رقم 20 – 03 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها، حيث تبنى مصطلح الصـيرفة الإسـلامية بدلا من الصـيرفة التشـاركية موضـحا ممارسـة البنوك و المؤسـسـات المالية للمنتجات الإسلامية .

إلا أن القانون 23ـــ09،2023 رسخ للصيرفة الإسلامية من خلال تحديد مفهومها وممارستها، كما أنه يتيح تكييف أدوات التدخل على مستوى السوق النقدية مع خصوصيات العمليات المصرفية.

❖ **توسيع صلاحيات اللجنة المصرفية:**

لقد جعل هذا القانون للجنة المصـرفية سلطو أشراف بنكي، حيث أصـبحت هي الوحيدة المخولة بالبت في أي اخلال من طرف البنوك و المؤســـســـــات المالية بأحكام هذا القانون وأنظمته المتعلقة بالتعرض للمخاطر.[1]

1.6. 6 استحداث لجنة الاستقرار المالي: تم استحداث لجنة الاستقرار المالي وتكليفها بالسياسة والمراقبة الاحترازية الكلية وإدارة الأزمات، حيث تهدف السياسة الاحترازية الكلية للسهر على الرفع من قابلية صمود النظام المالي من خلال معالجة واحتواء نقاط الضـــعف النظامية التي يمكن أن تهدده من خلال تعزيز صلابة النظام المالي في مواجهة الصدمات ولقد حدد مهامها في حالتين (القانون 09.23، 2023):

- مهام متعلقة بالمراقبة الاحترازية الكلية
- مهام في حالة حدوث أزمات مالية

❖ **إنشاء اللجنة الوطنية للدفع:**

جاء إنشـاء اللجنة الوطنية للدفع في وقت لاتزال فيه الجزائر تحتفظ بنسـبة مصـرفية ضـعيفة جدا، إذ لا تتعدى 30% حسـب كثير من الخبراء هذه اللجنة مكلفة بوضـع مشـروع الاسـتراتيجية الوطنية لتطوير

[1] - مرجع نفسه ص 288 - 292

وسائل الدفع الكتابية، الذي يهدف إلى تعزيز المعاملات المصرفية وكذا تقوية الشمول المالي ويقدم هذا المشروع للمصادقة عليه من قبل السلطات العمومية .

2.6.6. رقمنة النشاط النقدي والمصرفي :

لقد دعا هذا القانون إلى رقمنة المدفوعات من خلال إدخال شكل رقمي إلى العملة النقدية ممثلة في الدينار الرقمي الجزائري الذي يطوره ويصدره ويسيره و يراقبه بنك الجزائر، كما وسع من وسائل الدفع لتشمل العملة الالكترونية (قانون رقم 23ـ09، 2023) كما رخص للبنوك الرقمية ومزودي خدمات الدفع وكل هذا يصب في انفتاح النشاط المصرفي الجزائري على التطورات التكنولوجية الحاصل و تعزيز الشمول المالي في البيئة النقدية والمصرفية في بلادنا.

المبحث الثاني: أدوات السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة (2015 – 2023)

يسمح الاختيار المناسب لأدوات السياسة النقدية بتحقيق أفضل الأهداف التي ترغب السلطة النقدية لتحقيقها، وهذا ما كان يجب على السلطة النقدية في الجزائر الأخذ به، وذلك من خلال استحداث أدوات تتماشى مع متطلبات الاقتصاد الحديث (السوق النقدية) فقد كانت الجزائر خلال فترة التسعينات تعتمد بشكل أساسي على استخدام الأدوات المباشرة حتى بعد صدور القانون (90/10).

شرعت السلطة النقدية بإصلاح أدوات السياسة النقدية التي أرست قواعد تطبيقها ابتداءا من سنة 1994، إذ قامت بتهيئة عدة أدوات غير مباشرة لبنك الجزائر، كما عمل هذا الأخير على تطوير البرنامج النقدي وتسييره للسيولة الإجمالية، واستحداث أدوات جديدة غير مباشرة من أجل تحقيق أهدافه وسوف نتناول في هذا المبحث أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها الجزائر في حالات الاقتصاد المختلفة.

المطلب الأول: تطورالاحتياطي الإجباري في الجزائرخلال الفترة (2015 – 2023)

يعتبر الاحتياطي الإجباري من أكثر الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية استعمالا من طرف بنك الجزائر خلال الفترات التي يشهد فيها الاقتصاد الوطني فائض في السيولة لأهميته في التحكم في سيولة البنوك التجارية، وذلك بهدف التحكم في مستويات التضخم من خلال امتصاص هذه السيولة غير الموظفة في البنوك ولا يمكن أن تتجاوز نسبة الاحتياطي الإلزامي نسبة 15% ويمكن أن تساوي الصفر 0 % ويمنح بنك الجزائر فائدة مقابل هذه الاحتياطات ولا يمكن أن تتجاوز نسبة هذه الفائدة النسبة المتوسطة لعمليات إعادة تمويل بنك الجزائر ويمكن أن تساوي هذه النسبة 0 % .[1]

[1] – فالي بوحنية ،كريمة حبيب ،أهمية أدوات السياسة النقدية في التأثيرعلى السيولة في الجزائر ،دراسة تحليلية للفترة (2009 – 2020)، مجلة التمويل والاستثمار والتنمية المستدامة، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي (الجزائر) العدد01، ص 324.

جدول (01) : تطور معدل الاحتياطي الاجباري في الجزائرخلال الفترة **(2015 – 2023)**

الوحدة : نسبة مئوية %

السنة	المعدل %
2015	12
2016	8
2017	4
2018	10
2019	10
2020	3
2021	2
2022	2
2023	3

المصدر : بنك الجزائر ، النشرة الإحصائية رقم 2020/52- 2022/60- 2023/64 ص 17، على الرابط www.bank-of-algeria.dz، تاريخ الاطلاع:2024/05/30،على الساعة 17:45.

الشكل1: تطورمعدل الاحتياطي الاجباري للفترة 2015-2023

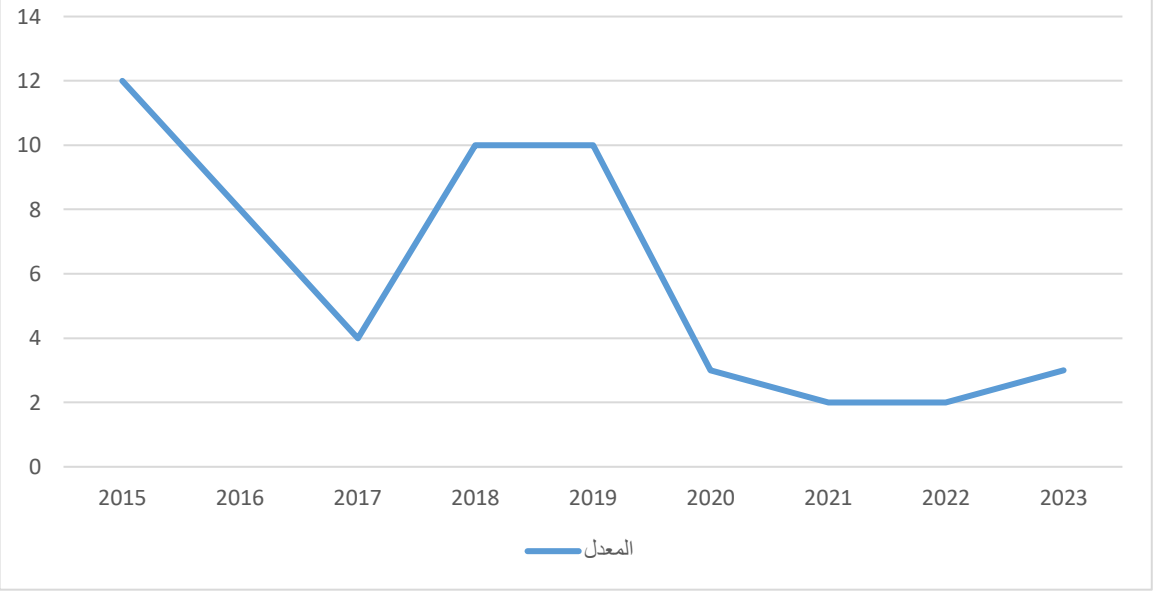

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الجدول السابق.

من خلال معطيات الجدول السابق نلاحظ أن معدل الاحتياطي الاجباري قد بلغ في سنة 2015 نسبة 12% قصد امتصاص فائض السيولة لينخفض بعدها إلى 4،8% %، كإحدى آليات انعاش الاقتصاد من خلال زيادة القدرة الاقراضية للبنوك ، ليعود بنك الجزائر إلى رفع معدل الاحتياطي الاجباري خلال سنتي 2019- 2018، ليصل إلى 10% بعد ارتفاع السيولة المصرفية خلال الثلاثي الأول من سنة 2017 بهدف المحافظة على ديناميكية المعاملات على مستوى السوق النقدي.

ونظرا للوضعية الاستثنائية التي عرفها الاقتصاد العالمي (تداعيات جائحة كورونا- كوفيد 2019-)،التي أحدثت أزمة سيولة حادة مست جل القطاعات الاقتصادية، قام بنك الجزائر بتخفيض معدل الاحتياطي الاجباري إلى 3% نهاية سنة 2020،كاجراء استثنائي لرفع قدرة البنوك على الوفاء بتعهداتها واستمرار النشاط الاقتصادي .

أما بالنسبة لمعدل الفائدة الممنوح مقابل هذا الاحتياطي من طرف بنك الجزائر فقد كان بنسبة ثابتة بلغت 0,5%، طول الفترة **(2015 - 2023)**.

المطلب الثاني: تطور معدل إعادة الخصم في الجزائر خلال الفترة (2015 – 2023)

تعتبر عملية إعادة الخصم شكلا من أشكال إعادة التمويل التي يقوم بها البنك المركزي لتزويد البنوك التجارية بالسيولة، حيث تؤدي معدلات إعادة الخصم إلى خفض حجم النقود في المجتمع، و لهذا يلجأ البنك عند إرادته تقليص عرض النقود إلى رفع معدل إعادة الخصم مما يؤدي إلى ارتفاع معدت الفائدة فقد كان بنك الجزائر قبل صدور القانون (90/10)، يعامل القطاعات الاقتصادية وفق معيار المفاضلة في منح القروض بتطبيق معدل خصم خاص بكل قطاع، ولكن في سنة 1992 تم تعويضه بنظام التحديد الموحد لمعدل إعادة الخصم والذي يتم تغييره كل 12شهرا تقريبا، ويقوم مجلس النقد والقرض بكيفيات وشروط تحديده.

كما يتم في بداية كل ثلاثي برمجة المبالغ الاجمالية القصوى التي تكون قابلة لإعادة الخصم من طرف بنك الجزائر لكل بنك تجاري.[1]

جدول(02): تطور معدل إعادة الخصم في الجزائر خلال الفترة (2015 – 2022)

الوحدة : نسبة مئوية %

السنة	المعدل %
2015	4
2016	3,50
2017	3,75
2018	3,75
2019	3,75
2020	3,75
2021	3,75
2022	3,75

[1] – بن قدورعلي ، السياسة النقدية والتوازن الاقتصادي الكلي ، مرجع سابق ص 273 – 274.

المصـــــدر : بنك الجزائر ، النشـــرة الإحصـــائية رقم 2020/52 – 2022/60، ص 17،على الرابط www.bank-of-algeria.dz، تاريخ الاطلاع: 2024/05/30، على الساعة 17:45.

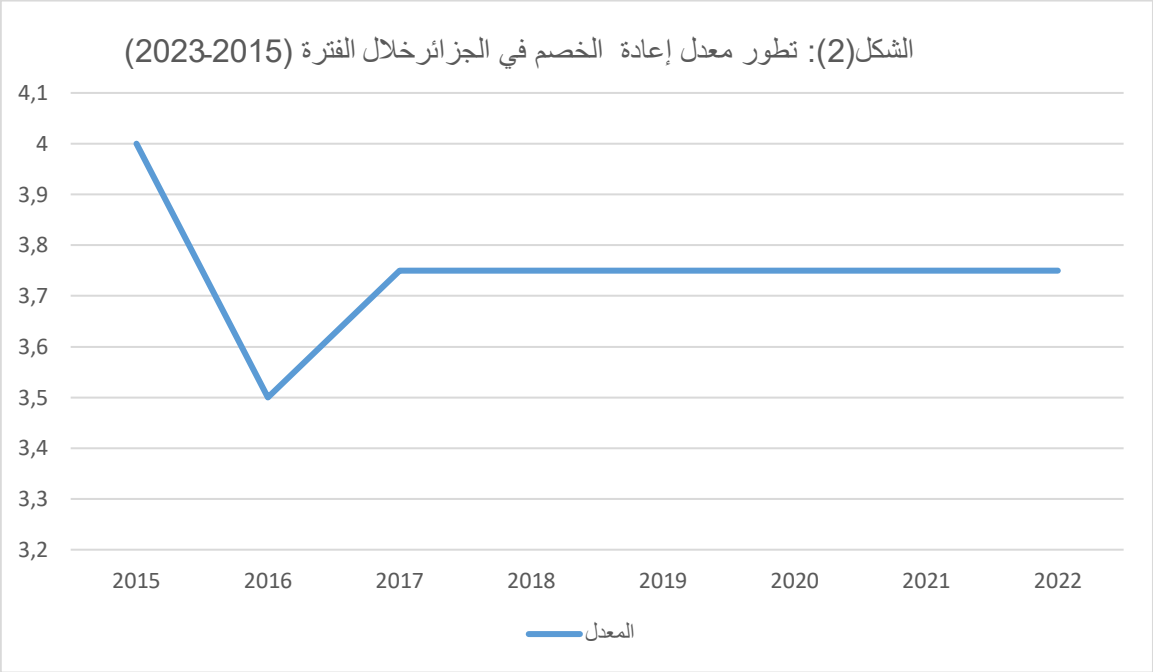

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول السابق

من خلال الجدول رقم (02)، عرف معدل إعادة الخصم انخفاض نسبي عن سنة 2015 إذ بلغ معدل الخصم 4 % ليصل إلى 3,50 % سنة 2016 نظرا للوضعية المالية الجيدة والاستقرار النسبي إذ خفضت من إعادة تمويلها لدى البنك المركزي وبالتالي نقص السيولة لدى البنك ،ليعود بارتفاع طفيف في سنة 2017، بزيادة تقدر بـــ 0,25 % مقارنة بسنة 2016، بسبب انخفاض النشاط الاقتصادي والمالي، ليبقى ثابت إلى غاية سنة 2022 نظرا لما شهده العالم من أزمات (كوفيد 19).

المطلب الثالث: تطورعمليات السوق المفتوحة في الجزائرخلال الفترة (2015 – 2023)

يقصـد بها العمليات النهائية لبيع أو شـراء السـندات العمومية، ويتمثل دور بنك الجزائر في هذه العمليات في بيع أو شراء الأوراق المالية مثل أذونات الخزينة من أجل التأثير على السيولة في الجهاز البنكي، ففي سـنة 1990 ولأول مرة قام بنك الجزائر بشـراء السـندات العمومية التي لا تتجاوز 6 أشـهر على أن لا تتجاوز قيمة هذه السندات 20 % من إجمالي الإيرادات العادية للسنة السابقة ،لكن بصدور الأمر 03 – 10 تم إلغاء شـرط 20 % وأصـبح مفتوحا حسـب أهداف السـياسـة النقدية، ونظرا لضـيق السـوق النقدي

وغياب السـوق المالي في الجزائر، لم يتمكن بنك الجزائر من بيع السـندات العمومية لامتصـاص فائض السيولة.[1]

جدول(3): تطور عمليات السوق المفتوحة خلال الفترة (2015 – 2023)

الوحدة : نسبة مئوية %

السنة	الفائدة في عمليات المفتوحة			
	لمدة 7أيام	لمدة 3أشهر	لمدة 6أشهر	لمدة12 شهر
2015	.	.	.	.
2016	.	.	.	.
2017	3,50	3,50	3,50	3,50
2018	3,50	.	.	.
2019	3,50	.	.	.
2020	3	.	3,35	.
2021	.	.	.	.
2022	.	.	.	.
2023	3	.	.	.

المصـدر : بنك الجزائر، النشرة الإحصـائية رقم 2020/52- 2022/60 – 2023/64، ص 17، على الرابط www.bank-of-algeria.dz، تاريخ الاطلاع:2024/05/31، على الساعة 21:45.

من خلال الجدول رقم (3) نلاحظ أن معدل عمليات السوق المفتوحة لسنة 2017 الموضـوع من طرف بنك الجزائر فقد كان ثابت عند 3,50 % لكل من 7 أيام ،3 أشـهر، 6أشـهر ،12 شـهر، ولكل من سنة 2018- 2019، لينخفض في سنة 2020 إلى 3 % لمدة 7أيام، و3,35 % لمدة 6 أشـهر بسبب

[1] – فالي بوحنية، مرجع سبق ذكره، ص 327

جائحة كورونا أما في كل من سنة 2021- 2022، فلم يلجأ بنك الجزائر لاستخدام هذه الأداة لعدم الحاجة إليها ،ليعود البنك في سنة 2023 لاستخدامها حيث بلغ معدل الفائدة 3 % لمدة 7 أيام .

المطلب الرابع: تطور معدلات آلية استرجاع السيولة في الجزائر خلال الفترة (2015 - 2023)

استحدث بنك الجزائر في أفريل 2002 أداة غير مباشرة للسياسة النقدية والمتمثلة في أداة استرجاع السيولة بمناقصة، لكن لم ينص عليها القانون صراحة ،وهي عبارة عن إيداع اختياري لفائض الودائع لدى بنك الجزائر ،وتعتبر أداة مرنة مقارنة بأداة الاحتياطي الاجباري ويتم استخدامها في التنظيم النهائي للسيولة المصرفية في الحالات الطارئة ، وامتصاص فائض السيولة ،كما تم استخدامها بشكل كثيف و دائم في السنوات الأخيرة.[1]

جدول(4): تطور معدلات آلية استرجاع السيولة في الجزائر خلال الفترة (2015 - 2023)

السنة	استرجاع السيولة			
	لمدة 7أيام	لمدة شهر واحد	لمدة 3أشهر	لمدة 6 أشهر
2015	0,75	.	1,25	1,50
2016	0,75	.	1,25	1,50
2017	.	.	.	.
2018	3,50	0,50	.	.
2019	3,50	.	.	.
2020	.	.	.	.
2021	.	.	.	.
2022	.	0,50	.	.
2023	.	0,50	.	.

[1] - بن قدور علي ،مرجع سبق ذكرة ص 278.

المصدر: بنك الجزائر، النشرة الإحصائية رقم52 /2020 – 2022/60 – 2023/64، ص 17، على الرابط www.bank-of-algeria.dz، تاريخ الاطلاع:2024/05/31، على الساعة 21:45.

من خلال معطيات الجدول (4) نلاحظ أن معدل الفائدة الممنوح في إطار آلية استرجاع السيولة لمدة 7 أيام تميزت بالثبات بنسبة 0,75 % لسنتي 2015ت2016ليتم التخلي عنها سنة 2017،ثم يتم استعمالها لسنتي 2018ـ2919 لامتصاص السيولة النقدية، ليتم التخلي عنها في السنوات الأخيرة .

- أما بالنسبة لآلية استرجاع السيولة لمدة شهر واحد فقد تم استخدامها خلال سنة 2018 بمعدل 0,5 % ، ليتوقف البنك عن استخدامها في سنوات 2019،2021،2022 ليعاود استخدامها سنتي 2022 – 2023 بنفس المعدل (0,5 %)
- بالنسبة لآلية استرجاع السيولة لمدة 3أشهر،فقد تم اعتمادها لسنتي 2015،2016 بمعدل فائدة قدرت بـ 1,25 %.
- بالنسبة لآلية استرجاع السيولة لمدة 6أشهر،فقد تم اعتمادها لسنتي 2015 – 2016 بمعدل فائدة قدرت بـــ:1,50 %، ليتم التخلي عنها في السنوات الأخيرة من أجل المحافظة على السيولة في البنوك، التي تمكنها من القيام بالنشاط الاعتيادي وزيادة قدرتها على الإقراض.

المطلب الخامس: تسهيلات الودائع (التسهيلات الدائمة) في الجزائر

في اطار استمرار فائض السيولة في السوق ما بين البنوك لجأ بنك الجزائر لاستحداث أداة جديدة بموجب الأمر(05/04) المؤرخ في 2005/08/14، المتعلق بتسهيل الودائع، حيث تسمح لبنك الجزائر بامتصاص السيولة الفائضة من البنوك التجارية من خلال السماح للبنوك التجارية بإنجاز ودائع 24سا /24سا، مقابل سعر فائدة ثابت 0,3 % حسب المادة (01) من الأمر (05/08)، المؤرخ في أوت 2005، المتعلق بسعر الفائدة المطبق على أداة تسهيل الودائع.[1]

[1] – مرجع نفسه، ص 280 . 281.

المبحث الثالث: دور استقلالية بنك الجزائر في تحقيق أهداف السياسة النقدية خلال الفترة (2015 – 2023)

إن لدرجة استقلالية بنك الجزائر دور هام في توجيه السياسة النقدية وذلك من خلال استخدام مختلف الأدوات المناسبة من أجل تحقيق الأهداف الاقتصادية المسطرة كتحقيق معدلات نمو اقتصادية مرتفع، رفع مستوى التشغيل والقضاء على البطالة، العمل على استقرار الأسعار وتخفيض معدل التضخم، تحقيق التوازن الخارجي من خلال توازن ميزان المدفوعات وهذا ما سوف نتناوله في هذا المبحث في الفترة الممتدة ما بين سنة 2015 إلى غاية سنة 2023.

المطلب الأول: دور السياسة النقدية في تحقيق النمو الاقتصادي خلال الفترة (2015 – 2023)

من خلال قانون النقد و القرض 10/90 ، يتضح أن السلطات النقدية في الجزائر ركزت على أن يكون الهدف الأول للسياسة النقدية في الجزائر هو النمو الاقتصادي، حيث يتحقق ذلك من خلال سياسة نقدية توسعية التي تحفز الاستثمار مما يؤدي إلى تفعيل الطلب الكلي.[1]

جدول (5): معدل تغير الناتج الداخلي الخام خلال الفترة (2015 – 2023)

الوحدة: درجة مئوية

السنوات	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023
معدل النمو	.3,0	4,8	7,8	7,3	1,2	.9,9	19,5	25,4	.

المصدر: بنك الجزائر، النشرة الإحصائية رقم 2020/52 – 2022/60 – 2023/64، ص 24، على الرابط www.bank-of-algeria.dz، تاريخ الاطلاع:2024/06/02، على الساعة 22:45.

[1] – فتيحة بن علية، صالح تومي، تحليل وتقييم أدوات السياسة النقدية وفعاليتها في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 22، الجزائر،2020، ص 57

الشكل3: تطور معدل الناتج الخام خلال الفترة2015 -2023

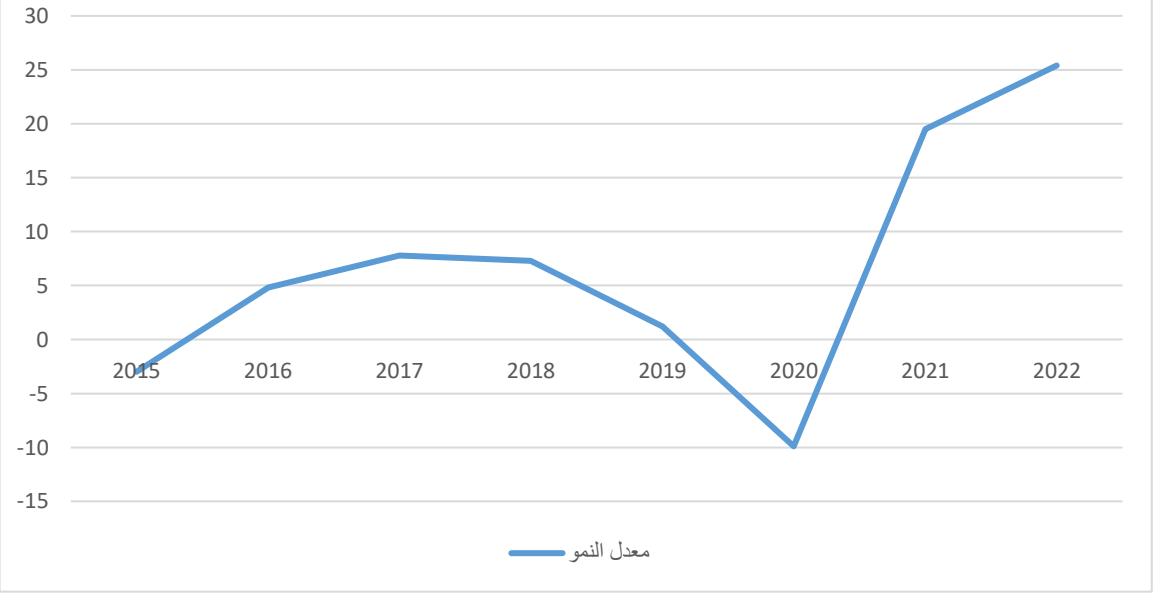

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول السابق

من خلال معطيات الجدول (5) نلاحظ أن معدلات النمو الاقتصادي في الجزائر شهدت تذبذب مستمر حيث كانت سالبة في سنة 2015 وهي تعكس التراجع في الناتج المحلي ،ليرتفع بعدها في الفترة ما بين 2016- 2019 ليصل إلى أعلى معدلاته سنة 2017 بنسبة 7,8 % ،وذلك تزامنا مع تزايد استقلالية بنك الجزائر في ظل تعديل قانون النقد و القرض لسنة 2017 ،واستقرار أسعار المحروقات في تلك الفترة ، ليعود الانخفاض مجددا خلال سنتي 2019- 2020 ليصل إلى أدنى قيمة له 9,9-، حيث تعرضت أسعار النفط لضغط سنة 2019 سبب النزاع التجاري ين الولايات المتحدة و الصين الذي أدى إلى إضعاف الاقتصاد العالمي، ليتبعها سنة 2020 تعرض الجزائر لضغوط مالية من جائحة كورونا التي تسببت في انخفاض الطلب العالمي على النفط و هبوط الأسعار ،ليرتفع بعدها سنة 2021 ليصل إلى 19,5 % ثم ليرتفع إلى أعلى مستوى له في سنة 2022 ليصل إلى 25,4 % بسبب توازن السوق، من هنا نستنتج أن النمو الاقتصادي مرتبط ارتباطا وثيقا بنمو قطاع المحروقات الذي يشكل نسبة كبيرة من صادرات الجزائر، وهذا بسبب ضعف القطاع الإنتاجي الذي من المفروض أن يتأثر بتغيرات أسعار الفائدة الناتجة عن السياسة النقدية لبنك الجزائر ،وبالتالي يصعب ربط التغيرات في معدلات النمو في الجزائر بتطور استقلالية بنك الجزائر.

المطلب الثاني: دور السياسة النقدية في زيادة التشغيل خلال الفترة 2015 – 2023

يمثل هدف التشغيل الهدف الثاني للسياسة النقدية في الجزائر وهذا من خلال المادة 55 من قانون النقد والقرض والذي يرتبط شكل مباشر بهدف تحقيق النمو الاقتصادي، لذا فإن عدم تحقيق هذا الأخير ينعكس بالسلب على هدف التشغيل مما يحمل السياسة النقدية انتكاسا آخر من خلال تزايد معدلات البطالة، حيث أن عدم تحقيق معدلات نمو سنوية مرتفعة يؤدي إلى عدم امتصاص البطالة وهو الواقع في الاقتصاد الجزائري.[1]

جدول (6): تطور نسبة البطالة في الجزائر من اجمالي القوى العاملة خلال الفترة 2015.2023

الوحدة: نسبة مئوية

السنة	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023
معدل البطالة	11,20	10,20	12,00	12,10	12,30	14,00	13,70	14,00	12,30

المصدر: البنك الدولي على الرابط www .albankaldawli.org، تاريخ الاطلاع:2024/06/04 على الساعة 18:15

[1] – مرجع نفسه ، ص 58

الشكل 4: تطور نسبة البطالة في الجزائرخلال الفترة 2015-2023

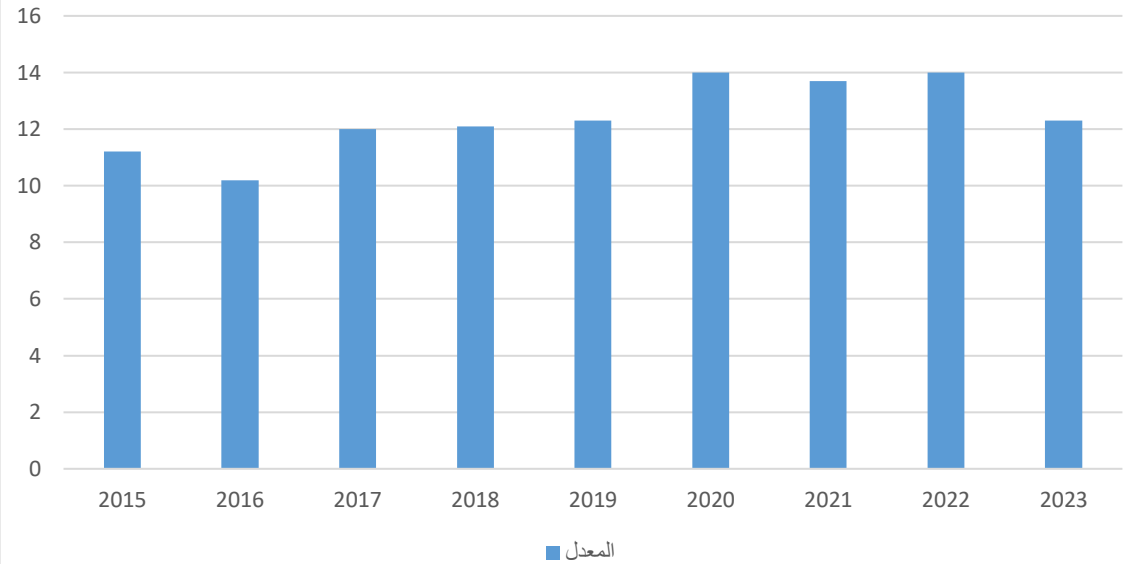

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول السابق

من خلال معطيات الجدول (5) نلاحظ أنه في سنتي 2015 – 2016 كانت معدلات التشغيل معتبرة بسبب انتعاش الاقتصاد الوطني بمشاريع السكن و البنية التحتية رغم التأخر الذي عرفه القطاع الفلاحي وصغار المستثمرين رغم الدعم الحكومي لقطاع الفلاحة وكذلك غياب القطاع الصناعي الذي يعتبر ذو أهمية كبيرة في توفير العمالة، أما في السنوات 2017 – 2019 فقد تميزت هذه الفترة بارتفاع أسعار البترول ما أدى إلى انتعاش الاقتصاد الجزائري وبالتالي انخفاض معدل البطالة، إلا أنه في سنة 2020 ارتفعت نسبة البطالة بسبب انخفاض أسعار البترول في الأسواق العالمية نتيجة أزمة كوفيد 19، حيث بلغت نسبة البطالة 14 %، مما أدى إلى انخفاض الجباية البترولية وانخفاض إيرادات الخزينة العمومية وبالتالي انخفاض الاستثمارات المحلية وتقليص الانفاق العام مما أدى إلى التوقف عن إيجاد مناصب عمل جديدة وانحصار التوظيف في قطاعات معينة، ثم لتعاود الانخفاض قليلا في سنة 2021 بسبب استقرار الوضع الاقتصادي وارتفاع أسعار البترول وبالتالي توفير مناصب عمل جديدة، ثم لترتفع قليلا خلال سنة 2022 حيث بلغت نسبة 14 %، ثم لتنخفض بعد ذلك لتصل إلى 12,30 % بسبب السياسة النقدية التي انتهجتها الحكومة في تمويل الاقتصاد خاصة بعد جائحة كورونا وتشجيع الاستثمارات وتوفير مناصب شغل جديدة لامتصاص البطالة .

المطلب الثالث: دور السياسة النقدية في تحقيق استقرار الأسعار خلال الفترة 2015 - 2023

يستهدف التوازن الاقتصادي تحقيق النمو ويمنع حدوث التقلبات في الإنتاج والأسعار، ويحد من البطالة المرتفعة للوصول إلى حالة يتساوى فيها العرض الكلي مع الطلب الكلي بدون حدوث التضخم، ويتطلب ذلك دورا مؤثرا للسياسة النقدية مما يستدعي ضرورة فصل السلطة النقدية عن تأثير السلطات الحكومية لضمان فعالية السياسة النقدية .[1]

جدول (7): تطور معدلات التضخم في الجزائر خلال الفترة 2015.2023

السنة	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023
معدل التضخم	4,78	6,40	5,59	4,27	1,95	2,41	7,23	9,27	9,39

المصدر: بنك الجزائر، النشرة الإحصائية رقم 2020/52 – 2022/60– 2023/64، ص 28– 29، على الرابط www.bank-of-algeria.dz، تاريخ الاطلاع:2024/06/02، على الساعة 22:45.

[1] – معمري ليلى، يحياوي سمير، مرجع سابق، ص 158.

الشكل5 : تطور معدل التضخم في الجزائر خلال الفترة 2015-2023

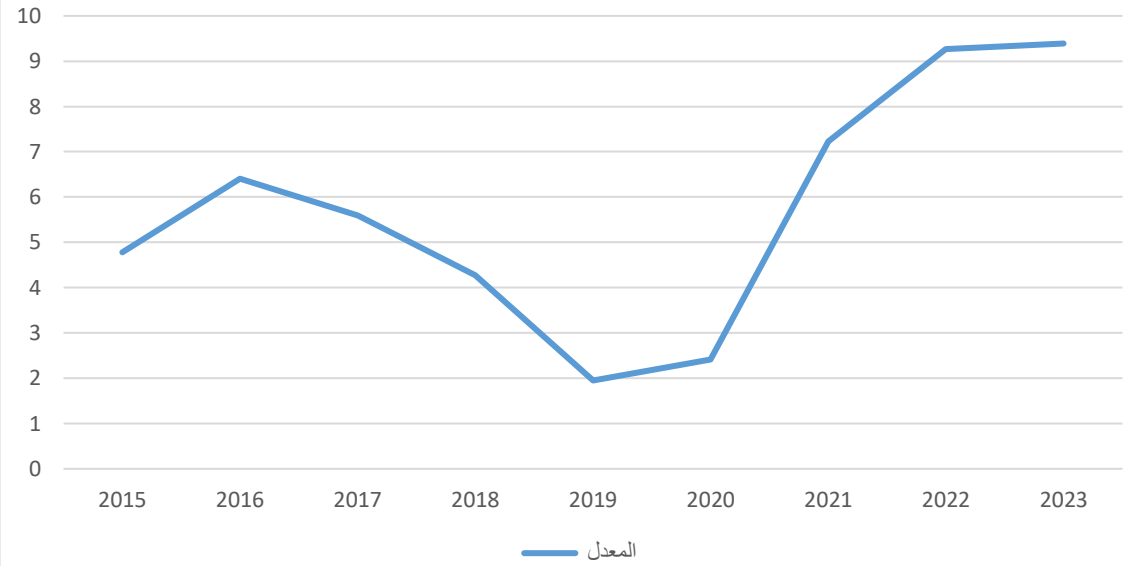

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول السابق

نلاحظ من خلال الجدول رقم (6) أن معل التضخم خلال سنتي 2015 – 2016 كان مرتفع ليصل إلى 6,40% بسبب زيادة الكتلة النقدية في الاقتصاد دون مقابل لها ،بالإضافة إلى الصدمة النفطية وانخفاض أسعار الصرف، وارتفاع السلع البترولية، إضافة إلى وجود ضعف في ضبط السوق الاستهلاكية وعم القدرة على السيطرة عليها، واعتماد السوق الجزائري على البترول والاستيراد من الخارج، ليتراجع خلال الفترة ما بين 2017 – 2019 ليصل على 1,95%، بسبب ارتفاع أسعار البترول، لترتفع خلال الفترة 2020 – 2022،حيث ارتفعت من 2,41 % إلى 9,27 % ليصل في سنة 2023 إل 9,39 % لما شهدته هذه الفترة من تفشي لجائحة كورونا في الوسط العالمي وركود الأسواق المالية والاستهلاكية و انخفاض أسعار البترول.

كما أن للتضخم علاقة طردية مع الواردات ويسمى بالتضخم المستورد، الذي ينتقل إلى الاقتصاد المحلي عن طريق السلع والخدمات المستوردة بينما الناتج المحلي له علاقة عكسية مع معدل التضخم حيث أن زيادة الناتج المحلي يؤدي إلى زيادة العرض عن الطلب وبالتالي تنخفض الأسعار.

تستخدم السياسة النقدية مجموعة من الأدوات في إطار تدخلها على مستوى الاقتصاد للحد من ظاهرة التضخم من خلال الأدوات غير المباشرة التي تتمثل في :

- **سياسة معدل إعادة الخصم على معدلات التضخم**

عندما تريد السلطات النقدية استهداف معدل التضخم تلجأ لاستخدام هذه الآلية ، فعندما يكون هناك فائض في الكتلة النقدية يعني هناك معدلات فائدة عالية فيقوم البنك المركزي برفع معد إعادة الخصم حتى لا تلجأ النوك التجارية إلى الاقتراض أو إلى خصم الأوراق التجارية ،و هذا ما حدث في سنتي 2016.2015 إذ رفع البنك المركزي معدل إعادة الخصم إلى 4% أين كانت معدلات التضخم مرتفعة.

- **سياسة السوق المفتوحة على معدلات التضخم**

تعتبر هذه الآلية من أحسن آليات السياسة النقدية فعالية في استهداف ظاهرة التضخم فعندما يكون هناك معدلات عالية للتضخم يتدخل البنك المركزي عن طريق بيع الأوراق المالية و التجارية من أجل امتصاص الفائض من الكتلة النقدية الذي يؤثر سلبا على الاقتصاد الوطني، أما في حالة الكساد تتم العملية العكسية.

- **سياسة معدل الاحتياطي الاجباري على معدلات التضخم**

يلجأ البنك المركزي في حالة تواجد تيارات تضخمية إلى رفع نسبة الاحتياطي الاجباري على حجم النقود المتداولة وبالتالي التأثير على عملية خلق النقود وانخفاض حجم الائتمان وبالتالي امتصاص حجم لكتلة النقدية الفائضة المحفزة لمعدلات التضخم، والعكس في حالة تراجع نسب لتضخم تقوم السياسة النقدية بخفض معدل الاحتياطي الاجباري لتشجيع حجم الائتمان وزيادة خلق النقود وبالتالي زيادة النقود المتداولة وهو ما حدث في فترة كورونا 2020 – 2022 حيث قامت السياسة النقدية بخفض معد الاحتياطي الاجباري لتشجيع الائتمان في ظل برنامج إعادة المويل الذي طبقته السياسة النقدية لتنشيط الاقتصاد.

المطلب الرابع: دور السياسة النقدية في تحقيق التوازن الخارجي خلال الفترة 2015 – 2023

يعتبر تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات من أهداف السياسة الاقتصادية بصفة عامة ومن أهداف السياسة النقدية بصفة خاصة، يمثل توازن ميزان المدفوعات التوازن الخارجي الذي يعتبر من أهم أشكال

التوازن الاقتصادي[1]، ولبلوغ هذا الهدف يجب العمل على تحسين وضعية ميزان المدفوعات من جهة ومن جهة أخرى من خلال استقرار أسعار الصرف، كما يرتبط بشكل كبير بصادرات المحروقات ولهذا تبقى وضعيته رهينة أسعار هذه الأخيرة في السوق العالمية ،أما استقرار أسعار الصرف فيبقى تحقيقه على عاتق بنك الجزائر.[2]

جدول (8): تطور رصيد ميزان المدفوعات خلال الفترة **2015 -2023**

الوحدة : مليار دولار أمريكي

السنة	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023
رصيد ميزان المدفوعات الخارجي	27,54-	26,03-	21,76-	15,82-	16,93-	16,37-	1,48-	18,47	6,11

المصدر : بنك الجزائر، النشرة الإحصائية رقم 52 /2020-2022/60 -2023/64، ص 15، على الرابط www.bank-of-algeria.dz، تاريخ الاطلاع:2024/06/02، على الساعة 22:45.

* **ملاحظة** : إحصائية سنة 2023 تخص السداسي الأول من سنة 2023 بدلا من المجموع السنوي نظرا لوقف الاحصائيات في التقرير المعتمد كمصدر للسداسي الأول.

[1] – مرجع نفسه، ص 160

[2] – بن قدور علي مرجع سابق، ص 299

الشكل 6 تطور رصيد ميزان المدفوعات الخارجي للفترة 2015-2023

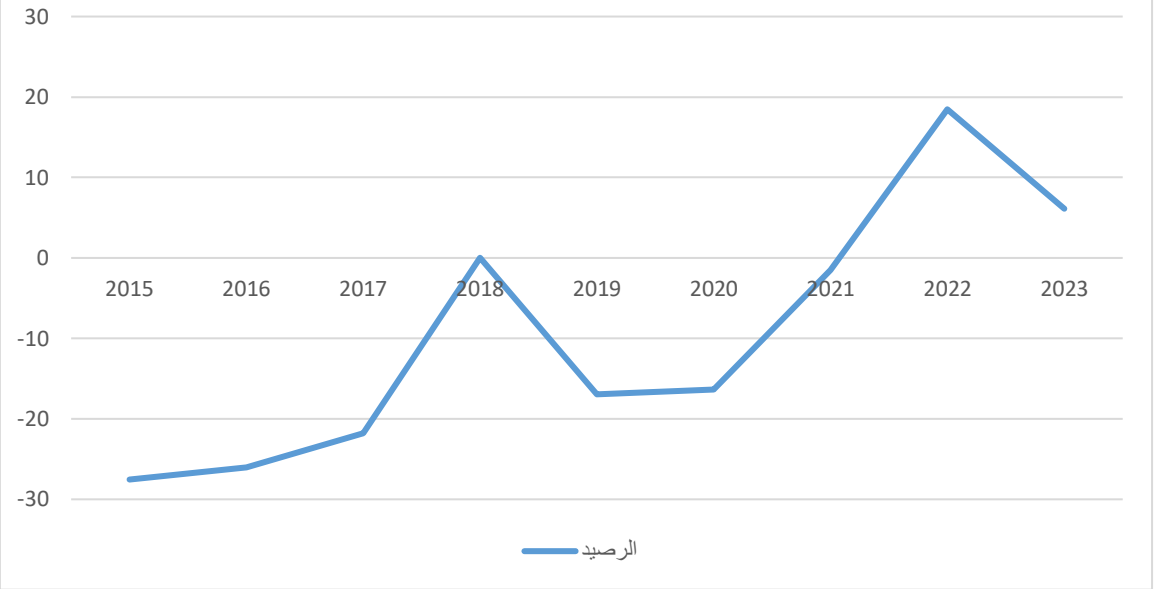

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول السابق

من خلال معطيات الجدول السابق نلاحظ أن ميزان المدفوعات خلال الفترة الممتدة ما بين سنة 2015-2017 عرف عجزا كبيرا في رصيد ميزان المدفوعات ليصل إلى أدنى مستوياته خلال هذه الفترة إلى 27,54 مليار دولار في سنة 2015، وهذا راجع إلى انخفاض أسعار المحروقات في الأسواق الدولية مما أدى لانخفاض صادرات الجزائر ،وارتفاع الواردات ، لينخفض هذا العجز قليلا في سنة 2018 ليصل إلى 15,82- مليار دولار بسبب ارتفاع أسعار البترول ، ليرتفع بعدها في سنة 2019 ليصل إلى 16,37- مليار دولار ،حتى غاية سنة 2020 ليصل إلى 16,37- مليار دولار، بسبب تفشي وباء كورونا وانخفاض أسعار المحروقات وانخفاض قيمة المعاملات المالية و التجارية ما أدى إلى ركود في اقتصاديات البلدان، وانخفاض صادرات الجزائر خارج المحروقات في السوق الدولية وهو ما نتج عنه عجز في الميزان التجاري والحساب الجاري لميزان المدفوعات، ليتم تمويل هذا العجز عن طريق السحب من احتياطات الصرف ليتقلص العجز في سنة 2021 ليصل إلى 1,48- مليار دولار، ليشهد بعد هذه الفترة ميزان المدفوعات فائض ملحوظ في سنة 2022 عند 18,47 مليار دولار ويبلغ أحسن مستوياته بسبب ارتفاع أسعار البترول، وتنوع الصادرات خارج المحروقات وتحسن في المعاملات المالية والتجارية

ما نتج عن انتعاش اقتصـــادي ملحوظ من خلال زيادة الأجور، اســـتحداث منحة البطالة، ادماج العمال المتعاقدين في مناصـــب عمل دائمة، لينخفض بعدها رصـــيد ميزان المدفوعات ســـنة 2023 ليصـــل إلى 6,11 مليار دولار خلال السداسي الأول من نفس السنة.

وعليه فالاســـتراتيجية النقدية التي اعتمدها بنك الجزائر لم تصـــل إلى مســـتوى الفعالية المطلوب في تحقيق التوازن الخارجي بســـبب عوامل داخلية و خارجية كانت حاجزا أمام الســـياســـة النقدية لتحقيق الأهداف المنشودة.

خلاصة الفصل :

السياسة النقدية هي عبارة عن مجموع الإجراءات التي تتخذها السلطة النقدية (البنك المركزي) من أجل التحكم في المعروض النقدي داخل البلد، مستخدما في ذلك مجموعة من الأدوات عامة أو خاصة من أجل تحقيق الأهداف النهائية للسياسة النقدية.

إن الإصلاحات التي عرفتها السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة ما بين 2015 – 2023 من خلال استخدام الأدوات المناسبة من أجل تحقيق نمو اقتصادي أعاد للسياسة النقدية الاعتبار وأصبح من أهم مكونات السياسة الاقتصادية وبالتالي تحقيق نمو واستقرار اقتصادي دائم.

كما يمكن القول أن استقلالية بنك الجزائر لم يكن لم يكن له الأثر الكبير على تحقيق أهداف السياسة النقدية في الجزائر، وذلك باعتبار أن الاقتصاد الجزائري هو اقتصاد ريعي بسبب ضعف القطاعات الإنتاجية والصناعية والفلاحية على حد سواء وهذا ما يقف حاجزا أمام تحقيق أهداف السياسة النقدية وبالتالي تحقيق التقدم الاقتصادي.

خاتمة

أثار موضـوع اسـتقلالية البنوك المركزية وعلاقته بأداء السـياسـة النقدية اهتماما كبيرا و جدلا واسـعا لدى المفكرين الاقتصـــاديين تزامنا مع تطور وظائف البنوك المركزية والانفتاح الاقتصـــادي على الأســـواق العالمية، باعتبار البنك المركزي أعلى قمة في الجهار المصـــرفي، والذي يقوم برســـم الســـياســـة النقدية وتنفيذها، إذ تعتبر السياسة النقدية هي الوسيلة التي يتحكم بها البنك المركزي في العرض النقدي وحجمه وتوجيهها من أجل تحقيق الأهداف المطلوبة التي تتماشى والنشاط الاقتصادي.

وعليه لجأت الجزائر إلى التشـريعات القانونية من أجل منح اسـتقلالية بنك الجزائر إذ لم يكن من الممكن تحقيق ذلك إلا بعد صـــدور قانون النقد والقرض 10/90، الذي منح للبنك المركزي الجزائري الاســتقلالية العضـوية، التنظيمية والوظيفية وما جعل للسلطة النقدية مصداقية في مسار السياسة النقدية غير أن هذا القانون طرأت عليه العديد من التعديلات التي أثرت على اســـتقلالية بنك الجزائر مع كل تعديل، من أجل مواكبة مختلف التغيرات الاقتصادية.

ومن خلال دراستنا توصلنا إلى النتائج التالية ونستعرضها كما يلي:

أولا: النتائج

- تكمن اسـتقلالية البنك المركزي في ممارسـة جميع صـلاحياته واتخاذ قراراته دون تدخل أي جهة وبعيدا عن أي ضغوط سياسية.
- تكمن فعالية السـياسـة النقدية في اسـتخدام الأدوات المناسـبة التي من شـأنها تحقيق الأهداف المطلوبة.
- تتأثر أهداف السـياسـة النقدية بتغير أسـعار البترول باعتبار أنه الممول الأسـاسـي للاقتصـاد الجزائري.
- منح قانون النقد والقرض بمختلف تعديلاته الاستقلالية اللازمة كما هي في الدول المتقدمة.
- على إثر جائحة كورونا اعتمد بنك الجزائر العديد من الإجراءات الرقابية و الاحترازية المتعلقة بالســـياســـة النقدية، من خلال تفعيل إدارة المخاطر البنكية (مخاطر الســـيولة) من أجل تحقيق الاستقرار المالي.
- كما لاحظنا وجود علاقة بين الاســتقلالية و اســتقرار الأســعار، حيث كلما كان البنك المركزي مســتقلا كلما انخفض معدل التضـــخم، كما تبين عدم وجود علاقة بين اســـتقلالية بنك الجزائر

وتحقيق الأهداف الأخرى وبالتالي عدم فعالية السياسة النقدية وذلك راجع إلى الركود الاقتصادي باعتبار أن الاقتصاد الجزائري هو اقتصاد ريعي ويعتمد بشكل أساسي على مداخيل المحروقات.

ثانيا: اختبارالفرضيات

من خلال ما تم التطرق إليه نعرض نتائج اختبار الفرضيات كالتالي:

الفرضية العامة: رغم أن قانون النقد والقرض الصادر في 14 أفريل 1990 والتعديلات التي طرأت عليه قد منح للبنك المركزي الجزائري استقلالية في اتخاذ قراراته إلا أن ذلك لم يساهم و بشكل كبير في تحقيق أهداف السياسة النقدية وذلك لطبيعة الاقتصاد الجزائري أنه اقتصاد ريعي، **الفرضية صحيحة**، لأن الاقتصاد الجزائري بطبيعته اقتصاد ريعي و يعتمد بصفة أولى ومباشرة على مداخيل المحروقات، ويفتقر إلى تنوع المنتوج المحلي (تجاري، صناعي، فلاحي) وبالتالي محدودية النشاط المالي .

الفرضية1: تساهم استقلالية البنك المركزي في تحقيق فعالية أكبر للسياسة النقدية من خلال تحقيقها للأهداف المسطرة، **الفرضية صحيحة** لأن لكل سياسة نقدية أهداف نهائية يمكن تحقيقها من خلال أهدافها الأولية والوسيطية شريطة أن تكون متوافقة لا متعارضة.

الفرصية2: يتمتع بنك الجزائر باستقلالية كبيرة من خلال القوانين و الأوامر المتعلقة بقانون النقد والقرض، **الفرضية صحيحة** حيث أن بنك الجزائر يتمتع الاستقلالية القانونية التي منحها إياه قانون النقد والقرض 10/90، كما أظهرت الدراسة أن بنك الجزائر كان يتمتع بالاستقلالية نفسها مقارنة مع الاستقلالية الممنوحة في العديد من الدول المتقدمة.

الفرضية3: ساهمت استقلالية بنك الجزائر بشكل كبيرفي تحقيق أهداف السياسة النقدية خلال الفترة 2015 – 2023، **عدم صحة الفرضية** منح قانون النقد والقرض لبنك الجزائر استقلالية قانونية وليست فعلية من جهة ومن جهة أخرى لاعتبار أن الاقتصاد الجزائري اقتصاد ريعي، لذا لا يمكن القول أن فعالية السياسة النقدية في الجزائر مرتبطة باستقلالية بنك الجزائر.

ثالثا: الاقتراحات والتوصيات

يمكن إدراج التوصيات المقترحة المتعلقة بادراسة في النقاط التالية:

- ضرورة إعطاء استقلالية أكبر لبنك الجزائر في إختيار أهداف وأدوات السياسة النقدية.
- التطبيق الفعلي للنصوص التشريعية في الواقع لتحقيق نتائج إيجابية.
- التمتع بالإســتقلالية الكاملة لبنك الجزائر في إتخاذ قراراته وعدم الخضــوع لأي ضــغوط من أي جهة.
- محاولة إيجاد سبل لتنويع الاقتصاد و الخروج من التبعية النفطية.
- إستخدام نماذج إحصائية جديدة للحصول على نتائج دقيقة.
- محاربة التضخم وتحقيق إستقرار الأسعار كهدف أساسي وحيد للسياسة النقدية نظرا للعلاقة الهامة ما بين إستقلالية البنك المركزي ومحاربة التضخم.

رابعا: آفاق الدراسة

في نهاية موضـوعنا هذا يمكن إقتراح بعض المواضـيع التي من الممكن أن تتمثل في إشـكاليات و بحوث مستقبلية:

- دور إستقلالية البنك المركزي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في ظل الحوكمة.
- السياسة المالية وعلاقتها بإستقلالية البنك المركزي.

قائمة المراجع

قائمة المراجع :

- **أولا الكتب:**

1- بن علي بلعزوز، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.

2- بن قدور علي، يبرير محمد، السياسة النقدية والتوازن الاقتصادي الكلي، دار الأيام للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن 2018.

3- زكريا الدوري، يسرى السمرائي، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار اليازوري، عمان، الأردن، 2006.

4- عبد الحسين جليل الغالبي، السياسة النقدية في البنوك المركزية، دار المناهج، عمان، الأردن، 2015.

5- عبد الرزاق بن عمرة، السياسة النقدية من خلال الإنتقال والتأثير، منشورت "ألفا" للوثائق، الطبعة الأولى، الأردن، 2020.

6- عبد المطلب عبد الحميد، السياسات النقدية وإستقلالية البنك المركزي، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر 2013.

7- علي كنعان، النقود والصيرفة والسياسة النقدية، دار المنهل اللبناني، الطبعة الأولى، بيروت، 2012.

8- فائزة لعراف، مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2013.

9- محفوظ لشعب، القانون المصرفي (سلسلة القانون الاقتصادي) المطبعة الحديثة للفنون المطبعية، الجزائر،2001.

10- وليد مصطفى شاويش، السياسة النقدية بين الفقه الإسلامي والاقتصاد الوضعي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، 2011.

11- يوسف حسن يوسف، البنوك المركزية ودورها في اقتصاديات الدول، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2014.

12- زياد رمضـان ، محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصـرة في إدارة البنوك ، دار وائل، الطبعة الأولى ، الأردن،2000

13- شقيري نوري موسى و آخرون، المؤسسات المالية المحلية و الدولية،دار المسيرة،الأردن 2011

- **ثانيا: الأطروحات والمذكرات**

1- إكن لونيس، السياسة النقدية ودورها في ضبط العرض النقدي في الجزائر خلال الفترة 2000 – 2009، أطروحة "ماجستير" تخصص نقود وبنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2011/2010

2- حمداني معمر، أثرإستقلالية البنك المركزي على فعالية بنك الجزائر، أطروحة "الدكتوراه"، إقتصاد بنكي ونقدي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير، الجزائر3، الجزائر، 2022/2021

3- ايمان باديس، دور البنك المركزي في ممارسة الرقابة على البنوك التجارية دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماجستير أكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية، 2012

- **ثالثا: المجلات**

1. إفتخار محمد ناجي، أهمية السياسة النقدية في الاستقرار الاقتصادي في العراق للمدة (2003-2010)، مجلة دنانير، كلية الإدارة و الاقتصاد، الجامعة العراقية، العدد 6.
2. خلف محمد حمد الجبوري، دور إستقلالية البنوك المركزية في تحقيق أهداف السياسة النقدية مع الإشارة إلى التجربة العراقية في ضوء قانون البنك المركزي العراقي رقم 56 من سنة 2004، مجلة تكريت للعلوم الإدارية و الاقتصادية، جامعة تكريت، العدد 23، 2011
3. شيتو مليكة، مسار السياسة النقدية في الجزائر و آثارها على التحول الاقتصادي، مجلة العلوم الاقتصادية ،جامعة تلمسان، العدد، 02، 2007.
4. فالي بوحنية، كريمة حبيب، أهمية أدوات السياسة النقدية في التأثيرعلى السيولة في الجزائر، دراسة تحليلية للفترة (2009-2020)، مجلة التمويل والاستثمار والتنمية المستدامة، جامعة الشهيد حمة لخضر،الوادي (الجزائر) العدد 01 .
5. فتيحة بن علية، صالح تومي، تحليل وتقييم أدوات السياسة النقدية وفعاليتها في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، الجزائر، العدد 22، 2022.

6. فضـيلة زواوي، سـعاد شـدري معمر، أثر تعديلات قانون النقد و القرض على مسـار إصـلاح المنظومة البنكية الجزائرية خلال الفترة 1990-2017، مجلة البحوث والدراسات التجارية، جامعة أدرا، الجزائر، 2021
7. قويدر معيزي، فعالية السـياسـة النقدية وآثارها في اقتصـاديات الدول النامية، مجلة الاقتصـاد الجديد، جامعة الجزائر ،العدد02 ،2010.
8. ليلى معمري، يحياوي سـمير، أثر البنك المركزي على التوازن الاقتصـادي في الجزائر، مجلة المالية و الأسواق، جامعة البويرة، الجزائر، العدد 2، 2020
9. مبارك بن الطيبي، بنك الجزائر ومدى اسـتقلاليته في ظل إصـلاح المنظومة المصـرفية، مجلة الحقيقة، جامعة أدرار، الجزائر،العدد 02، 2018
10. رنان مختار،الجيل الثالث من الإصـلاحات النقدية و المصـرفية في الجزائر قراءة في مضمون القانون 23ـــ09 ، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة ، جامعة الاغواط، الجزائر، العدد1 ،2023

- **رابعا: المطبوعات**

1. شريفة قصاص، محاضرات في النظام المصرفي في الجزائر، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثالثة اقتصـاد نقدي و مالية ،كلية العلوم الاقتصـادية، العلوم التجارية و التسـيير، قسـم العلوم الاقتصادية، جامعة 20 أوت 1955سكيكدة، الجزائر، 2018
2. عبد الحفيظ يحياوي، القانون المصرفي، مطبوعة محاضرات موجهة لطلة سنة أولى ماستر، كلية العلوم الاقتصـادية، العلوم التجارية والتسـيير، قسـم العلوم الاقتصـادية، قسـم العلوم التجارية، تخصص تسويق مصرفي، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2019.
3. عبد العزيز قتال، مطبوعة محاضرات في قانون النقد و القرض مقدمة لطلبة السنة أولى ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبة، جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزلئر،2021.
4. آمال مرزوق، محاضـرات في الاقتصـاد النقدي وأسـواق رأس المال، مطبوعة بيداغوجية موجهة لطلبة السنة الثانية ليسانس علوم تجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، الجزائر، 2023.

- **خامسا: الجرائد**

1. القانون رقم 86 – 12 قانون البوك والقروض، الجريدة الرســـمية، الجزائر، العدد 34، الأربعاء 14 أوت سنة1986 .

- **سادسا: التقارير**

1. التقرير السنوي لبنك الجزائر 2021
2. التقرير السنوي لبنك الجزائر 2022
3. النشرة الإحصائية لبنك الجزائر رقم 52 ،2020
4. النشرة الإحصائية لبنك الجزائر رقم 60، 2022
5. النشرة الإحصائية لبنك الجزائر رقم 64، 2023
6. البنك الدولي على الرابط www .albankaldawli.org، تاريخ الاطلاع:2024/06/04 على الساعة 18:15

الملاحق

الملحق رقم (01): قانون النقد والقرض 86 – 12

المادة 2 : تضاف الى المادة 34 من القانون رقم 84 ــ 17 المؤرخ فى 7 يوليو 1984 مادة جديدة تحمل رقم 34 مكرر تحرر كما يلى :

«المادة 34 مكرر : لاتقفل الاعانات او التخصيصات الممنوحة للمؤسسة العمومية الادارية حسب اجراءات الميزانية الجارى بها العمل، مالم تستخدم او تنفق بمجملها فتبقى مكتسبة للمؤسسة العمومية ذات الطابع الادارى».

المادة 3 : تلغى جميع الاحكام المخالفة للقانون رقم 88 ــ 01 المؤرخ فى 22 جمادى الاولى عام 1408 الموافق 12 يناير سنة 1988 المذكور اعلاه، لاسيما المواد 37 و 41 و 42 و 68 د) والمطة الثالثة من المقطع الثانى من المادة 70 من القانون رقم 84 ــ 17 المؤرخ فى 7 يوليو سنة 1984 المذكور اعلاه.

المادة 4 : ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 22 جمادى الاولى عام 1408 الموافق 12 يناير سنة 1988.

الشاذلى بن جديد

قانون رقم 88 ــ 06 مؤرخ فى 22 جمادى الاولى عام 1408 الموافق 12 يناير سنة 1988 يعدل ويتمم القانون رقم 86 ــ 12 المؤرخ فى 19 غشت سنة 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض.

ان رئيس الجمهورية،

ــ بناء على الدستور ولا سيما المادتان 151 ــ 19 و154 منه،

ــ وبمقتضى القانون رقم 86 ــ 12 المؤرخ فى 13 ذى الحجة عام 1406 الموافق 19 غشت سنة 1986 والمتعلق بنظام البنوك والقرض،

ــ وبمقتضى القانون رقم 88 ــ 01 المؤرخ فى 22 جمادى الاولى 1408 الموافق 12 يناير سنة 1988 والمتضمن القانون التوجيهى للمؤسسات العمومية الاقتصادية،

ــ وبمقتضى القانون رقم 88 ــ 03 المؤرخ في 22 جمادى الاولى عام 1408 الموافق 12 يناير سنة 1988 والمتعلق بصناديق المساهمة،

وبناء على ما أقره المجلس الشعبى الوطنى،

يصدر القانون التالى نصه :

المادة الاولى : طبقا للقانون التوجيهى للمؤسسات العمومية الاقتصادية، يهدف هذا القانون الى تعديل واتمام بعض أحكام القانون رقم 86 ــ 12 المؤرخ فى 19 غشت سنة 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض.

المادة 2 : تعدل المادة 15 من القانون رقم 86 ــ 12 المؤرخ فى 19 غشت 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض وتحرر كمايلى :

«البنك المركزى ومؤسسات القرض مؤسسات عمومية اقتصادية، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالى، وتقوم بمقتضى وظيفتها الاعتيادية، بالعمليات المصرفية.

يكون رأسمال البنك المركزى ملكا للدولة، وتسرى على راسمال مؤسسات القرض، احكام القانون رقم 88 ــ 01 المؤرخ فى 22 جمادى الاولى عام 1408 الموافق 12 يناير سنة 1988 المذكور اعلاه».

المادة 3 : تعدل الفقرة الاخيرة من المادة 19 من القانون رقم 86 ــ 12 المؤرخ فى 19 غشت سنة 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض وتتمم كما يلى :

.....

.....

وفى هذا الاطار، يتولى على الخصوص تسيير أدوات السياسة النقدية، بما فيه تحديد شروط البنوك ومنها تحديد الحدود القصوى لعمليات اعادة الخصم المخصصة لمؤسسات القرض مع احترام مبادىء المجلس الوطنى للقرض».

المادة 4 : تعوض المادة 25 بمادة 25 جديدة تحرر كالتالى :

«تخضع للاحكام التنظيمية طبيعـــة أعمال البنك المركزي ومجال تلك الاعمال».

المادة 5 : تحرر المادة 25 مكرر وتوضع بعد المادة 25 أعلاه كالتالي :

«تخضع للاحكام التنظيمية الكيفية النوعية لتمثيل المستخدمين في اجهزة الادارة والتسيير بالبنك المركزي وبمؤسسات القرض».

المادة 6 : يدرج عنوان جديد «ثانيا مكرر ـ مؤسسات مالية اخرى» بعد المادة 25 مكرر أعلاه يشتمل على ثلاث مواد، تحرر كما يلي :

«المادة 25 ـ أ : تكلف المؤسسات المالية التي لاتكتسي الطابع المصرفي ولاتستطيع بذلك استلام ايداعات او منح قروض بصفة اساسية بقبول المساهمات على شكل أسهم أو سندات اشتراك في الارباح أو كل عملية بالرأسمال.

يمكن هذه المؤسسات المالية المنشأة حسب القانون ان تنظم في اطاره معاملات للقيم المنقولة. وتعد هذه المؤسسات مؤسسات عمومية اقتصادية تتمتع بالشخصية المعنوية ويسري عليها القانونان المدني والتجاري».

«المادة 25 ـ ب : تعد صناديق المساهمة في مفهوم القانون رقم 88 ـ 03 المؤرخ في 12 جمادى الاولى عام 1408 الموافق 12 يناير 1988 المذكور اعلاه، شركات تسيير القيم المنقولة التي تحوز الدولة فيها كل الاسهم مقابل الرأسمال المكتتب والمدفوع على شكل نقدي أو أسهم عينية حسب مفهوم الاحكام الواردة في القانون التجاري».

«المادة 25 ـ ج : يمكن ان تنجز عمليات استيلام المساهمات واحداث شركات مالية في صورة شركات فرعية سواء فوق التراب الوطني أو في الخارج طبقا للشكل القانوني المطلوب من طرف كل مؤسسة عمومية اقتصادية».

المادة 7 : تتمم المادة 33 كالتالي :

«يمكن مؤسسات القرض والمؤسسات المالية الاخرى في اطار المخطط الوطني للقرض وحسب الشروط والكيفيات المحددة عن طريق التنظيم، أصدار، عبر التراب الوطني، اقتراضات من الجمهور متوسطة وطويلة الامد وذلك دون الانفراد بهذا الاصـــدار.

كما يمكنهـا حسب نفس الشروط تعبئة مساهمات ذات مصدر خارجي.

وتحدد عن طريق التنظيم شروط وكيفيات التطبيق لاسيما الشروط التي تحدد التزام ضمان الدولـة».

المادة 8 : تتمم المادة 58 كالتالي :

« يعفى البنك المركزي وصناديق المساهـــمة ومؤسسات القرض خلال أي اجـــراء قضائي من تقديم كفالة او تسبيق في جميـــع الحالات التي ينص فيها القانون على تحمل الاطراف هـــذا الالتزام.

كما يعفى البنك المركزي من جميع المصاريف القضائية».

المادة 9 : تلغى الاحكام المخالفة لهذا القانون لاسيما المادتان 31 و 49 وكذلك العبارة «والمؤسسات العمومية» من الفقرة 2 «العلاقات بالزبن والمؤسسات العمومية» الموجودة في أول المادة 40 وما يليهـــا من القانون رقم 86 ـ 12 المؤرخ في 19 غشت سنة 1986، كماتلغى الجملة الاخيرة من المادة 48 من نفس القانون.

المادة 10 : ينشر هذا القانون في الجـــريدة الرسميـــة للجمهـورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 22 جمادى الاولى عام 1408 الموافق 12 يناير سنة 1988.

الشاذلي بن جديد

المطبعة الرسمية، 7 و 9 و 13 شارع عبد القادر مبارك ـ الجزائر

الملحق رقم (02): تطور معدل الاحتياطي الإجباري

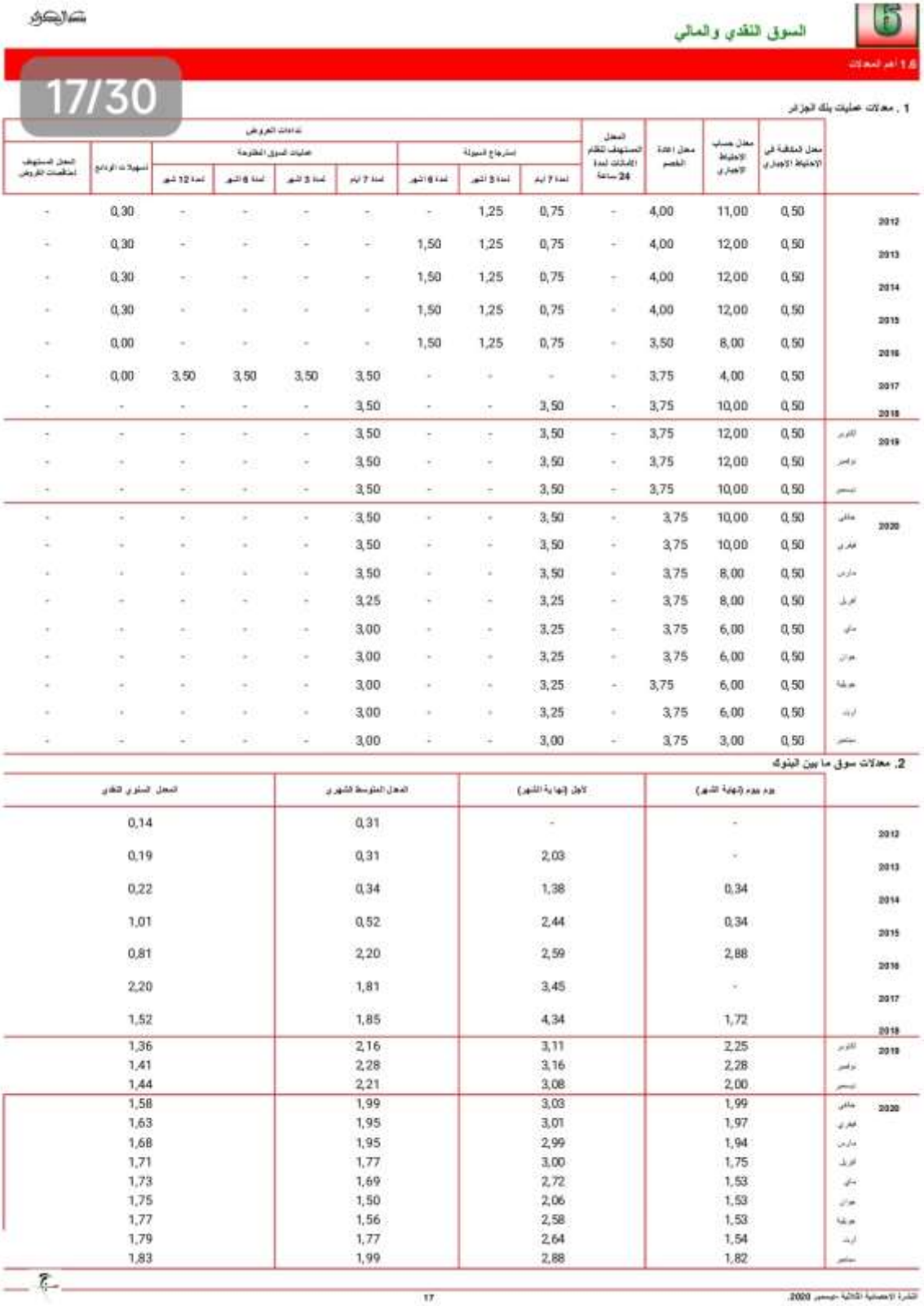

السوق النقدي والمالي

17/30

1 . معدلات عمليات بنك الجزائر

		معدل المكافئة في الاحتياط الإجباري	معدل حساب الاحتياط الإجباري	معدل اعادة الخصم	المعدل المستهدف للنظام البلدات لمدة 24 ساعة	تسهيلات القروض						تسهيلات الودائع	المعدل المستهدف لمناقصات القروض
						استرجاع السيولة			عمليات السوق المقترحة				
						لمدة 7 أيام	لمدة 3 أشهر	لمدة 6 أشهر	لمدة 7 أيام	لمدة 3 أشهر	لمدة 6 أشهر		
2012		0,50	11,00	4,00	-	0,75	1,25	-	-	-	-	0,30	-
2013		0,50	12,00	4,00	-	0,75	1,25	1,50	-	-	-	0,30	-
2014		0,50	12,00	4,00	-	0,75	1,25	1,50	-	-	-	0,30	-
2015		0,50	12,00	4,00	-	0,75	1,25	1,50	-	-	-	0,30	-
2016		0,50	8,00	3,50	-	0,75	1,25	1,50	-	-	-	0,00	-
2017		0,50	4,00	3,75	-	-	-	-	3,50	3,50	3,50	0,00	-
2018		0,50	10,00	3,75	-	3,50	-	-	3,50	-	-	-	-
2019	الثلاثي	0,50	12,00	3,75	-	3,50	-	-	3,50	-	-	-	-
	نوفمبر	0,50	12,00	3,75	-	3,50	-	-	3,50	-	-	-	-
	ديسمبر	0,50	10,00	3,75	-	3,50	-	-	3,50	-	-	-	-
2020	جانفي	0,50	10,00	3,75	-	3,50	-	-	3,50	-	-	-	-
	فيفري	0,50	10,00	3,75	-	3,50	-	-	3,50	-	-	-	-
	مارس	0,50	8,00	3,75	-	3,50	-	-	3,50	-	-	-	-
	أفريل	0,50	8,00	3,75	-	3,25	-	-	3,25	-	-	-	-
	ماي	0,50	6,00	3,75	-	3,25	-	-	3,00	-	-	-	-
	جوان	0,50	6,00	3,75	-	3,25	-	-	3,00	-	-	-	-
	جويلية	0,50	6,00	3,75	-	3,25	-	-	3,00	-	-	-	-
	أوت	0,50	6,00	3,75	-	3,25	-	-	3,00	-	-	-	-
	سبتمبر	0,50	3,00	3,75	-	3,00	-	-	3,00	-	-	-	-

2. معدلات سوق ما بين البنوك

		يوم بيوم (نهاية الشهر)	لأجل (نهاية الشهر)	المعدل المتوسط الشهري	المعدل المتوزن للفترة
2012		-	-	0,31	0,14
2013		-	2,03	0,31	0,19
2014		0,34	1,38	0,34	0,22
2015		0,34	2,44	0,52	1,01
2016		2,88	2,59	2,20	0,81
2017		-	3,45	1,81	2,20
2018		1,72	4,34	1,85	1,52
2019	الثلاثي	2,25	3,11	2,16	1,36
	نوفمبر	2,28	3,16	2,28	1,41
	ديسمبر	2,00	3,08	2,21	1,44
2020	جانفي	1,99	3,03	1,99	1,58
	فيفري	1,97	3,01	1,95	1,63
	مارس	1,94	2,99	1,95	1,68
	أفريل	1,75	3,00	1,77	1,71
	ماي	1,53	2,72	1,69	1,73
	جوان	1,53	2,06	1,50	1,75
	جويلية	1,53	2,58	1,56	1,77
	أوت	1,54	2,64	1,77	1,79
	سبتمبر	1,82	2,88	1,99	1,83

النشرة الإحصائية الثلاثية -ديسمبر 2020.

17

1 . معدلات عمليات بنك الجزائر

		معدل المكافئة في الاحتياط الإجباري	معدل حساب الاحتياط الإجباري	معدل إعادة الخصم	المعدل المستهدف لنظام الإستلام لمدة 24 ساعة	تدخلات القروض							
						إسترجاع السيولة			عمليات السوق المفتوحة			تسهيلا ت الودائع على مدار 24 ساعة	المعدل المستهدف لمناقصات القروض
						لمدة 7 أيام	لمدة 3 أشهر	لمدة 6 أشهر	لمدة 7 أيام	لمدة 3 أشهر	لمدة 6 أشهر	لمدة 12 شهر	
2016		0,50	8	3,50	-	0,75	1,25	1,50	-	-	-	-	-
2017		0,50	4	3,75	-	-	-	-	3,50	3,50	3,50	-	-
2018		0,50	10	3,75	-	3,50	-	-	3,50	-	-	-	-
2019		0,50	10	3,75	-	3,50	-	-	-	-	-	-	-
2020		0,50	3	3,75	-	-	-	-	-	-	-	-	-
2021	سبتمبر	0,50	2	3,75	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	أكتوبر	0,50	2	3,75	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	نوفمبر	0,50	2	3,75	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	ديسمبر	0,50	2	3,75	-	-	-	-	-	-	-	-	-
2022	جانفي	0,50	2	3,75	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	فيفري	0,50	2	3,75	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	مارس	0,50	2	3,75	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	أفريل	0,50	2	3,75	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	ماي	0,50	2	3,75	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	جوان	0,50	2	3,75	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	جويلية	0,50	2	3,75		-	-	-	-	-	-	-	-
	أوت	0,50	2	3,75		-	-	-	-	-	-	-	-
	سبتمبر	0,50	2	3,75		-	-	-	-	-	-	-	-

2. معدلات سوق ما بين البنوك

		يوم بيوم (نهاية الشهر)	لأجل (نهاية الشهر)	معدل المتوسط الشهري	المعدل المتوسط الفعلي
2016		2,88	2,59	2,20	0,81
2017		-	3,45	1,81	2,20
2018		1,72	4,34	1,85	1,52
2019		2	3,08	2,21	1,44
2020		1,78	2,86	1,78	1,85
2021	سبتمبر	-	1,44	-	-
	أكتوبر	-	1,34	-	1,19
	نوفمبر	-	1,43	-	1,03
	ديسمبر	-	0,91	-	0,87
2022	جانفي	0,63	1,05	0,63	0,01
	فيفري	-	0,99	-	0,64
	مارس	-	0,74	-	0,64
	أفريل	-	1,00	-	0,43
	ماي	-	1,46	0,38	0,38
	جوان	0,38	1,18	0,39	0,34
	جويلية	-	1,26	0,43	0,29
	أوت	-	1,26	0,48	0,26
	سبتمبر	-	2,12	0,44	0,23

1 . معدلات عمليات بنك الجزائر (نهاية الفترة)

		معدل المحافظة في الاحتياط الإجباري	معدل حساب الاحتياط الإجباري	سعر الفائدة الرئيسي	استرجاع السيولة				عمليات السوق المفتوحة					تسهيلات الإقراض الهامشي على مدى 24 ساعة	تسهيلة الودائع على مدى 24 ساعة
					لمدة 7 أيام	لمدة شهر واحد	لمدة 3 أشهر	لمدة 6 أشهر	لمدة 7 أيام	لمدة شهر واحد	لمدة 3 أشهر	لمدة 6 أشهر	لمدة 12 شهر		
2017		0,50	4,00	3,50	-	-	-	-	3,50		3,50	3,50	3,50	5,50	0,00
2018		0,50	10,00	3,50	3,50	0,50	-	-	3,50		-	-	-	5,50	0,00
2019		0,50	10,00	3,50	3,50	-	-	-	3,50		-	-	-	5,50	0,00
2020		0,50	3,00	3,00	-	-	-	-	-		3,35	-	-	5,00	0,00
2021		0,50	2,00	3,00	-	-	-	-	-		-	-	-	5,00	0,00
2022	فيفري	0,50	2,00	3,00	-	0,50	-	-	-		-	-	-	5,00	0,00
	مارس	0,50	2,00	3,00	-	0,50	-	-	-		-	-	-	5,00	0,00
	أفريل	0,50	2,00	3,00	-	0,50	-	-	-		-	-	-	5,00	0,00
2023	ماي	0,50	2,00	3,00	-	0,50	-	-	-		-	-	-	5,00	0,00
	جوان	0,50	2,00	3,00	-	0,50	-	-	-		-	-	-	5,00	0,00
	جويلية	0,50	2,00	3,00	-	0,50	-	-	-		-	-	-	5,00	0,00
	أوت	0,50	3,00	3,00	-	0,50	-	-	3,00		-	-	-	5,00	0,00
	سبتمبر	0,50	3,00	3,00	-	0,50	-	-	3,00		-	-	-	5,00	0,00
	أكتوبر	0,50	3,00	3,00	-	0,50	-	-	3,00		-	-	-	5,00	0,00
	نوفمبر	0,50	3,00	3,00	-	0,50	-	-	3,00		-	-	-	5,00	0,00
	ديسمبر	0,50	3,00	3,00	-	0,50	-	-	3,00		-	-	-	5,00	0,00

2. معدلات سوق ما بين البنوك

		يوم بيوم (نهاية الشهر)	7 أيام (نهاية الشهر)	معدل المتوسط الشهري	المعدل السنوي الفعلي
2017		-	3,45	1,81	2,20
2018		1,72	4,34	1,85	1,52
2019		2,00	3,08	2,21	1,44
2020		1,78	2,38	1,78	1,85
2021		-	0,75	-	0,87
2022	فيفري	0,00	0,75	0,50	-
	مارس	0,00	0,75	0,50	-
	أفريل	0,50	-	0,50	-
2023	ماي	0,50	-	0,50	-
	جوان	-	0,75	0,50	-
	جويلية	-	-	0,50	0,43
	أوت	0,58	-	0,58	-
	سبتمبر	-	-	0,50	-
	أكتوبر	0,50	0,66	0,50	-
	نوفمبر	-	-	0,62	-
	ديسمبر	0,66	-	0,70	-
		0,75	1,29	0,88	-

الملخص:

تهدف الدراسة إلى معالجة إشكالية "**دور استقلالية بنك الجزائر في تحقيق أهداف السياسة النقدية**" حيث اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال دراسة ماهية استقلالية البنك المركزي وأهم معاييره وآثاره الاقتصادية بناءا على القوانين والتشريعات الخاصة ببنك الجزائر، كما تناولنا دراسة ماهية السياسة النقدية ومراحل تطورها، اتجاهاتها، عوامل نجاحها ومعوقاتها، وفي الأخير قمنا بتحليل استقلالية بنك الجزائر في ظل إصلاح المنظومة المصرفية ودورها في تحقيق أهداف السياسة النقدية خلال الفترة ما بين سنة 2015 – 2023.

توصلت الدراسة إلى أن استقلالية بنك الجزائر ساهمت وبشكل كبير في كبح ظاهرة التضخم من خلال استخدام السياسة النقدية وأدواتها خلال فترة الدراسة، في حين لم تستطع السيطرة على الأهداف الأخرى كفائض ميزان المدفوعات لارتباطه بأسعار المحروقات في الأسواق العالمية وسعر الصرف مقابل العملات الأجنبية، بالإضافة إلى عدم امتلاك الجزائر استراتيجيات فعالة في مواجهة الصدمات مثل جائحة كوفيد 19 الصحية .

الكلمات المفتاحية: استقلالية البنك المركزي، أهداف السياسة النقدية، قانون النقد والقرض، بنك الجزائر.

Abstract:

The study aims to address the problematic role of the Bank of Algeria's autonomy in achieving monetary policy objectives. Having relied on the analytical descriptive curriculum, by examining the independence of the Central Bank and its most important criteria and economic effects based on the laws and legislation of the Bank of Algeria, We also examined what monetary policy is and its stages of development, its trends, its factors of success and its constraints s independence in the context of the reform of the banking system and its role in achieving monetary policy goals between 2015 and 2023.

The study found that the Bank of Algeria's independence contributed significantly to curbing inflation through the use of monetary policy and its tools during the study period s trade ", while it could not control other objectives such as balance-of-payments surplus because of its correlation with global market inflows and foreign exchange rates, In addition, Algeria does not have effective strategies in response to shocks such as the COVID-19 health pandemic.

Keywords: Central Bank Independence, Monetary Policy Objectives, Monetary and Loan Law, Bank of Algeria.